جامعة سعيدة، الدكتور مولاي الطاهر

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم القانون الخاص

التحديات القانونية للتحول نحو إدارة إلكترونية - تسيير الوظيفة العمومية في الجزائر-

مقدم لاستكمال متطلبات الحصول على شهادة الماستر في الحقوق

تخصص: الإدارة الإلكترونية

من إعداد الطلبة:

- بـونوة عبد المنعـم
- سـويح عبد الكريم

تحت إشراف الأستاذ:

أ-د. رقراقي محمد زكرياء

أعضاء لجنة المناقشة

الدكتورة جعفري نعيمة	أستاذ التعليم العالي	جامعة سعيدة	رئيسا
الدكتور رقراقي محمد زكرياء	أستاذ التعليم العالي	جامعة سعيدة	مشرفا ومقررا
الدكتورة مراح نعيمة	أستاذ التعليم العالي	جامعة سعيدة	عضوا

السنة الجامعية: 2026/2025

بسم الله الرحمن الرحيم

{يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ}

سورة المجادلة (الآية 11)

إهداء

إلى بسمة الحياة وسر الوجود، إلى من ربتني وأنارت دربي بالدعوات إلى

أغلى الأحبة أمي الحبيبة أطال الله في عمرها

إلى من أحمل اسمه بكل افتخار، إلى من عمل بكد في سبيلي وعلمني

معنى الكفاح وأوصلني إلى ما أنا عليه أبي الغالي أطال الله في عمره

إلى السند ورفيق الدرب التي سارت معي نحو الحلم والعلم، خطوة بخطوة

زرعناه معا.. وحصدناه معا.. وسنبقى معا بإذن الله زوجتي الغالية

إلى كل إخوتي وأخواتي

إلى أبنائي أنس عبد الغفور وجنى أبرار

أهدي هذا العمل المتواضع

الشكر والتقدير

الحمد لله حمدًا كثيًار طيبًا مباركًا كما يحب ويرضى

والصلاة والسلام على سيدنا محمد المصطفى الأمين وعلى آله وأصحابه أجمعين

أتقدم بجزيل الشكر والامتنان للأستاذ الدكتور الفاضل "رقراقي محمد زكرياء على تفضله بالإشراف على إنجاز هذه المذكرة، والذي لم يبخل علينا بالنصائح القيمة، وتوجيهاته السديدة، سائلا الله العلي أن يجازيه خير جزاء ويجعل هذا العمل في ميزان حسنات

كما يسرني أن أتقدم بخالص الشكر والعرفان لأساتذة لجنة المناقشة المحترمين لتفضلهم بالموافقة على مناقشة هذه المذكرة، وفي الختام أشكر الله أوّلا وآخرًا، وكل من ساعدني من قريب أو بعيد في إنجاز هذا العمل، فجازكم الله خير الجزاء

قائمة المختصرات:

أولا– باللغة العربية:

ص: صفحة

ص ص: من الصفحة إلى الصفحة

ج ر: الجريدة الرسمية

ثانيا– باللغة الفرنسية:

Général Data Protection Régulation : GDPR

مقدمـة

يشهد المجتمع اليوم تطورات وتغيرات متسارعة في مجال المعلومات والاتصالات، وهذا التطور شمل مختلف جوانب الحياة، بحيث أصبحت تقنيات الإعلام والاتصال تلعب دورا فعالا في حياة الفرد، وذلك بما يسهل ويقدم خدمات للأفراد والمؤسسات، كما عرفت الأنظمة الإدارية المعاصرة تحولات جذرية في ظل الثورة التكنولوجية والرقمية التي اجتاحت العالم خلال العقدين الأخيرين، حيث باتت تقنيات المعلومات والاتصالات محركا أساسيا لعمليات التحديث والإصلاح الإداري، فقد أصبحت الرقمنة خيار استراتيجي، خاصة مع تزايد تطلعات المواطنين نحو خدمات عمومية أكثر كفاءة وشفافية ومرونة، وأصبح من غير المقبول الاستمرار في استخدام الأساليب التقليدية التي تعتمد على الورق والمعاملات اليدوية المعقدة، هذا الوضع فرض على الحكومات تبني نموذج إداري جديد أكثر كفاءة وفعالية، هو الإدارة الإلكتروني.

وعلى غرار العديد من الدول، تبنت الجزائر مع بداية الالفية الثالثة مقاربة استراتيجية نحو الرقمنة، منها مشروع الجزائر الإلكترونية 2013، والجزائر الرقمية 2020، وصولا إلى الجزائر الذكية، هذه المبادرات عكست إرادة سياسية واضحة لتبني الإدارة الإلكترونية كأداة محورية للإصلاح الإداري والتنمية المستدامة، وكوسيلة لتحسين الحوكمة وتعزيز التفاعل بين الإدارة والمواطن.

وتكمن أهمية الإدارة الإلكترونية في تقليص الإجراءات والسرعة في تنفيذها وتبسيطها، و إتاحة خدمات إلكترونية متكاملة تمكن المواطنين من القيام بعدد من العمليات عن بعد، دون الحاجة إلى التنقل أو الخضوع للإجراءات التقليدية المعقدة، وتشمل هذه الخدمات مجالات متنوعة، من بينها إصدار الوثائق الرسمية، وتسجيل المعاملات المختلفة، إضافة إلى تسيير الملفات الإدارية بطريقة رقمية تضمن الشفافية، السرعة، وتقليص في الوقت والموارد ، مما يترتب عليه زيادة الأداء وتنظيم المعاملات والخدمات المختلفة وتسهيل العلاقة بين المواطن والإدارة.

ومن أجل ضمان جودة الخدمة التي تقدمها الإدارة العامة يعسى المشرع إلى مواكبة التطورات والتحديات المتعلقة بمجال الوظيفة العامة، فنجم عن هذه المواكبة تعديل للقانون الوظيفة العامة في القانون رقم 22-22 المؤرخ في 18 ديسمبر 2022، المتمم للأمر رقم 06-03- المؤرخ في 15 جويلية 2006.

شرعت الجزائر منذ سنوات في تطبيق مشاريع رقمنة عدد من القطاعات الإدارية، حيث تم رقمنة وثائق الحالة المدنية ضمن وزارة الداخلية، وإطلاق الوثائق البيومترية كجواز السفر بطاقة التعريف الوطنية البيومترية، إضافة إلى رقمنة عمليات التسيير في قطاع السكن، لاسيما على مستوى وكالة عدل، وكذا إدماج الحلول الرقمية في قطاعي العدالة والتعليم العالي ومؤسسات البريد والاتصال، بالإضافة إلى تطبيق الرقمنة في العقود الإدارية أي المناقصة الالكترونية

حيث مكنت الكثير من المؤسسات العمومية من معالجة وثائقها وعملياتها الإدارية بطريقة إلكترونية والتي ترتكز أساسا على البعد التكنولوجي والمعلوماتي في تقديم خدماتها وإنجاز المعاملات بكفاءة وفعالية وسرعة الإنجاز، ودقة الفعالية وتخفيض الإجراءات في انجاز المعاملات وتقليص التكاليف وترشيد النفقات.

لعل أبرز تكنولوجيات الاتصالات هي الأنترنيت التي أضفت على أدبيات الاقتصاد تغييرات حديثة تنطوي على أساليب وتقنيات جديدة مثل الاقتصاد الرقمي الذي يعتمد على الحسابات وشبكات المعلومات واقتصاد المعرفة ويتخذ من الأعمال الالكترونية مرتكزا منها

وتبرز أهمية هذه الدراسة في كونها تتناول موضوعًا حيويًا يتقاطع مع السياسات العامة للإصلاح الإداري في الجزائر، ويُعتبر أحد المحاور الجوهرية لتحقيق التنمية الإدارية وتحديث آليات عمل مؤسسات الدولة فالإدارة الإلكترونية لا تنحصر في تغيير الوسائل فقط، بل تشمل إعادة هيكلة أساليب العمل، وضبط العلاقة بين الإدارة والمواطن، ومواكبة التطورات العالمية في مجال الحوكمة.

يكتسي موضوع تطبيق الإدارة الإلكترونية ودورها في تحقيق عصرنة الإدارة العمومية أهمية، باعتبار أن تحول الإدارة العمومية لتطبيق آليات الإدارة الإلكترونية على حساب الآليات التقليدية يسمح بتطوير وعصرنة الإدارة العمومية وتحسين أداءها وخدماتها بما ينعكس إيجابا على تطور الدولة ككل.

وتأتي هذه الدراسة في سياق الحاجة إلى تقييم التجربة الجزائرية في مجال الرقمنة الإدارية، والكشف عن التحديات التي تواجهها، مع السعي إلى تقديم مقترحات وتوصيات علمية يمكن أن تسهم في تحسين الأداء الإداري وترقية الخدمة العمومية، بما يخدم مبادئ الشفافية، النزاهة والجودة.

أما مبررات اختيار الموضوع تتمثل في:

كون موضوع الدراسة من أهم المواضيع الحديثة الذي يفرض نفسه على الساحة العلمية والعملية لأنه يواكب التطورات الحديثة

-إثراء الرصيد المكتبي وزيادة في البحوث الحديثة خاصة فيما يتعلق بموضوع الإدارة الإلكترونية إذ يلاحظ قلة البحوث التي تناولت هذا الموضوع

-القيمة العلمية لموضوع الإدارة الإلكترونية، إضافة إلى توفر عنصر الجدية في الموضوع على مستوى الطرح الأكاديمي

-موضوع يواكب مجريات الأحداث الواقعة في الحاضر، مما له من أهمية بالغة وضرورة على مستوى المرافق العامة، مما عزز من ضرورة الاعتماد الكلي على تقنيات الإدارة الإلكترونية

- توضيح و إبراز تأثير الإدارة الإلكترونية على دوام السير الحسن للمرفق العام و على أداء موظفيه حيث تسعى الإدارة الإلكترونية إلى تحسين قدرات المنظمة على استيعاب التجديدات و مواكبة التطورات لحل المشكلات التي تقف أمام السير الحسن للمرافق العامة من خلال توظيف النظريات والتقنيات السلوكية المعاصرة في تعبئة الجهود الجماعية واستيعاب الحضارة التنظيمية ، و إعادة صياغتها و الاعتماد على البحوث و الدراسات و خبراء استخدام الإدارة الإلكترونية لوضع الخطط و متابعة تنفيذها.

أمّا عن الإشكالية الأساسية التي تحكم هذا البحث فتتمثل في :

إلى أي مدى يواكب الإطار القانوني الجزائري تطبيق الإدارة الالكترونية في تسيير الوظيفة العمومية؟ وما أبرز التحديات القانونية التي تعرقل هذا التطبيق؟

ويتفرع على هذا الإشكال الرئيسي جملة من الأسئلة الفرعية، تتمثل في:

- ما هو المقصود بالإدارة الالكترونية؟ وماهي دوافع وأهداف التحول نحوها؟
- ما هي متطلبات وآليات تطبيق الإدارة الالكترونية في الجزائر؟
- ما التحديات التي تواجه تطبيق الإدارة الالكترونية في تسيير الوظيفة العمومية؟

تم اعتماد المنهج التحليلي والوصفي المستخدم في تحديد الإطار المفاهيمي، وتحليل النصوص القانونية والتنظيمية المتعلقة بالإدارة الالكترونية.

وقد اعترض إعداد هذه الدراسة بعض الصعوبات، أهمها محدودية وقلة المراجع المتخصصة، بالإضافة إلى ضعف التنسيق بين مختلف الفاعلين في هذا المجال، وتضارب بعض التوجهات بين القطاعات.

وتم تقسيم هذه الدراسة إلى فصلين رئيسيين، تطرقنا في الفصل الأول للإطار المفاهيمي والقانوني للإدارة الإلكترونية في مجال الوظيفة العمومية.

أما الفصل الثاني، فقد خصص التحديات القانونية للإدارة الإلكترونية في تسيير الوظيفة العمومية

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي والقانوني للإدارة الإلكترونية في مجال الوظيفة العمومية

في الآونة الأخيرة أصبح موضوع تطبيق الإدارة الإلكترونية في الإدارة العمومية من القضايا الكبرى التي شكلت محل نقاش على الساحة العلمية والعملية بسبب ما نتج عنها من تطوير لكافة النشاطات والإجراءات والمعاملات الإدارية وتبسيطها ونقلها من الأطر اليدوية التقليدية إلى الأطر التقنية الإلكترونية، وذلك بالاستخدام الأمثل لأحدث عناصر التكنولوجيا في المجال الإداري والذي يهدف منه إلى تحقيق التميز والارتقاء بكفاءة العمل الإداري وكذلك الارتقاء بجودة الخدمات المقدمة، وتوفير الوقت والجهد والقضاء على البيروقراطية والتخفيف من الروتين في أداء الإدارات العامة[1].

يتضمن هذا الفصل في مبحثه الأول ماهية الإدارة الإلكترونية وأسسها النظرية، أما المبحث الثاني الإطار القانوني والتنظيمي للإدارة الإلكترونية في الجزائر

[1] مريم ساري، الإدارة الالكترونية ودورها في عصرنة الإدارة العمومية في الجزائر، رسالة دكتوراه، تخصص قانون إداري وإدارة عامة، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عباس لغرور خنشلة، 2019-2020، ص 10.

المبحث الأول: ماهية الإدارة الإلكترونية وأسسها النظرية

سنتطرق في هذا المبحث إلى مختلف مفاهيم الإدارة الالكترونية، حيث نتناول في المطلب الأول مفهوم الإدارة الإلكترونية وخصائصها ومبادئها، أما المطلب الثاني نتعرض فيه إلى أهداف الإدارة الإلكترونية ومبررات تبنيها.

المطلب الأول: مفهوم الإدارة الإلكترونية وخصائصها

الإدارة الإلكترونية مصطلح ظهر في الفترة الأخيرة قرينة بتطور ثورة المعلومات وثورة الاتصالات الحديثة بما فيها تزايد استخدام الحاسب الآلي وشبكاته وجميع تطبيقاته.

الفرع الأول: تعريف الإدارة الإلكترونية

حاول الفقه القانوني وضع تعريف للإدارة الالكترونية:

فيرى بعض الفقه أن الإدارة الالكترونية بمعناها الضيق هي: قدرة الجهاز الحكومي بمختلف وحداته وأجهزته الإدارية ومرافقه العامة على تقديم وأداء الخدمة العامة والمعاملات والإجراءات الحكومية لجمهور المتعاملين معه من الأفراد والشركات بشكل سهولة ويسر عبر شبكة المعلومات الدولية الإنترنيت من أي مكان ودون التقيد بزمن معين [1].

وتعرف بانها العملية الإدارية القائمة على الإمكانيات المتميزة للأنترنيت وشبكات الاعمال في تخطيط وتوجيه والرقابة على الموارد والقدرات الجوهرية للشركة والأخرين بدون حدود من أجل تحقيق أهدف الشركة [2]

وتعرف أيضا بأنها: استخدام الوسائل الإلكترونية في تحسين عمل الإدارة وتشمل جميع أشكال التبادلات التجارية الإلكترونية مع الزبائن والمنظمات الأخرى فضلا عن الاستخدام الداخلي والخارجي لعمل المنظمة إلكترونيا [3]

الإدارة الإلكترونية هي تحويل جميع أعمالها وخدماتها الإدارية التقليدية إلى أعمال وخدمات إدارية إلكترونية تسهم في إنجاز أعمالها بسرعة ودقة عالية، وهذا ما يعرف بالإدارة التي تستخدم

---

[1] أشرف جمال محمود عبد لعاطى، الإدارة الإلكترونية للمرافق العامة، دار النهضة العربية، مصر، سنة 2016، ص. 89

[2] أم الخير قوراح، مفاهيم عامة حول الإدارة الإلكترونية، مجلة المجتمع والرياضة، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد الأول، السنة ديسمبر 2018، ص. 118

[3] إبراهيم قعيد، بغداد بنين، الإدارة الالكترونية مفاهيم أساسية ومتطلبات التطبيق، مجلة الرياض الاقتصادية، العدد 04، السنة 02 جوان 2018، ص 141

صفر ورق وهي أيضا الإدارة التي تستخدم شبكات الاتصال الحديثة، وكذا الانترنيت من أجل أعمالها من تخطيط وتنظيم وقيادة ورقابة إلكترونيا [1]

وتعرف أيضا بأنها: منهجية إدارية معاصرة تقوم على الاستيعاب والاستخدام الواعي لتقنيات المعلومات والاتصالات في ممارسة الوظائف الأساسية للإدارة في عصر العولمة والتغير المستمر [2]

كما عرفها علاء عبد الرزاق السالمي بأنها عملية ميكنة جميع العمليات ومهام وأنشطة المؤسسة الإدارية بالاعتماد على جميع تقنيات المعلومات للوصول إلى تحقيق أهداف المؤسسة وتقليل استخدام الأعمال اليدوية والانجاز السريع الدقيق للمهام [3]

وفي السياق الجزائري، يعرف البعض الفقه الإدارة الالكترونية بأنها: استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصال في الإدارة العامة لتحسين العلاقة بين المواطن والإدارة من جهة، وبين مختلف الإدارات من جهة أخرى بهدف تحسين جودة الخدمات المقدمة وتقليص الوقت والجهد المبذولين، ضمن إطار قانوني محدد [4]

كما تعرف الإدارة الالكترونية من المنظور القانوني بأنها استخدام الوسائل والتقنيات الالكترونية بمختلف أشكالها في ممارسة الوظائف الإدارية وفق إطار تشريعي يضمن سلامة المعاملات الإلكترونية وأمنها [5]

ومما سبق وجب التمييز بين المصطلحات التالية:

-الأعمال الإلكترونية وهي تلك الأعمال إلكترونيا على مستوى المشروعات أو المنظمات الخاصة وتضم التجارة الإلكترونية والأعمال الإلكترونية غير التجارية

-الحكومة الإلكترونية هي تلك الوظائف العامة أو الخدمات الحكومية التي تنفذ بالوسائل الإلكترونية لفائدة الجمهور العام بهدف تقديم الخدمة الحكومية

-التجارة الإلكترونية هي جزء من الأعمال الإلكترونية

---

[1] قالة حسين، شني تالية، الإدارة الالكترونية مفهوم جديد ومنهج معاصر في مجال الادارة، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، المجد 05، العدد 02، السنة 2021، ص 57

[2] زرقة بولقواس، الإدارة الالكترونية كتوجه معاصر لترقية الإدارة المدرسية، مجلة التغير الاجتماعي، العدد 06، جامعة بسكرة، ص 217

[3] طارق عبد الرؤوف عامر، إيهاب عيسى المصرى، الإدارة الإلكترونية، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع، مصر القاهرة، الطبعة الأولى 2018، ص من 16 إلى 17

[4] بلحاج عبد الرحمن، الفجوة الرقمية في الجزائر دراسة سوسيولوجية، منشورات جامعة الجزائر، الجزائر، سنة 2020، ص 145

[5] بلحاج عبد الرحمن، المرجع السابق، ص 198

-الإدارة الإلكترونية تتكون من بعدين رئيسين هما الاعمال الإلكترونية والحكومة الإلكترونية وبذلك نجد أن الإدارة الإلكترونية أشمل وأدق لأنه تتفرع منها تطبيقات مختلفة منها التجارة الإلكترونية والأعمال الإلكترونية والتعلم الإلكتروني وكذلك الحكومة الإلكترونية [1]

الفرع الثاني: خصائص وأهداف الإدارة الإلكترونية:

تمتلك الإدارة الإلكترونية خصائص ومميزات عديدة تميزها عن الإدارة التقليدية، وتجعلها أكثر تطورا وفعالية، وتتمثل فيما يلي:

تعتمد بشكل أساسي على تقنيات المعلومات والاتصال في إنجاز الأعمال وتقديم الخدمات، مما يساعد على تقليل المعاملات الورقية وتبسيط الإجراءات الإدارية. كما تمكّن المواطنين من الحصول على المعلومات والخدمات بسهولة ومن أي مكان دون الحاجة إلى التنقل إلى المؤسسات أو الدوائر المعنية.

ومن أهم مميزاتها كذلك زيادة رضا المستفيدين وولائهم نتيجة سرعة الاستجابة لاحتياجاتهم وتسهيل الحصول على الخدمات، إلى جانب دورها في دعم ثقافة مؤسسية حديثة تعتمد على استخدام التكنولوجيا بين العاملين. كما تساعد الإدارة الإلكترونية في ربط مختلف إدارات المؤسسة وإدارتها كوحدة متكاملة، الأمر الذي يسهم في تسريع اتخاذ القرارات من خلال توفير المعلومات الدقيقة وربطها ببعضها البعض. [2]

وعلى المستوى العام، ساعدت الإدارة الإلكترونية في تطوير أنظمة الحكم والإدارة العامة، مثل التصويت الإلكتروني والخدمات الحكومية عبر الإنترنت. وفي النهاية، فإن هذه الإدارة تؤدي إلى رفع كفاءة الأداء وتحقيق فعالية أكبر في إنجاز الأعمال والخدمات. [3]

كما حدد الدكتور مسعداي بعض مميزات وخصائص الإدارة الإلكترونية أهمها ما يلي:

1. اعتماد تقنية المعلومات والاتصالات كأداة رئيسية في يد الإدارة
2. الاستفادة من تقنية المعلومات في تحسين خدمة الإدارة الحديثة وربطها بكل جديد
3. إضافة عنصر السرعة إلى شرط الجودة في تقديم المخرج النهائي للمنظومة الإدارية

---

[1] حريري عبد الغني، " الإدارة الإلكترونية ودورها في تطوير الخدمة العمومية مع الإشارة إلى تطبيق الإلكترونية بالجماعات المحلية بالجزائر "، مجلة الحديث للدراسات المالية والاقتصادية، الجزائر، العدد 07، السنة ديسمبر 2021، ص 20.

[2] عامر إبراهيم قنديلجي، الحكومة الإلكترونية، ط 01، دار الميسرة، عمان، الأردن، سنة 2015، ص 121.

[3] نفس المرجع، ص 122.

4. توظيف تلك التقنية في إنجاز مهام الجهاز الإداري ووظائفه [1]

يسمح استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال في الإدارة الإلكترونية بتوفير ثلاث خدمات للمواطنين تتمثل أبرزها بما يلي:

- ✓ خدمات المعلومات: البحث هن المعلومات التي تساعد على تحديد الاحتياجات بدقة
- ✓ خدمات الاتصالات: التي تسمح لهم بالاتصال مع المسؤولين الإداريين او الموظفين
- ✓ خدمات المعاملات: تساعد المواطن على التواصل مع الإدارة وبدون عراقيل. [2]

بناءا على كل ما سبق يمكن صياغة بعض الأهداف الجوهرية للإدارة الإلكترونية كالتالي: [3]

أولا: السرية والخصوصية

تتميز الإدارة الإلكترونية بالسرية والخصوصية للمعلومات المهمة بما تملكه تلك الإدارة من برامج تملكها من حجب المعلومات المهمة وعدم إتاحتها إلا لذوي الصلاحية الذين يمتلكون طلمة المرور للنفاذ إلى تلك المعلومات

ثانيا: زيادة الإتقان

إن الإدارة الإلكترونية كآلية عصرية في عمليات التطوير الإداري والتغيير التنظيمي تمثل منعرجا حاسما في شكل المهام والأنشطة الإدارية التقليدية، وتنطوي على مزايا أهمها المعالجة الفورية للطلبات والدقة والوضوح التام في إنجاز المعاملات

ثالثا: تحقيق الشفافية

وهي محصلة لوجود الرقابة الإلكترونية من خلالها تضمن المراقبة الدورية على كل ما يقدم من خدمات إذ تعتبر الجسر الرابط بين المواطن ومؤسسات المجتمع المدني، والسلطات المسؤولة على مهام الخدمة العامة فهي تتيح مشاركة المجتمع بأكمله

---

(1) يوسف مسعداوي، "أساسيات في إدارة المؤسسات"، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، السنة 2013، ص 2025، ص 530.

(2) أحمد يوسف السعيدي، بوجلال محمد " واقع تطبيق الإدارة الإلكترونية في تحسين جودة الخدمات في المؤسسات العمومية-تجربة الجزائر نموذجا"، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، البليدة، ص 04.

(3) فريجة رمزي بهاء الدين، " الإدارة الإلكترونية وأسلوب الإدارة بالأهداف"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية في الجزائر، المجلد 56، العدد 01، السنة 2019، ص 155.

رابعا: تخفيض التكاليف

إن انتهاج نموذج المؤسسات الإلكترونية يوفر ميزانيات مالية ضخمة تخفف العبء على الإدارات وتقلل عدد الموظفين المطلوبين في العمل مما يؤدي في النهاية اخفض تكلفة أداء الخدمة العمومية

خامسا: تبسيط الإجراءات

أمام الحاجة للتحديث والعصرنة وبفضل الإدارة الإلكترونية عملت مختلف الإدارات على إدخال المعلومات إلى مصالحها، وحرصت على الاستخدام الأمثل لها في تلبية حاجيات المواطنين، بل وبخطوة واحدة من خلال الدخول على الخط مع الإدارة عبر شبكة المعلومات وإنجاز ما هو مطلوب وبشكل مبسط وسريع [1]

الفرع الثالث: مبادئ الإدارة الإلكترونية

عند التمعن في مبادئ الإدارة الإلكترونية نجد أنها تتجه لخدمة الزبون وتلبية طلباته بسرعة وبأقل تكلفة ممكنة، فالهيئات الحكومية تسعى الآن بجميع الوسائل لمتابعة البيانات والمعلومات عن الزبون، ثم تحليلها والتعرف من خلالها على احتياجات المواطن بقصد توفير خدمات ذات نوعية له [2]

حيث يرى الأستاذ الدكتور عمار بوحوش أن من مبادئ الإدارة الإلكترونية ما يلي [3]:

أولا: تقديم أحسن الخدمات للمواطنين: حيث يتطلب خلق بيئة عمل فيها تنوع في المهارات والكفاءات المهيأة مهنيا لاستخدام التكنولوجيا الحديثة، لأن في الإدارة دائما التركيز على توظيف المعلومات واستخلاص النتائج واقتراح الحلول المناسبة لكل مشكلة، وحسن استغلالها في بيئة الإدارة الإلكترونية

ثانيا: التركيز على النتائج: ونقصد بهذا أن اهتمام الإدارة الإلكترونية ينصب على تحويل الأفكار إلى نتائج مجسدة في أرض الواقع، لأن المواطنين لا تهمهم كثيرا فلسفة العمل أو الشعارات البراقة وإنما الشيء الذي يهمهم بالدرجة الأولى هو الإتيان بالبرهان والدليل الفعلي على صحة العملية الإلكترونية وبروز نتائجها في أرض الميدان،

---

[1] فريجة رمزي بهاء الدين، المرجع السابق، ص 156.

[2] حماد مختار، تأثير الإدارة الإلكترونية على إدارة المرفق العام وتطبيقاتها في الدول العربية، مذكرة الماجستير (غير منشورة)، تخصص التنظيم السياسي والإداري، قسم العلوم السياسية والاعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 1428هـ -2007 م، ص 14.

[3] نفس المرجع، ص 15.

وبمعنى أخر ينبغي أن تحقق الإدارة الإلكترونية فوائد للجمهور تتمثل في تخفيف العبء على المواطنين من حيث الجهد والمال والوقت، وتوفير خدمة دائمة على مدار الساعة وإنجاز العمل بكفاءة عالية وفي وقت سريع، وكذلك الحصول على خدمة بصورة مبسطة وميسرة، ودفع الفواتير عن طريق بطاقات الائتمان بدون التنقل إلى مراكز الهاتف والغاز لدفع الفواتير المطلوبة

ثالثا: سهولة الاستعمال: ونقصد بهذا المبدأ أن تقنيات الإدارة الإلكترونية متاحة للجميع في المنازل وفي العمل، والمدارس والمكتبات وذلك لكي يتمكن كل مواطن وكل وافد من التواصل مع الإدارة الإلكترونية، كما أن نظام الإدارة الإلكترونية يقوم على أساس سهولة الاستعمال بحيث يمكن ربط الاتصال بين الجمهور والإدارات الحكومية بسهولة وإتمام الإجراءات بسلاسة وبساطة.

رابعا: التغير المستمر وهو مبدأ أساسي في الإدارة الالكترونية، بحكم أنها تسعى بانتظام لتحسين وإثراء ما هو موجود، ورفع مستوى الأداء سواء بقصد كسب رضا الزبائن، أو بقصد التفوق في التنافس

خامسا: تخفيض التكاليف ويعني أن الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات وتعدد المنافسين على تقديم الخدمات بأسعار زهيدة يؤدي إلى تخفيض التكاليف، وتوسيع نطاق الخدمات إلى عدد معتبر من المشاركين من الخدمات بأسعار منخفضة. [1]

بالإضافة إلى كل هذا نجد مبادئ أخرى تتمثل في [2]:

1- خلق مناخ تشريعي قانوني ملائم يؤمن تأسيس منظومة الإدارة الإلكترونية، ويستلزم ذلك تطوير وصياغة تشريعات تقترن بالتوضيح الإلكتروني والوثيقة الإلكترونية وجورهما في الإثبات واتخاد القرارات وحل النزاعات مما يسهل إتمام الأعمال الإلكترونية

2- الارتقاء بالبنية التحتية الإلكترونية من جوانبها المختلفة سواء البنية المادية من خلال توفير الأجهزة والمعدات المستخدمة من حواسب، او البنية البشرية عبر الارتقاء بالكفاءات البشرية اللازمة لعملية القيادة الإلكترونية وتنفيذها أو البنية التنظيمية التي تشمل وضع معايير قياس للنظم الفنية

3- الإعداد لعملية إصلاح الأساليب الإجرائية في مختلف قطاعات الدولة

---

[1] بوزكري جيلالي، طيباوي أحمد، أثر تطبيق مبادئ الإدارة الالكترونية على الوظائف الإدارية للمؤسسات، مجلة الاقتصاد الحديث والتنمية المستدامة، المجلد 02، العدد 01، السنة دسمبر 2019، ص 37.

[2] عادل حرحوش المفرجي وآخرون، الإدارة الإلكترونية، مرتكزات فكرية ومتطلبات تأسيس عملية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2007، ص 15.

4- إزالة الفجوة التنظيمية بين الإدارة في الأعلى والعاملين في الأسفل، وإلغاء التقسيم التقليدي بين الإدارة لإعادة بناء الأدوار والوظائف. [1]

إن أهم المبادئ التي تقوم عليها الإدارة الإلكترونية تنطلق من ثلاث توجهات [2]:

أ: التركيز على المدخلات ذات الجودة والكفاءة من موارد بشرية ومادية وهيكلية للحصول على مخرجات تتصف بذات قيمة جودة المدخلات

ب: خاصية الانتشار والمشاعة، فالتكنولوجيا أصبحت منتشرة في أغلبية المناطق ومشتركة الملكية، أي ليست حكرا لأحد على الآخر، أو منطقة أخرى، وبما ان الإدارة الإلكترونية قائمة على التكنولوجيا، فالوسائل التي ترتكز عليها، وترتبط من خلالها مع مستخدميها سواء موظفين أو عملاء وزبائن، أصبحت متاحة للجميع

ج: محاولة التحسين المستمر في الأداء الوظيفي مع تخفيض التكاليف، وذلك عن طريق الاستثمار الأمثل والسليم في مختلف وسائل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المتاحة. [3]

الفرع الرابع: الفرق بين الإدارة التقليدية والإدارة الإلكترونية

إن الاختلاف الجوهري بين الإدارة التقليدية والإدارة الإلكترونية هو أن الأولى تعتمد على الأشياء والمتمثلة في الموارد المادية التي تحتوي على المعلومات، اما الثانية والمتمثلة في الإدارة الإلكترونية فتعتمد على المعلوماتية، والمتمثلة في تكنولوجيا المعلومات والاتصال وما تحويه من عناصر، فالإدارة الإلكترونية تعتمد على حجم المعلومات المتداولة إلكترونيا، أما الإدارة التقليدية فتعتمد على العناصر المادية بكثرة [4].

ويمكن توضيح الفرق بين الإدارة التقليدية والإدارة الإلكترونية كما يلي: [5]

أولا: من حيث الوسائل المستخدمة: تعتمد الإدارة التقليدية على الاتصالات المباشرة والمراسلات الورقية، التي تحتمل التلف والضياع وصعوبة استرجاعها، في حين تعتمد الإدارة الإلكترونية على

---

[1] بوزكري جيلالي، الإدارة الإلكترونية في المؤسسات الجزائرية واقع وآفاق، رسالة دكتوراه (غير منشورة)، تخصص إدارة الأعمال والتسويق، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2015 -2016، ص 52

[2] حماد مختار، المرجع السابق، ص 14.

[3] إيمان آيت مهدي تسيير الموارد البشرية في ظل الإدارة الإلكترونية، رسالة دكتوراه (غير منشورة)، تخصص تنظيم وعمل، قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد لمين دباغين، سطيف2، 2017 -2018 م، ص 36.

[4] إبراهيم فعيد، بغداد بنين، " الإدارة الإلكترونية -مفاهيم أساسية ومتطلبات التطبيق"، الرياض للأعمال، الجزائر، 2018 م، ص 142.

[5] حريري عبد الغني، المرجع السابق، ص 22.

شبكات الاتصال الإلكترونية المختلفة، مما يتيح سرعة تبادل المعلومات وسهولة البحث عنها عبر الشبكات الرقمية، وصعوبة فقدان البيانات.

ثانيا: من حيث الوثائق المستعملة: فإن الإدارة التقليدية ترتكز أساسًا على الوثائق الورقية التي تتطلب الحفظ اليدوي وتستهلك مساحات تخزين كبيرة، بينما تعتمد الإدارة الإلكترونية على الوثائق الإلكترونية التي تتميز بسهولة التخزين والاسترجاع والأرشفة الرقمية.

وفيما يتعلق بالاعتماد على الإمكانيات المادية والبشرية، فإن الإدارة التقليدية تعتمد بدرجة كبيرة على الإمكانيات البشرية والوسائل المادية التقليدية، الأمر الذي يرفع من حجم الأعباء الإدارية، بينما تستند الإدارة الإلكترونية إلى توظيف التكنولوجيا والبرامج التقنية الحديثة، بما يساهم في تحقيق الأهداف بكفاءة أعلى وتقليل الاعتماد على التدخل البشري المباشر. [1]

ثالثا: التفاعل والاستجابة: تتسم الإدارة التقليدية بالبطء النسبي نتيجة الحاجة إلى التنقل المادي والتعامل المباشر لإنجاز المهام، بينما تتميز الإدارة الإلكترونية بسرعة التفاعل الفوري، إذ يمكن إرسال الرسائل ومعالجة الطلبات لعدد كبير من المستفيدين في الوقت ذاته.

رابعا: التكلفة: فإن الإدارة التقليدية تعد مكلفة على المدى البعيد بسبب نفقات الورق والطباعة والأرشفة اليدوية والتنقل الإداري، في حين أن الإدارة الإلكترونية تعد أقل تكلفة نسبيًا على المدى البعيد رغم ارتفاع تكلفة التأسيس الأولي للبنية التحتية الرقمية. [2]

خامسا: جانب الوصول إلى البيانات: تواجه الإدارة التقليدية صعوبة في الوصول السريع إلى المعلومات بسبب تعقيد الإجراءات البيروقراطية وكثرة المستندات الورقية، بينما تتيح الإدارة الإلكترونية سهولة الوصول إلى البيانات بفضل توفر قواعد بيانات ضخمة ومنظمة.

سادسا: الموثوقية والأمان: فإن الإدارة التقليدية تكون أكثر عرضة لفقدان الوثائق أو تلفها نتيجة العوامل الطبيعية أو سوء الحفظ، في حين توفر الإدارة الإلكترونية حماية أكبر للمعلومات بفضل أنظمة الحماية الرقمية وإمكانية حفظ نسخ احتياطية.

سابعا: الجودة والدقة: فإن الإدارة التقليدية تكون أكثر عرضة للأخطاء البشرية، بينما تحقق الإدارة الإلكترونية درجة أعلى من الدقة بفضل الاعتماد على الأنظمة الرقمية والبرمجيات الحديثة [3]

---

[1] سايح فطيمة، الإدارة الإلكترونية كآلية لتطوير الخدمة العمومية المحلية، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، المركز الجامعي غليزان، الجزائر، العدد الرابع، ديسمبر 2018 ص 68.

[2] صفية زادي، تأثير الإدارة الإلكترونية على الإدارة التقليدية، مجلة تاريخ العلوم، بجاية، الجزائر، العدد الثامن، ج 1، جوان 2017، ص 282.

[3] حريري عبد الغني، المرجع السابق، ص 22.

وفيما يتعلق بإجراءات التنفيذ والضبط، تتطلب الإدارة التقليدية في الغالب حضورًا ماديًا ومتابعة مباشرة بين الموظف والمراجع، مما يجعلها عرضة للتأخير، بينما تتميز الإدارة الإلكترونية بإمكانية تنفيذ المعاملات عن بُعد عبر الأنظمة الإلكترونية دون الحاجة إلى الحضور الشخصي.

وأخيرًا، من حيث السرعة في إنجاز المهام والخدمات، ترتبط الإدارة التقليدية بساعات العمل الرسمية، وهو ما قد يحد من سرعة الإنجاز، في حين تتيح الإدارة الإلكترونية تقديم خدماتها على مدار الساعة، بما يسمح بإنجاز المعاملات في أي وقت ويعزز فعالية الأداء الإداري. [1]

المطلب الثاني: أهداف الإدارة الإلكترونية ومبررات تبنيها

سعي الدول لتطبيق الإدارة الإلكترونية يعكس رغبتها في تحقيق أهداف متميزة تتفق وثورة المعلومات والاتصالات التي يشهدها العالم، وتساهم في تغيير ثقافة تقديم الخدمات للمواطنين وتسهيل العمل الإداري، والتي تهدف في مجملها إلى عصرنة الإدارة العمومية وإعادة النظر في الوسائل المطبقة وتحديثها

الفرع الأول: أهداف الإدارة الإلكترونية

تعمل أغلب مبادرات الإدارة الإلكترونية على تحقيق انتقال، وتحول جذري من الأساليب الإدارية التقليدية، إلى العمل الإلكتروني لتجسيد عدد من الأهداف العامة نوجزها في الآتي:

أولا: تبسيط الإجراءات الإدارية وتسريع وتيرة إنجاز المعاملات

تساهم الإدارة الإلكترونية في تبسيط الإجراءات الإدارية وتقليص المراحل التي تمر بها المعاملات، مما يؤدي إلى تسريع وتيرة الإنجاز وتوفير الوقت والجهد، وفي الجزائر يعتبر تبسيط الإجراءات الإدارية أهم التحديات التي تواجه الإدارة العمومية، نظرا لتعقيد الإجراءات وتعدد المراحل التي تمر بها المعاملات. [2]

ثانيا: تحسين جودة الخدمات العمومية وتعزيز الشفافية

وذلك من خلال توفير خدمات ذات كفاءة عالية وإتاحتها على مدار الساعة وطيلة أيام الأسبوع، كما تعزز الشفافية في العمل الإداري من خلال نشر المعلومات والإجراءات الإدارية على المواقع الإلكترونية، مما يسمح للمواطنين بالاطلاع عليها بكل سهولة.

---

[1] بداوي محمد سفيان، الإدارة الرقمية ودورها في عصرنة الإدارة العمومية بالجزائر، الملتقى الدولي، جامعة المسيلة، الجزائر، 2020، ص 16.

[2] بن عيشاوي أحمد، تطوير الخدمات الإلكترونية في الجزائر، دار هومة، الجزائر، السنة 2015، ص 16.

ثالثا: تعزيز التنسيق بين مختلف الإدارات والمؤسسات العمومية

من خلال تبادل المعلومات والبيانات بشكل فوري، مما يسمح بتكامل الجهود وتحقيق التناغم في العمل الإداري، وفي الجزائر يعتبر ضعف التنسيق بين الإدارات من أبرز المشكلات التي تواجه الإدارة العمومية.

بحيث يعد تعزيز التنسيق بين مختلف الإدارات والمؤسسات العمومية حجر الأساس لتطوير العمل الإداري، وتجنب تضارب الصلاحيات وتقديم خدمات حكومية سريعة وفعالة للمواطنين.

رابعا: مكافحة البيروقراطية والفساد الإداري

من خلال تقليص التدخل البشري في معالجة المعاملات، وإخضاع العمل الإداري للرقابة الإلكترونية، مما يقلل من فرص التجاوزات والممارسات الفاسدة، وفي الجزائر يعتبر الفساد الإداري من أبرز التحديات التي تواجه التنمية الاقتصادية والاجتماعية. [1]

خامسا: تحسين بيئة الأعمال وجذب الاستثمارات

من خلال تبسيط إجراءات إنشاء المؤسسات وتسهيل الحصول على التراخيص والوثائق اللازمة، مما يشجع على الاستثمار وخلق فرص عمل، وفي الجزائر يعتبر تحسين بيئة الأعمال أحد أهم أولويات الحكومة في إطار تنويع الاقتصاد وتشجيع الاستثمار خارج قطاع المحروقات

سادسا: التوفير وترشيد الانفاق: وهذا بترشيد التكاليف المالية وتقليل أوجه الصرف لإنجاز، ومتابعة المعاملات الإدارية وتعزيز الكفاءة الاقتصادية. [2]

الفرع الثاني: مبررات تبني الإدارة الإلكترونية

هناك عدة أسباب أو مبررات التي جعلت الكثير من الدول والمنظمات تسارع في تطبيق الإدارة الإلكترونية في إدارتها، ومن اهم الدوافع التي ساهمت في التحول نحو الإدارة الإلكترونية نوجزها على النحو التالي [3]:

أولا: تسارع التقدم التكنولوجي والثورة المعرفية المرتبطة به:

---

[1] شلالي عبد القادر، قاشي علال، الحكومة الإلكترونية عوامل البناء والمعوقات في الجزائر، مداخلة حول مستقبل الحكومة الالكترونية في الجزائر، السنة 27-02-2014، ص 14.

[2] كريمة عباسي، " التحول نحو الإدارة الإلكترونية كنموذج لتحسين الخدمة العمومية في الجزائر"، الدراسات القانونية والاقتصادية، سطيف2، الجزائر، المجلد أربعة، العدد واحد، السنة 2021، ص 211.

[3] تقرارت يزيد، سلاوتي حنان، مبررات الانتقال إلى تطبيق نظام الإدارة الالكترونية في الجزائر، مجلة البديل الاقتصادي، الجلفة، 2020 ص 91.

فتوظيف التكنولوجيا الحديثة لصالح المجتمع وتمكينه من الحصول على فوائد كثيرة تتمثل في تحسين أداء المؤسسات وإتاحة لها الفرص للاستثمار في قطاع التكنولوجيا لتسهيل الحياة والاستفادة من المزايا التقنية المتوفرة على المستوى الدولي.

ثانيا: حاجة الموظفين العموميين للدعم النوعي من خلال معلومات صلبة ونظام عمل متطور

ثالثا: توجهات العولمة نحو تقوية الروابط الإنسانية، حيث اعتبرت دافعا للعديد من الدول لتحسين خدماتها لترتقي للمستويات العليا، للحصول على شهادة الجودة العالمية من جهة وإرضاء المواطن من جهة أخرى.

رابعا: الإجراءات والعمليات المعقدة وأثرها على زيادة تكلفة الأعمال، بالإضافة إلى القرارات والتوصيات الفورية والتي من شأنها إحداث عدم نوازن في التطبيق [1]

الفرع الثالث: مبررات الإدارة الإلكترونية في الجزائر

شهدت الجزائر توجها متزايدا نحو تبني الإدارة الالكترونية كاستراتيجية وطنية لتطوير القطاع الإداري، ويأتي ذلك استجابة لمبررات ودوافع داخلية وخارجية فرضت نفسها على صناع القرار الإداري في الجزائر

أولا: المبررات الإدارية والتنظيمية والتي تتضمن بدورها أمرين أساسيين:

1-مكافحة البيروقراطية والفساد الإداري

تعد البيروقراطية والتعقيدات الإدارية المفرطة من أبرز التحديات التي واجهت الإدارة التقليدية في الجزائر، وقد جاء القانون رقم 15-04 المؤرخ في 1 فيفري 2015 المتعلق بالتوقيع والتصديق الالكترونيين [2] كإطار تشريعي يهدف إلى تبسيط الإجراءات الإدارية وتحسين الخدمة العمومية من خلال الاعتماد على تكنولوجيا المعلومات والاتصال، حيث تنص المادة 3 منه على ضرورة تحسين علاقة الإدارة بالمواطن، وتخفيف الإجراءات الإدارية من خلال استخدام الوسائل الإلكترونية. [3]

---

[1] تقرارت يزيد، سلاوتي حنان، المرجع السابق، ص 92.

[2] قانون رقم 15-04 المؤرخ في أول فبراير سنة 2015، يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكترونيين، ج ر، العدد 06، الصادرة بتاريخ 10 فبراير 2015.

[3] نادية بوخرص، الإدارة الإلكترونية وأثرها على مبدأ استمرارية المرفق العام، مجلة الحقوق والحريات، الجزائر، المجلد 10، العدد 01، السنة 2022 ص 06.

2- تحسين جودة الخدمات العمومية

دفعت الحاجة الملحة لتحسين مستوى الخدمات العمومية السلطات الجزائرية إلى تبني مفهوم الإدارة الإلكترونية، حيث أكدت الحكومة بأن رقمنة الخدمات العمومية يعد من أولوياتها وذلك من أجل تحسين العلاقة بين الإدارة والمواطن [1]

ثانيا: المبررات الاقتصادية والمالية

1.تخفيض التكاليف وترشيد النفقات العمومية

يمثل تخفيض التكاليف المالية للعمليات الإدارية دافعا رئيسيا لتبني الإدارة الإلكترونية في الجزائر، فقد أشارت دراسة أعدتها وزارة المالية في 2018 إلى أن تكلفة المعاملة الإدارية الورقية تصل إلى 7 أضعاف تكلفة المعاملة الإلكترونية. [2]

2.تعزيز الشفافية وتحسين المناخ الاستثماري

أدركت الجزائر أهمية تعزيز الشفافية في المعاملات الإدارية كعامل أساسي لتحسين مناخ الأعمال وجذب الاستثمارات، بإنشاء آليات رقمية لتسهيل الإجراءات، حيث تلعب الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار دورا مركزيا، حيث توفر المنصة خدمات إلكترونية شاملة للمستثمرين. [3]

ثالثا: المبررات التكنولوجية والمعرفية:

في هذا الإطار تم اعتماد المخطط الاستراتيجي الالكتروني من طرف وزارة البريد والاتصالات السلكية واللاسلكية، والذي يهدف إلى تطوير البنية التحتية للاتصالات وتعميم استخدام التكنولوجيا الرقمية في كافة القطاعات.

كما تم إصدار المرسوم التنفيذي رقم 20-194 المؤرخ في 25 يوليو 2020، المتعلق بالتكوين الموظفين والأعوان العموميين وتحسين مستواهم في المؤسسات والإدارات العمومية في الجزائر [4] الذي يهدف إلى رفع الكفاءة العنصر البشري في قطاع الوظيفة العمومية وتحسين جودة الخدمة المقدمة للمواطن.

---

[1] بلعباس أحمد، السياسات العمومية والتحول الرقمي في الجزائر، منشورات الجامعة، الجزائر، السنة 2023، ص 89.

[2] باديس بومزير، عيسى بن خدة، الإدارة الالكترونية كآلية لتحسين أداء الخدمة العمومية في الجزائر، مجلة العلوم الانسانية، المجلد 34، العدد 02، ص 360.

[3] قانون رقم 16-09- المؤرخ في 3 غشت 2016، يتعلق بترقية الاستثمار، ج ر، العدد 46، الصادرة بتاريخ 03 غشت 2016، ص 19، وقانون رقم 22-18، المؤرخ في 24 جويلية 2022، المتعلق بالاستثمار، ج ر، العدد 50، الصادرة بتاريخ 28 يوليو 2022، ص 08

[4] المرسوم التنفيذي رقم 20-194 المؤرخ في 25 يوليو 2020، يتعلق بتكوين الموظفين والأعوان العمومين، ج ر، العدد 43، سنة 2020.

رابعا: المبررات القانونية: [1]

حرصت الجزائر على تطوير الإطار القانوني الازم لتأطير المعاملات الإلكترونية كخطوة أساسية نحو تعميم الإدارة الإلكترونية، وفي هذا السياق تم إصدار القانون رقم 15-04 المؤرخ في 01 فبراير 2015 المتعلق بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، والقانون رقم 18-05 المؤرخ في 10 مايو 2018 المتعلق بالتجارة الإلكترونية. [2]

المبحث الثاني: الإطار القانوني والتنظيمي للإدارة الإلكترونية في الجزائر

إن التحول من التنظيم الإداري التقليدي إلى النظام الإداري الإلكتروني تعتبر عملية متعددة الجوانب والممارسات فهي ليست عملية بسيطة وتقنية بحتة، بل يجب تهيئة بيئة مناسبة ومواتية لتتفاعل مع كافة العناصر السياسية والاجتماعية والثقافية والتكنولوجية وذلك فإن مشروع الإدارة الإلكترونية يجب أن يراعي عدة متطلبات.

وبالتالي لابد من وجود تشريعات ونصوص قانونية تسهل عمل الإدارة الإلكترونية وتضفي عليها المشروعية والمصداقية، وكافة النتائج المترتبة عليها، وعليه سنتطرق في المطلب الأول الأساس القانوني والتشريعي، وفي المطلب الثاني آليات تجسيد الإدارة الإلكترونية في قطاع الوظيفة العمومية. [3]

المطلب الأول: الأساس القانوني

يستند الأساس القانوني للإدارة الإلكترونية في الجزائر إلى مجموعة من التشريعات والأنظمة والاجراءات التي تسهل التحول نحو الإدارة الالكترونية وتلبي متطلبات التكيف معها وتسهيل عملها ويضفي عليها المشروعية والمصداقية على كافة النتائج القانونية المترتبة عليها، فالتحول إلى الإدارة الإلكترونية يحتاج بيئة قانونية وتشريعية مختلفة.

إن التحول إلى الإدارة الالكترونية يحتاج إلى بيئة قانونية وتشريعية مختلفة، كما أن وجود التشريعات والنصوص القانونية يسهل عمل الإدارة الالكترونية ويضفي عليها المشروعية والمصداقية على كافة النتائج

---

[1] زرقون محمد، " التحول الرقمي في الاتجارة الجزائرية"، منشورات جامعة الجزائر، الجزائر، العدد الأول، السنة 2022، ص 98.

[2] قانون رقم 18-05 المؤرخ في 10 مايو 2018، المتعلق بالتجارة الالكترونية، ج ر، العدد 28، السنة 2018.

[3] بن سالم جودي، بوكرش بلقاسم "الأطر القانونية كأحد متطلبات التحول إلى الإدارة الإلكترونية في الجزائر"، مخبر الدراسات والبحوث في القانون والأسرة والتنمية الادارية، مجلة الحدث للدراسات المالية والاقتصادية، الجزائر، العدد السابع، السنة ديسمبر 2022، ص 29

أولا: أحكام الأمر رقم 06-03 المعدل والمتمم بالقانون رقم 22-22 المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية:

يُعد الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 15 يوليو 2006 [1] المعدل والمتمم بالقانون رقم 22-22 المؤرخ في 18 ديسمبر 2022 (القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية في الجزائر) الإطار القانوني المرجعي الذي ينظم علاقة الموظف بالإدارة. ورغم صدوره قبل التوسع الرقمي الحالي، إلا أن مبادئه الأساسية، خاصة التزامات الموظف، وحق الحصول على المعلومات والوثائق الإدارية (المادة 96)، توفر الأرضية القانونية للتوجه نحو الإدارة الإلكترونية.

حيث يُعد الموظف المحرك الأساسي لتطبيق الإدارة الإلكترونية وتحسين الخدمة العمومية. تفرض هذه العلاقة إدراج المهارات الرقمية كواجب مهني، بينما تعزز التكنولوجيات مبادئ الشفافية والمسؤولية في العمل الإداري. [2]

حيث يفرض القانون 06-03 التزامات على الموظف يجب الانصياع لها، وتتطور هذه الالتزامات لتشمل استخدام التقنيات الحديثة في تسيير المرفق العام، هذا من جهة وتهدف الإدارة الإلكترونية من خلال تأطير القانون للوظيفة العمومية إلى تعزيز سرعة ودقة تقديم الخدمات للمواطنين، والحد من البيروقراطية من جهة أخرى. [3]

كما تهدف الإدارة الإلكترونية إلى تحقيق مبدأ المساواة والشفافية وتُقلل من المحسوبية، بما يتماشى مع أهداف الوظيفة العمومية.

ثانيا: أحكام القانون رقم 18-07 المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي:

يعتبر هذا القانون الصادر في 10 يونيو 2018 من أهم الركائز التشريعية للإدارة الإلكترونية في الجزائر وقد جاء هذا النص القانوني لينظم معالجة البيانات الشخصية ويرسي مبادئ حمايتها في البيئة الرقمية والتي سوف نوضحها كما يلي: [4]

---

[1] الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 15 يوليو 2006، يتضمن القانون الأساسي للوظيفة العمومية، ج ر، العدد 46، السنة 2006

[2] الشيكر أيوب، الإدارة الالكترونية في الجزائر تطبيقات وتحديات"، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، المجلد 08، العدد 01، البليدة، الجزائر، 2009، ص 295

[3] ج ر، العدد 46، 2006،

[4] القانون رقم 18-07 المؤرخ في 10 يونيو 2018، يتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، ج ر، العدد 34، السنة 2018، ص 03

1-مبادئ حماية البيانات الشخصية

يكرس القانون عدة مبادئ جوهرية منها مبدأ الشرعية في معالجة البيانات، ومبدأ النزاهة والشفافية، ومبدأ التناسب بين الغرض وطبيعة المعطيات المعالجة، كما يؤكد على مبدأ الرضا المسبق والصريح للأشخاص المعنيين بمعالجة بياناتهم، وفي إطار احترام الكرامة الإنسانية والحياة الخاصة والحريات العامة وألا تمس بحقوق الأشخاص وشرفهم وسمعتهم.

2-الآليات المقررة لحماية البيانات الشخصية

ينشئ القانون السلطة الوطنية لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي كهيئة وسلطة إدارية مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي والإداري تنشا لدى رئيس الجمهورية، مقرها بالجزائر العاصمة تتكون من ثلاثة عشر (13) عضوا يعينون بمرسوم رئاسي لعهدة مدتها (05) سنوات قابلة للتجديد، مكلفة بالرقابة والتحكم في معالجة البيانات، وتتمتع هذه السلطة بصلاحيات واسعة تشمل التحقيق، وفرض العقوبات المالية والإدارية. [1]

تضطلع السلطة الوطنية حسب ما حددته المادة (25) من القانون نفسه بجملة من المهام من بينها السهر على مطابقة ومعالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي لأحكام القانون وضمان عدم انطواء استعمال تكنولوجيات الإعلام والاتصال على أي أخطار تجاه حقوق الأشخاص والحريات العامة والخاصة، ومنع التراخيص وتقديم الاستشارات، ومنح الترخيص وتقديم الاستشارات، والترخيص بنقل المعطيات نحو الخارج. [2]

ثالثا: النصوص القانونية المتعلقة بالرقمنة والتحول الرقمي

تعد الإدارة الإلكترونية مجالا مرتبطا بشكل وثيق بالتقنيات الحديثة للحوسبة ومكوناتها، وتسعى الدول إلى تحقيق التقدم في هذا المجال من خلال مواءمة الإدارة الإلكترونية مع تطورات التكنولوجيا، مما يستدعي وجود إطار قانوني متكامل لحماية البيانات والمعلومات، حيث حاول المشرع الجزائري من خلال تقرير العديد من النصوص التشريعية مسايرة المستجدات الخاصة في تكنولوجيا الإعلام والاتصال يهدف إلى بناء إدارة رقمية وتنظيم التعاملات الإلكترونية ومثال ذلك:

---

[1] القانون رقم 18-07 المؤرخ في 10 يونيو 2018، يتعلق بحماية الأشخاص الطبيعين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، ج ر، العدد 34، السنة 218، ص 03

[2] يوسف رزوق، "حماية المعطيات الشخصية في الجزائر على ضوء القانون رقم 18-07"، مخبر اصلاح النظام الدستوري ومتطلبات الحكم الراشد، مجلة معالم للدراسات القانونية والسياسية، الجزائر، العدد الخامس، السنة ديسمبر 2018، ص 123

- المرسوم التنفيذي رقم 98-275 المتعلق بضبط شروط وكيفيات إقامة خدمات الأنترنيت واستغلالها [1]
- المرسوم التنفيذي رقم 2000-307 المتعلق بتحديد شروط ومعايير تنظيم الأنترنيت والإفادة منها [2]
- القانون رقم 2000-03 المتعلق بتحديد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية، يمنح السلطة اصدار تصريحات المعاملات وأداء الخدمات، المعدل بالقانون رقم 18-04 المؤرخ في 10 ماي 2018 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والاتصالات الالكترونية [3]
- القانون رقم 15-03 المتعلق بعصرنة قطاع العدالة، حيث تضمن وضع منظومة معلوماتية مركزية لوزارة العدل، إرسال الوثائق والمحررات القضائية بطريقة إلكترونية، استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في الإجراءات القضائية [4]
- المرسوم التنفيذي رقم 01-123 المتعلق بنظام الاستغلال المطبق على كل نوع من أنواع الشبكات بما فيها اللاسلكية الكهربائية، وعلى مختلف خدمات المواصلات السلكية واللاسلكية [5]
- القانون 05-02 المؤرخ في 16 فيفري 2005 المتمم للأمر 75-59 الخاص بالقانون التجاري، حيث قدم المبادلات الالكترونية في المواد من 414 إلى 502 [6]
- القانون 05-10 المؤرخ في 20 أوت 2005 المعدل والمتمم للأمر 75-58 المتعلق بالقانون المدني يعترف بالتوقيع الالكتروني كوسيلة إثبات على غرار بقية الامضاءات التقليدية التي تجري على الورق.

---

(1) المرسوم التنفيذي رقم 98-275 المؤرخ في 25 أوت 1998، المتعلق بضبط شروط وكيفيات إقامة خدمات الأنترنت واستغلالها ج ر، العدد 62، المؤرخة في 1998

(2) المرسوم التنفيذي رقم 2000-307 المؤرخ في 14 أكتوبر 2000، المتعلق بضبط شروط ومعايير تنظيم الانترنيت والإفادة منها، ج ر، العدد ستون، المؤرخة في 2000

(3) القانون رقم 2000-03 المؤرخ في 05 أوت 2000، المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالبريد وبالمواصلات السلكية واللاسلكية، ج ر، العدد 48، المؤرخة في 2000

(4) القانون رقم 15-03 المؤرخ في الأول من فيفري 2015، والمتعلق بعصرنة قطاع العدالة، ج ر، العدد 06، المؤرخة في 2015

(5) المرسوم التنفيذي رقم 01-123 المؤرخ في 9 ماي 2001، المتعلق بنظام الاستغلال المطبق على كل نوع من أنواع الشبكات بما فيها اللاسلكية الكهربائية وعلى مختلف خدمات المواصلات السلكية واللاسلكية، ج ر، العدد 27، المؤرخة في 2001

(6) قانون رقم 05-02 المؤرخ في 6 فبراير 2005، ج ر، العدد 11، المؤرخة في 2005

- القانون 11-08 المؤرخ في 05 جوان 2011 المعدل والمتمم للقانون 83-11 المتعلق بالتأمينات الاجتماعية حيث أكد على استعمال البطاقة الالكترونية المؤمن اجتماعيا والاستشارة الالكترونية المضمونة عن بعد.
- الأمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد والقرض، حيث تضمن مواد قانونية تنظم أنظمة الدفع الالكتروني [1]
- القانون رقم 18-04 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والاتصالات الالكترونية [2]
- المرسوم الرئاسي رقم 20-05 الذي يحدد شروط وضع منظومة وطنية لأمن الأنظمة المعلوماتية [3]
- القانون رقم 18-05 المتعلق بالمعاملات والتجارة الالكترونية، هدفه تنظيم الفاعلين الاقتصاديين الذين يقدمون خدماتهم عبره، تشجيع نمو التجارة والتعامل الالكتروني وحماية الشخص الطبيعي [4]
- القانون رقم 15-04، يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكترونيين. [5]

المطلب الثاني: آليات تجسيد الإدارة الإلكترونية في قطاع الوظيفة العمومية

تعد الإدارة الإلكترونية من أبرز التوجهات الحديثة في تطوير الخدمات الحكومية، حيث تسعى الحكومة إلى تحديث منظومتها الإدارية وتحسين جودة الخدمات المقدمة للمواطنين من خلال اعتماد التقنيات الرقمية المتطورة، وفي هذا السياق تبرز آليات للإدارة الالكترونية والمتمثلة كما يلي:

الفرع الأول: الرقمنة ودورها في تنظيم المسار المهني للموظف

يعد الموظف من أهم العناصر المتعامل معها في الإدارة الإلكترونية، من خلال المهام المسندة إليه، فالعمل الإداري الالكتروني لا يقوم بخدمة نفسه ولابد من وجود طاقات بشرية للقيام به، فالموظف هو مرآة الإدارة التي تقابل المواطن وتحتك به بصفة دائمة ومستمرة، ولكن التغيرات التي أدخلتها

---

(1) الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003، المتعلق بالقرض والنقد، ج ر، العدد 52، المؤرخة في 2003

(2) القانون رقم 18-04 المؤرخ في 10 ماي 2018، ج ر، العدد 27، المؤرخة في 2018

(3) المرسوم الرئاسي رقم 20-05 المؤرخ في 20 جانفي 2020، ج ر، العدد 4، المؤرخة في 2020

(4) القانون رقم 08-15 المؤرخ في 10 ماي 2018، ج ر، العدد 28، المؤرخة في 2018

(5) القانون رقم 15-04 المؤرخ في 1 فبراير 2015، ج ر، العدد 06، المؤرخة في فبراير 2015

الإدارة الالكترونية خفضت من هذا الاحتكاك وخفضت من الضغوط بين الموظفين والمواطنين، وقللت من الطوابير الطويلة

إن إنجاح التحول الرقمي مرهون بتطوير العنصر البشري، فهي تتطلب جاهزية الانسان كمستخدم للتكنولوجيا، [1]

أولا–نشر الوعي الالكتروني:

عملت الإدارات على إجراء ندوات ومنتديات للموظفين للتعريف بمدى أهمية التحول الالكتروني وما قد يضفي على مردودية الخدمة العمومية، بالإضافة الى وضع نظام للتحفيز المادي والمعنوي لدى الموظفين لاستخدام التقنيات الالكترونية مواكبة للتطور الرقمي

1–اليقظة التكنولوجية: ذلك البحث الجاد والمستمر أو بالأحرى الرصد المنظم للحصول على الجديد والأحداث، خاصة في مجال الابتكارات والإبداعات والمعلومات والمعارف العلمية والتكنولوجية التي يمكن أن تكون مفيدة في تحسين أداء المؤسسة

2–المنتديات: هي أداة للحوار وهي منتشرة في التكنولوجيا الحديثة وهذه الساحة تسمح للأفراد والموظفين بشكل خاص لتبادل الآراء والتعريف بأهمية التحول الإلكتروني وتثنينه وجعله من أولويات الموظف

ثانيا–التكوين:

لقد حثت العديد من التشريعات على ضرورة خضوع الموظفين إلى دورات تكوينية من أجل تحسين مستواهم وبالتالي تحسين أداء الإدارة العمومية، فالمشرع الجزائري اهتم بالتكوين اهتماما بالغا من خلال الأمر رقم 03-06 حيث خصص له فصلا كاملا تحت عنوان "التكوين" [2]:

الفرع الثاني: أثر تطبيق الإدارة الالكترونية على واجبات الموظف العام:

إن أهم التزام يقع على عاتق الموظف هو تأدية مهامه بنفسه في الوقت والمكان المخصصين لذلك ويعتبر هذا الواجب من النظام العام، وأيا كانت طريقة وأسلوب تحديد المهام وواجبات الموظف

---

[1] قديد فوزية، بوبكر عبد القادر، "أثر الإدارة الإلكترونية في تحسين الأداء الوظيفي للعاملين: مصلحة الحالة المدنية بلدية بئر مراد رايس"، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 07، العدد 01، السنة أفريل 2021، ص. 378

[2] المادة 104 و105، الأمر 06-03، المؤرخ في 15 يوليو 2006، يتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، ج ر، العدد 46، ص. 10، المعدل والمتمم بالقانون رقم 22-22

العام فإنها تمثل أساليب تقليدية في الالتزامات المفروضة عليه، ولا تتأثر بالنظام الالكتروني المطبق في المؤسسات والإدارات العمومية.

إن أغلب الواجبات المفروضة على الموظف العمومي لا تتأثر بالنظام الوظيفي الالكتروني لاحتفاظها بصفتها وطابعها التقليدي وتستند لاعتبارات أخلاقية وإدارية ولا تتغير بتغير أسلوب العمل وإنما تنبع من أخلاق المجتمع الوظيفي وعاداته، ومن هذه الواجبات على سبيل المثال طاعة الرؤساء، المعاملة الحسنة لهم، احترام المسؤولين، عدم إفشاء أسرار الوظيفة، احترام المواطنين وإنجاز معاملاتهم، الامتناع عن استغلال الوظيفة لتحقيق منفعة أو ربح شخصي له أو لغيره [1]

كل هذه الواجبات تستند لاعتبارات أخلاقية تفرضها الوظيفة العامة وتبقى محتفظة بطابعها حتى في تطبيق النظام الوظيفي الالكتروني.

إن فرض تطبيق الإدارة الالكترونية طرح مفاهيم جديدة في الوظيفة تقوم أساسا على عدم التقيد بالزمان والمكان الذي تؤدى فيه الوظيفة العامة، وهو ما ترتب عنه عدم بقاء الموظف في مكان عمله بالمعنى التقليدي، أي بإمكان الموظف أداء عمله خارج مقر عمله.

من الواجبات الوظيفية التي شددت عليها الإدارة الالكترونية هي:

-واجب الموظف العام بأداء الأعمال الإدارية الالكترونية لنفسه، وهذا الواجب ناتج عن التطور التكنولوجي واستخدام الأنظمة الالكترونية في أداء الأعمال الإدارية الالكترونية الوظيفية

-اعتبار الكتابة أساس لإنجاز الأعمال الإدارية الالكترونية تعد الكتابة شرط أساسي في إنجاز الأعمال الإدارية الالكترونية كون جميعها سواء تعلق منها بالمراسلات أو المخاطبات أو تبادل المعلومات أو تحويلها تتم بين الموظفين والدوائر الإدارية من خلال ارتباطها بأجهزة الاعلام الآلي المتصلة بشبكة المعلومات الدولية الداخلية أو الخارجية [2]

الفرع الثالث: المنصة الرقمية الخاصة بالموارد البشرية:

إن التحول نحو الإدارة الإلكترونية للموارد البشرية في المؤسسات والإدارات العمومية فرضه واقع التحول الرقمي الذي يعرفه العالم، وضرورات الاندماج والتكييف مع الوسائل الحديثة التي يفرضها لتفعيل مسار عملها وتحسين جودة مخرجاتها بغرض التحول نحو الإدارة للموارد البشرية بوزارة المالية،

---

[1] مفتاح العيد، بن عمارة أحمد، "أثر تطبيق نظام الإدارة الالكترونية في الوظيفة العمومية"، مجلة العلوم الاجتماعية والانسانية، الجزائر، المجلد، 14 العدد الثاني، السنة 2024، ص 283

[2] صفاء فتوح جمعة، مسؤولية الموظف العام في إطار تطبيق الإدارة الالكترونية، دار الفكر والقانون، المنصورة، ص 67

فقد لجأت هذه الأخيرة إلى استخدام برمجة لذلك سميت "النظام المدمج لإدارة الموارد البشرية"، والتي تعتبر كأساس مختلف وظائف إدارة الموارد البشرية بطريقة إلكترونية، حيث يتمثل فيما يلي [1]

أولا: تعريف النظام المدمج" Avantech R/H":

مسير البرامج، فهو نظام معد على أساس قواعد محددة، يمنح المسيرين أدوات فعالة تسهل عليهم مختلف المهام، حيث يمسح بتسيير في سياستها وبرامجها الخاصة إدارة الموارد البشرية بطريقة آلية وإلكترونية، وتسهيل الإنذارات والإشعارات، وتقديم آراء استشارية بطريقة أتوماتيكية للمساعدة في اتخاذ القرارات [2]

ثانيا: الأنظمة الفرعية التابعة لنظام" Avantech R/H":

يضم النظام المدمج لإدارة الموارد البشرية أنظمة فرعية تسهل وظائف إدارة الموارد البشرية، حيث يعتبر النظام الفرعي الخاص بالمستخدمين، حيث يحتوي على جميع المعلومات الشخصية والاجتماعية والعلمية المتعلقة بجميع الموظفين، التي تسهل عمل إدارة الموارد البشرية.

أما النظام الفرعي الخاص بالمسار الوظيفي، يتضمن سيرة الموظف في كل مرة يحدث فيها تغيير في حياته المهنية مثل نقله، تثبيت، أو الترقية، حيث يتم تسجيلها مباشرة في الملف المهني للموظف.

ويعد النظام الفرعي الخاص بالتخطيط للترقية من أهم الأنظمة الفرعية لنظام المعلومات، لما يوفره من اقتصاد للجهد والوقت، فإعداد جدول الترقية يتطلب توفر مجموع معلومات من بينها اسم الموظف، رقم وتاريخ الترسيم وغيرها من المعلومات التي تساعد في التسيير. [3]

كما يسمح النظام الفرعي الخاص بمتابعة الغيابات بمتابعة غيابات كل موظف وتسجيلها على حساب نوعها، سواء كانت نتيجة عطلة مرضية، أو عطلة سنوية، أو متابعة برنامج تدريبي، كما يساعد هذا النظام في ضبط الإدارة للموظفين بالتزامهم بأوقات العمل والمداومة، ويختص النظام الفرعي الخاص بالصحة والسلامة المهنية بالاحتفاظ بالملفات الطبية لكل موظف التي تسمح بتسيير الحوادث والأمراض المهنية وتسيير الإجراءات الوقائية لذلك.

---

[1] قاشي خالد، شيكر أيوب، نظام معلومات الموادر البشرية الآلي كمجال لتطبيق الإدارة الالكترونية للموارد البشرية، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، العدد 13، جوان 2018، ص 73

[2] بوجلال محمد، أحمد يوسف السعيدي، نفس المرجع، ص 12

[3] يطو رزيقة، واقع التحول نحو الإدارة الالكترونية للموارد البشرية في الإدارة العمومية الجزائرية–دراسة حالة وزارة المالية، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، الجزائر، المجلد 12، العدد 01، السنة جوان 2023 ص 54.

ويتولى النظام الفرعي الخاص بالتدريب بمعالجة جزء كبير من إجراءات التدريب بتحليل احتياجات التدريب من خلال تحديد المهارات والمعارف والقدرات والخبرات، وتحليل احتياجات الموظف من خلال مقاربة كفاءاته ومعارفه مع متطلبات وظيفته. [1]

أما فيما يخص النظام الفرعي الخاص بمتابعة مداومة الموظفين، يختص بمراقبة ساعات العمل للموظفين، غيابات وتأخيرات العاملين الدائمين وتحويل هذه البيانات لنظام المعلوماتي الخاص بتسيير الأجور، يقوم هذا النظام بفضل قواعد التسيير المدمجة به بحساب رصيد العطل المرضية، ساعات العمل الإضافية.

أما النظام الفرعي الخاص بالتخطيط لساعات العمل، يهدف على تحديد مجمل ساعات العمل، والتخطيط للجدول الأعمال وتنظيم الموظفين وفقا لذلك، بما فيها ساعات العمل القانونية للموظفين الدائمين المقدرة بأربعين ساعة في الأسبوع، إضافة لساعات عمل المؤقتين، وأيام العطل السنوية [2]

الفرع الرابع: رقمنة ممارسات إدارة الموارد البشرية:

تدور رقمنة ممارسات إدارة الموارد البشرية حول توظيف تقنيات المعلومات والاتصال في مختلف وظائف وممارسات إدارة الموارد البشرية، مما يتيح الانتقال من الأساليب التقليدية إلى نماذج رقمية أكثر مرونة وسهولة تسهم في تنفيذ سياسات واستراتيجيات المؤسسة وتحقيق أهدافها بكفاءة وفعالية، وتتمثل فيما يلي [3]

أولا–رقمنة التخطيط: إن الهدف من رقمنة هذه الوظيفة هو تسهيل الكشف عن هذه الاحتياجات بما يسهم في تقليل تكلفة العمل، وضمان الحصول على الموارد البشرية في الوقت والمكان المناسبين مما يخدم تحقيق الأهداف الإستراتيجية للمنظمة، ومثال ذلك برنامج «SAP Success Factors Workforce Planning» الذي يربط بين البيانات، التحليل، والتخطيط الاستراتيجي بطريقة متكاملة

ثانيا–رقمنة التوظيف والاستقطاب: تعني استخدام الانترنيت في مختلف العمليات بدءا بالاستقطاب إلى تعيين الموارد البشرية في المؤسسة، ويتم ذلك عن طريق الإعلان عن الوظائف

---

[1] مهيبل وسام، تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ودورها في تفعيل وظيفة الموارد البشرية–حالة وزارة المالية، جامعة الجزائر3، ص 11.

[2] بوجلال محمد، أحمد يوسف السعدي، المرجع السابق، ص 12

[3] علام فاطمة، علام أسماء، "رقمنة ممارسات إدارة الموارد البشرية ودورها في تحسين أداء الموارد البشرية في المؤسسات العمومية"، المجلة الجزائرية للمالية العامة، الجزائر، تلمسان، المجلد 15، العدد 02، السنة 2025 ص 196

الشاغرة عبر شبكات الانترنيت، ومتابعة الملفات المتقدمين للوظائف عن طريق المسح الضوئي للسيرة الذاتية ثم إجراء عملية التصفية

ومثال ذلك Bait.com.Indeed.Linkedin

إن الهدف الأسمى من عملية رقمنة استقطاب وتوظيف الموارد البشرية يتمثل في توفير الوقت المخصص للبحث، خفض التكاليف، تعزز من تحقيق المسؤولية الاجتماعية والقانونية والأخلاقية، ضمان الشفافية، تحقيق الاستقرار الوظيفي داخل المنظمة من خلال جذب مرشحين ذوي كفاءة

ثالثا–رقمنة نظام الأجور والتعويضات: وذلك من خلال الاعتماد على البرامج متخصصة في حساب الأجور وإعداد كشوف المرتبات، تقدير التكاليف وتنفيذ عمليات الدفع الالكتروني، تقدير وضبط كل ما يتعلق بالمخصصات المالية ذات العلاقة بالأجر والتأمينات والمدفوعات الضريبية

تسهم الرقمنة في تعزيز الشفافية داخل المؤسسات، بتخصيص زيادات الرواتب والمحفزات بشكل عادل ومتوازن، وتعزيز الثقة بين المؤسسة ومواردها البشرية. [1]

رابعا–رقمنة التقييم: من خلالها يتم قياس أداء الفرد أو الجماعة وتقييم مدى إنجازهم للأهداف المراد تقييمها، حيث يتم الاعتماد على منصات إلكترونية تتيح للمديرين والموظفين إجراء التقييمات بشكل دوري وشفاف من خلال معايير أداء محددة مسبقا، ونماذج تقييم إلكترونية

إن تقييم الأداء الإلكتروني يستهدف تحقيق كفاءة عالية وشفافة عن طريق جمع البيانات بشكل لحظي ومن مصادر مختلفة، ويخلق تفاعل مستدام بين الموظفين والإدارة، ويساعد هذه الأخيرة على متابعة الأداء وتقييمه بشكل مستمر، مما يساهم في اتخاذ قرارات بناءة، وهذا ما يسهل التكامل مع أنظمة إدارة الموارد البشرية الأخرى، مثل نظم التعويضات والمكافآت وإدارة المواهب، وكل هذا يؤذي إلى تحسين الأداء العام وتحقيق الأهداف الاستراتيجية [2]

وتتمثل أهمية تقييم الأداء الإلكتروني في [3]:

- مساعدة المؤسسة على تحفيز الكفاءات من خلال الحصول على وجهات النظر والأفكار التي يتمتع بها المنجزون.

---

[1] علام فاطمة، علام أسماء، المرجع السابق، ص 196

[2] شيخي عائشة، "تبني الإدارة الالكترونية للموارد البشرية في المؤسسات الجزائرية"، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، الجزائر، المجلد 09، العدد 02، السنة 2025، ص 342

[3] بوجلال محمد، أحمد يوسف السعيدي، المرجع السابق، ص 11

- تستطيع المؤسسة تخفيض العديد من التكاليف نتيجة تطبيقها مبادئ التقييم الإلكتروني للأداء، ومن هذه الأداء التي تظهر نتيجة تطبيق التقييم الإلكتروني
- المرونة وذلك بتوفير العديد من النماذج والعديد من الاختيارات لعمليات إدارة الأداء لأي موظف في مجموعة العمل.
- الحصول على المعلومات، الأدوات التي تحقق التكامل في الأداء والكفاءة في المحتوى تمثل أدوات المدير في اتخاذ العديد من القرارات التي تنعكس في تحسين الجودة وخفض الوقت وإيجاد تغذية راجعة فاعلة.
- التكامل، يشكل التكامل المترابط مع وجود بيانات الموظف الجوهرية في نظم إدارة الموارد البشرية مساعدة هامة للإدارة في تحقيق دفع جيد باتجاه الأداء الفعال كما يعزز من وقت التعلم والتطوير والتخطيط للمسار المهني علاوة على أن التكامل مع الأداء الجيد وبيانات الكفاءة يعزز من فعالية الاتصال.
- نظم التعويضات، تتضمن هذه النظم سجل الرواتب لكل من يعمل مع المؤسسة سواء بعقود داخلية أو من الخارج كمستشار، وكذلك العاملين مع المؤسسة على أساس الساعات أو أي نظام متبع، وتتبع العطل والإجازات، كما تدعم أيضا خطط التقاعد للموظفين والعناية الصحية وأية فوائد أو حوافز أخرى للموظفين. [1]

خامسا–رقمنة التدريب: تعني استخدام مختلف التكنولوجيات والمنصات الرقمية لتخطيط وتنظيم وتنفيذ برامج التدريب داخل المؤسسات بدل اعتماد الطرق التقليدية، ومثال ذلك التدريب عبر المنصات الالكترونية E-Learning والتدريب بالمحاكاة Simulation [2]

وفي إطار هذا المسعى نجد العديد من الإجراءات القانونية التي باشرها مصالح الدولة والتي يمكن أن نذكر منها: [3]

1–المنشور رقم 04 المؤرخ في 05 أفريل 2006 المتعلق بـ "إنشاء البطاقة الوطنية للموظفين والأعوان العمومين"، عن المديرية العامة للوظيفة العمومية بغية عصرنة قطاع الموارد البشرية (تشمل

---

[1] بوجلال محمد، أحمد يوسف السعيدي، المرجع السابق ص 11

[2] علام فاطمة، علام أسماء، المرجع السابق، ص 196

[3] دوش حمزة، "الرقمنة والإدارة الالكترونية وأثرها في إدارة الموارد البشرية بالجماعات الإقليمية في الجزائر البلدية نموذجا"، مجلة الشامل للعلوم التربوية والاجتماعية، المجلد 07، العدد 02، الجزائر، الوادي، ديسمبر 2024، ص 123 إلى 124

استمارتين أولهما تتعلق بمعلومات الهيئة المنتسب إليها، والثانية تتعلق بالوضعية الإدارية لصاحب الاستمارة)

2- المنشور رقم 07 المؤرخ في 11 فيفري 2008 الذي ينص على الالتزام بالتعليمات الموجهة بغرض تحيين البطاقة الوطنية للموظفين والأعوان العموميين، في إطار عصرنة تسيير الموارد البشرية من خلال تحيين بنك المعلومات الخاصة بالموظفين الأمر الذي يمكن المصالح المعنية من تطوير التطبيقات التي تسعى لتحسين قطاع إدارة الموارد البشرية

3-المنشور رقم 04-2011 المؤرخ بتاريخ 22 فيفري 2011 المتعلق بقاعدة البيانات الإسمية للموظفين والأعوان المتعاقدين، حيث ينص على وضع هذه البيانات على شكل قاعدة رقمية مركزية للبيانات مؤمنة، بحيث تشمل هذه البطاقة مجموعة من الوضعيات الإدارية التي تخص عمليات التوظيف، الترقيات، حركات النقل، ضبط علاقات العمل وإنهائها. [1]

4-المنشور رقم 02409 المؤرخ بتاريخ 20 مارس 2022 المتعلق بـ تحديد كيفيات تقييم مستخدمي الإدارة المركزية والجماعات المحلية، وهذا تماشيا وعصرنة تسيير الموارد البشرية بغرض السير نحو نظام معلومات يندمج والإجراءات المتخذة في إطار عمليات التقييم المتبعة تجاه المتعاقدين والموظفين على مستوى جميع مراحل فترة التعاقد

5-المنشور رقم 04123 المؤرخ في 11 ماي 2022 المتعلق بـ ميثاق قواعد العمل الخاصة بنظام المعلومات الشامل والمندرج لتسيير الموارد البشرية لقطاع الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، والذي يهدف إلى إرساء قواعد عمل جديدة خاصة بهذا النظام تسري على مستوى جميع المصالح المركزية والمحلية والهيئات الواقعة تحت الوصاية العامة بهذا النظام

يتبين من خلال مضمون التشريعات والمنشورات المدروسة التوجه الجديد الذي تبناه صانع القرار في الجزائر، بإدخال إصلاحات جديدة مدرجة على الإدارة العمومية عامة ونظام تسيير الموارد البشرية، والمجهودات المبذولة منذ سنوات على غرار ما يحصل في الدول التي تنتهج نظام الإدارة الإلكترونية، والتوجه نحو تحسين إدارة المواهب وجهود التوظيف وإدارة الموارد البشرية في القطاع العام بشكل عام والبلديات بشكل خاص. [2]

---

[1] المديرية العامة للوظيفة العمومية، المنشور رقم 07-2008، ك خ -م ع و ع ، و المنشور رقم 04-2011، خ – م ع و ع

[2] دوش حمزة، المرجع السابق، ص 123

الفرع الخامس: التوقيع والتصديق الالكترونيان والأرشيف الإلكتروني:

لقد تجاوب المشرع الجزائري مع التغيرات التي طرأت على وسائل الاتصال والإعلام واستعمالها في المعاملات المختلفة، حيث سار على نهج تشريعات العالم في الاعتراف بالكتابة الالكترونية التي دعت إليها الأمم المتحدة من خلال لجنة القانون التجاري اونيسترال التابعة لها (وهي هيئة فرعية تابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة أنشئت في عام 1966 لتنسيق وتوحيد قواعد القانون التجاري الدولي.

أولا: التوقيع الإلكتروني:

يعتبر التوقيع الإلكتروني من بين أهم العناصر المكونة للثقة الرقمية للمحررات الإلكترونية، لذلك صدر القانون رقم 15-04 [1] المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، وجاء الباب الثاني منه بعنوان التوقيع الإلكتروني، ويشكل هذا القانون حجر الزاوية في إضفاء الطابع القانوني على المعاملات الإدارية الرقمية.

عرف المشرع التوقيع الإلكتروني في القانون رقم 15-04 بأنه: بيانات في شكل إلكتروني مرفقة أو مرتبطة منطقيا ببيانات إلكترونية أخرى، تستعمل كوسيلة للتوثيق، عن طريق جهاز أو برنامج معلوماتي معد لتطبيق بيانات إنشاء التوقيع الإلكتروني (المادة 2 من القانون 15-04).

ويقوم بهذا التوقيع، شخص طبيعي يحوز بيانات إنشاء التوقيع الإلكتروني ويتصرف لحسابه الخاص أو لحساب الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يمثله. [2]

اعترف المشرع الجزائري بحجية التوقيع الالكتروني ومساواته مع التوقيع التقليدي في الفقرة 2 من المادة 327 من القانون المدني التي تنص "ويعتد بالتوقيع الإلكتروني وفق الشروط المذكورة في المادة 323 مكرر أعلاه" [3]

ويتحدد دور التوقيع الالكتروني في ثلاث وظائف أساسية تضمن سلامة المعاملات الالكترونية، حيث يسمح بتحديد شخصية أو هوية الشخص الموقع، ويمكنه من التعبير عن إرادة الشخص الموقع بمضمون السند (المحرر)، إضافة إلى ذلك يساهم التوقيع الالكتروني في إثبات صحة وسلامة العقد

---

[1] بوجلال محمد، أحمد يوسف السعيدي، المرجع السابق، ص 11

[2] قانون رقم 15-04 المؤرخ في أول فبراير 2015 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكترونيين، ج ر، العدد 06، المؤرخة في 10 فبراير 2015.

[3] أمر رقم 75-58 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 يتضمن القانون المدني، ج ر، العدد 78، المؤرخة في 1975، المعدل والمتمم، المادة 327

تتعدد صور وأشكال التوقيع الالكتروني بحسب الطريقة التي يتم بها هذا التوقيع، حيث تأثرت بتطور وسائل الاتصال والتكنولوجيا الحديثة [1]

من بين هذه الصور **التوقيع بالقلم الالكتروني** حيث يتم نقل التوقيع اليدوي التقليدي عن طريق الماسح الضوئي ثم نقل الصورة إلى الملف المراد إضافة التوقيع إليه لإعطائه الحجية اللازمة وبهذه الطريقة يتم نقل توقيع الشخص متضمنا المحرر عبر شبكة الاتصال الالكتروني.

ويعتبر **التوقيع بالبطاقة الممغنطة** المقترنة بالرقم السري الأكثر انتشارا في المعاملات البنوك ومؤسسات الإئتمان وتتميز بقدر كبير من الثقة والأمان

كما يقوم **التوقيع البيومتري** بالاعتماد على الصفات والخواص الفيزيائية والطبيعية والسلوكية للأفراد والتي تختلف من شخص لأخر، للتحقق من صحة التوقيع وذلك بمطابقة صفات العميل المستخدم للتوقيع مع الصفات التي يتم تخزينها على الحاسب الآلي

أما التوقيع الرقمي يتكون من منظومة بيانات مشفرة حيث يكون بإمكان المرسل إليه التأكد من مصدرها ومضمونها، ففي حالة الموافقة على مضمونها يضع توقيعه عليها من خلال مفتاحه الخاص، وعليه تعود تلك الرسالة إلى مرسلها مذيلة بالتوقيع

تعتمد وسائل الدفع الحديثة بأشكالها المختلفة مبدأ التوقيع الالكتروني، التي أصبحت جزءا أساسيا من المعاملات الالكترونية المالية، ومن أهم هذه الوسائل ما يلي:

بطاقات الدفع: تخول صاحبها تحويل قيمة مالية معينة من رصيده الفعلي لدى البنك في صورة الحسابات الجارية الى رصيد البائع، وذلك من خلال تقديم دليل إثبات الهوية، البطاقات الائتمانية التي تصدرها المصارف في حدود مبالغ معينة، تمكن حاملها من الشراء الفوري لاحتياجاته مع دفع آجل لقيمتها.

الشيكات الالكترونية: وهي وثيقة إلكترونية تحمل التزاما قانونيا هو نفسه الالتزام في الشيكات الورقية، ويحمل نفس البيانات، ولكن يكتب بطريقة إلكترونية كحاسب أو مساعد الرقمي الشخصي، أو المحمول، ويتم التوقيع إلكترونيا. [2]

---

[1] أمينة قهواجي، ليلة مطالي، "الإطار المفاهيمي والقانوني للتوقيع والتصديق الالكترونيين في الجزائر "، العلوم الاقتصادية التجارية، الجزائر، بومرداس، 23 ماي 2019 ص 24

[2] أمينة قهواجي، ليلى مطالي، المرجع السابق، ص 26

كما شهد قطاع العدالة تطبيقات للتوقيع الالكتروني بهدف تجسيد عدالة رقمية بغية الوصول إلى عدالة عصرية بالمعايير الدولية [1]

من خلال اعتماد تقنية التوقيع والتصديق الالكترونيين في المجال القضائي وفقا للقانون رقم 15-03 المؤرخ في 01 فيفري 2015 المتعلق بعصرنة العدالة من خلال استحداث مركز شخصنة الشريحة للإمضاء الالكتروني وإنشاء سلطة التصديق الالكتروني من خلال امهار الوثائق الإدارية والمحررات القضائية بتوقيع الكتروني موثوق، كما تم تمكين المواطن من استخراج القسيمة رقم 03 لصحيفة السوابق القضائية وشهادة الجنسية ممضاتين الكترونيا، عبر الانترنيت دون الحاجة إلى التنقل، بالإضافة إلى توفير خدمة سحب النسخة العادية للقرارات الصادرة عن المحكمة العليا ومجلس الدولة موقعة الكترونيا انطلاقا من المجالس القضائية دون التنقل لمقر الجهة القضائية المصدرة لها.

ميز القانون رقم 15-04 المتعلق بالتوقيع والتصديق الالكترونيين بين نوعين من التوقيعات الالكترونية:

يتمثل الأول في التوقيع الالكتروني العادي: عرفته المادة الثانية الفقرة الأولى من الباب الأول الفصل الثاني بانه: بيانات إلكترونية في شكل إلكتروني مرفقة أو مرتبطة منطقيا ببيانات إلكترونية أخرى تستعمل كوسيلة توثيق [2]، ويتمثل النوع الثاني في التوقيع الإلكتروني الموصوف حيث يقصد به التوقيع الإلكتروني المتقدم، الذي تم إحداثه على أساس شهادة تصديق إلكتروني موصوفة بموجب المنظومة المؤمنة لإحداث التوقيعات الإلكترونية، الموضوعة تحت سيطرة الموقع. [3]

نظمت شروطه المادة السابعة من القانون 15-04 السالف الذكر

ثانيا: التصديق الالكتروني:

التصديق الالكتروني في الجزائر يمارسه طرف ثالث محايد سواء كان من أشخاص القانون الخاص او العام، وتتمثل الوظيفة الأساسية له في التحقق من التوقيع الالكتروني والموقع وتحديد الهوية والأهلية القانونية للمتعاملين في التعاملات القانونية والتحقق من مضمون وسلامة هذا التعامل.

---

[1] عائشة بن أحمد، "إنجازات الإدارة الالكترونية في المؤسسات العمومية في ظل واقع التحول الرقمي "، ملتقى وطني، الجزائر، السنة نوفمبر 2023، ص 12 إلى 13

[2] المادة الثانية، من القانون رقم 15-04، المؤرخ في 1 فبراير 2015 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكترونيين، ج ر، العدد 06، السنة 2015 ص 07

[3] المادة السابعة، من القانون رقم 15-04، ص 08

حسب المادة 2 الفقرة 7 من القانون رقم 15-04 فإن شهادة التصديق الالكتروني هي وثيقة في شكل الكتروني تثبت الصلة بين بيانات التحقق من التوقيع الالكتروني والموقع، يشترط فيها حسب المادة 15 من نفس القانون ما يلي:

- أن تمنح من قبل مقدمي خدمات التصديق الالكتروني، أو جهة ثالثة موثوق فيها ومحايدة
- أن تمنح للموقع دون سواه
- يجب أن تتضمن بعض البيانات كهوية جهة التوثيق واسم الموقع، وكذا قيمة المعاملات التي تشملها شهادة التصديق وحدود استعمالها

1-مقدمو (مؤيدي) خدمات التصديق الالكتروني: [1]

عرفت المادة الثانية الفقرة 12 من القانون رقم 15-04 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكترونيين تحت عنوان «مؤدي خدمات التصديق الالكتروني" جهة التوثيق الالكتروني بأنها: " شخص طبيعي أو معنوي يقوم بمنح شهادات تصديق الكتروني موصوفة، وقد يقدم خدمات أخرى في مجال التصديق الالكتروني"

فالموثق الالكتروني هو طرف ثالث محايد يتمثل في أفراد أو شركات أو جهات مستقلة محايدة تقوم بدور الوسيط بين المتعاملين لتوثيق تعاملاتهم الالكترونية، إذ الوظيفة الأساسية للموثق الالكتروني أو جهة التوثيق الالكترونية هي تحديد هوية المتعاملين في التعاملات الالكترونية، وتحديد أهليتهم القانونية في التعامل والتحقق من مضمون هذا التعامل وسلامته، وكذلك جديته وبعده عن الغش والاحتيال.

كما يقوم مقدمو خدمات التصديق الالكتروني بمنح شهادة التصديق الالكتروني لكل شخص طبيعي أو معنوي.

2-الجهات المكلفة بالإشراف على سياسة التصديق الالكتروني ومتابعتها: [2]

نص الفصل الثاني من القانون رقم 15-04 سالف الذكر على ما سماها: "سلطات التصديق الالكتروني"، حيث نص على استحداث ثلاث سلطات للتصديق الالكتروني، دورها إدارة ومتابعة سياسة التصديق الالكتروني

---

[1] قردان لخضر، النظام القانوني للتجارة الالكترونية"، رسالة دكتوراه (غير منشورة)، تخصص القانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، كلية الحقوق، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2019-2020، ص 88

[2] المواد 16-26-29، من القانون رقم 15-04، يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكترونيين، ص 9 و10

وتتمثل هذه السلطات في:

- السلطة الوطنية للتصديق الالكتروني
- السلطة الحكومية للتصديق الالكتروني
- السلطة الاقتصادية للتصديق الالكتروني

3-الهيئات المكلفة بممارسة خدمات التصديق على مستوى الإدارة العمومية:

في سنة 2014 تم تدشين أول هيئة تمارس خدمات التصديق على مستوى الإدارة العمومية متمثلة في مركز شخصنة شريحة الإمضاء الالكتروني على مستوى وزارة العدل، حيث تمارس سلطة المصادقة عملها عن طريق جهاز إلكتروني مشفر ومؤمن لإصدار المفاتيح العامة والخاصة

وعليه يمكن القول أن إنشاء مركز تشخيص شريحة التوقيع الالكتروني على مستوى وزارة العدل يعتبر خطوة مهمة في مجال تعميم المعاملات الالكترونية. [1]

4-أنواع شهادات التصديق الالكتروني:

ميزت بعض التشريعات المنظمة للتجارة والمعاملات الالكترونية بين نوعين من شهادات التصديق من حيث القيمة القانونية، وهما شهادات التصديق الالكتروني العادية، وشهادات التصديق الالكتروني المعتمدة، من ضمن هذه التشريعات التشريع الجزائري، كما تتنوع هذه الشهادات بحسب الوظيفة التي تؤديها والغرض من إصدارها وأهمها: [2]

أ: شهادة التصديق المعتمدة

شهادة تصدرها الجهة المختصة بإصدار شهادة التصديق الالكتروني، وتهدف إلى تأكيد صحة بيانات التوقيع الالكتروني ونسبته إلى صاحبه، وتتضمن الشهادة المعتمدة عدة بيانات تجعلها أكثر أمانا للمتعاملين، فقد تطرق اليها المشرع الجزائري في المادة 03 مكرر 09 من المرسوم رقم 07-162 يتعلق بنظام الاستغلال شبكات اللاسلكية [3]، وعرفها بأنها: شهادة

---

[1] مريم ساري، المرجع السابق، ص 200

[2] رضوان قرواش، " هيئات التصديق الالكتروني في ظل القانون 15-04 المتعلق بالقواعد العامة للتوقيع والتصديق الالكترونيين"، مجلة العلوم الاجتماعية، العدد 24، السنة جوان 2017، ص 415

[3] المرسوم رقم 07-162 المؤرخ في 30 مايو 2007، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 01-123 المؤرخ في 09 مايو 2001، والمتعلق بنظام الاستغلال والمطبق على كل نوع من أنواع الشبكات بما فيها اللاسلكية، ج ر، العدد 37، السنة 2007

التصديق الالكتروني تستجيب لمتطلبات محددة" وهو نفس ما جاء به القانون رقم 15-04 لسنة 2015 المتعلق بالتوقيع والتصديق الالكترونيين.

ب: شهادة التصديق الالكتروني العادية

أشار اليها المرسوم رقم 07-162 في المادة 03 مكرر 09، حيث سماها الشهادة الالكترونية، وجاء في نص المادة أن " الشهادة الالكترونية هي وثيقة في شكل الكتروني تثبت الصلة بين المعطيات فحص التوقيع الالكتروني والموقع

وعرفها القانون رقم 15-04 المتعلق بالتوقيع والتصديق الالكترونيين بأنها "شهادة تصدر عن جهات التصديق الالكتروني المتنوعة تثبت الصلة بين المعطيات التوقيع الالكتروني والموقع، حيث تحدد هوية الشخص الموقع وتثبت ارتباط معطيات التوقيع الالكتروني به. [1]

ومن أهم التزامات مؤدي خدمات التصديق بالإضافة إلى ضمان صحة البيانات الالكترونية القيام بأداء خدمات أخرى مرتبطة بالتوقيع الالكتروني، وهي متنوعة مثل حفظ الوثائق الالكترونية، واتخاذ التدابير اللازمة لتوفير الحماية لها وفقا للشروط والضوابط المنصوص عليها قانونا (المواد من 41 إلى 50 من القانون رقم 15-04)

وفي هذا الصدد يمكن القول إن التصديق الالكتروني هو شرط لصحة التوقيع الالكتروني، والدليل على ذلك أن المشرع الجزائري لم يقر وجود وسيلة أخرى لتوثيق المحرر الالكتروني إلا بواسطة التصديق الالكتروني حتى يسهل على القضاء الأخذ به كدليل للإثبات وعدم التمييز بينه وبين التوقيع المكتوب. [2]

ثالثا: الأرشيف الالكتروني:

بعد استقلال الجزائر تم اتخاذ العديد من الإجراءات التي تهدف إلى تنظيم وتقنين مجال الأرشيف باعتباره وسيلة حفظ مكونات الدولة والأمة، ولكونه كذلك أداة لاتخاذ القرارات الصائبة، وقد تأثر الأرشيف بالتقنيات التكنولوجية الحديثة، فأصبح ما يسمى بالأرشيف الالكتروني

ويعرف معجم مصطلحات المكتبات والمعلومات الأرشيف الالكتروني: بأنه" قاعدة بيانات إلكترونية تقوم بمهام نظام الأرشيف الالكتروني لأوعية مختلفة من المعلومات لتحل محل الأرشيف

---

[1] قانون 15-04، مؤرخ في 01 فبراير 2015، يحدد القواعد المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكترونيين، ج ر، العدد 06، المادة 15، ص 09

[2] فاطمة الزهراء تبوب، "التوقيع والتصديق الالكترونيين في ظل القانون رقم 15-04 المؤرخ في أول فبراير 2015، حوليات جامعة الجزائر 1، الجزائر، العدد 29، الجزء الثاني، ص 322

اليدوي وقد بدأ استخدام الأرشيف الالكتروني في منتصف التسعينات الميلادية من القرن الماضي عندما تمكنت تقنية الحواسيب والمعلومات من تقديم خدمات تحويل المعلومات النصية والتصويرية الى تشفيرات رقمية يميزها الحاسوب من خلال إدخالها صورة طبق الأصل عن طريق الماسح الضوئي إلى جهاز الحاسوب. [1]

كما يعرف بأنه " وثائق أرشيفية منتجة ومحفوظة من طرف أي هيئة في إطار ممارسة نشاطها، على شكل تسجيلات إلكترونية، وفي صيغة تسمح باستغلالها مباشرة عن طريق أدوات الإعلام الآلي.

ومن جهتها الجمعية الفرنسية للتقييس AFNOR[2] عرفت الأرشيف الالكتروني بأنه" حزمة معلومات محفوظة في نظام أرشفة إلكترونية، مكونة من وثيقة أو مجموعة وثائق رقمية، ما وراء البيانات التقنية، ما وراء بيانات التسيير، وما وراء البيانات الوصف الوثائقي"، ومن هنا تتجلى لنا أهمية ما وراء البيانات بالنسبة للأرشيف الالكتروني الذي لا يمكن استرجاعه، ولا استغلاله على المدى الطويل إذا لم تحفظ إلى جانبه المعطيات الخاصة به. [3]

1: الأرشيف الالكتروني على مستوى الإدارة المركزية [4]

في إطار العصرنة وتطبيق الإدارة الالكترونية، قامت الوزارات بإنشاء أرشيف إلكتروني خاصة بها تقدم عن طريقها عدة خدمات عن بعد، وأرشيف الكتروني لكل وزارة لإتاحة المعلومات لأكبر عدد من المواطنين، وسنعرض بعض نماذج الوزارات التي خصصت جانبا للأرشيف إلكتروني، وهي كالآتي:

-الأرشيف الإلكتروني للوزارة الأولى

يحتوي موقع الوزارة الأولى على أرشيف إلكتروني للعديد من الوثائق، يتعلق أهمها حول، النصوص الأساسية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، النصوص التشريعية والتنظيمية، قوانين المالية، نشاطات وتصريحات الوزير الأول، معلومات حول الاجتماعات، والمجالس المنعقدة في الوزارة الأولى.

---

[1] بن حسن العريشي، جبريل، بن عبد الرحمان المعتم، "الارشفة الالكترونية وإدارة الوثائق في العصر الحديث" المبادئ والأسس النظرية والتطبيقات العملية، الرياض، مكتبة فهد الوطنية، 2012، ص 45

[2] منظمة فرنسية تأسست عام 1926، دورها تنسيق وإعداد المعايير الوطنية والدولية، منح شهادات المطابقة وإدارة الجودة للمؤسسات ، البيئة، أمن المعلومات، والمسؤولية المجتمعية للشركات RSE (ISO 14001) (ISO 9001)

[3] خثير فوزية فاطمة، " الإدارة الالكترونية ومستقبل الأرشيف الرقمي في الجزائر"، المجلة المغاربية للدراسات التاريخية، الجزائر، سيدي بلعباس، المجلد 13، العدد 02، ديسمبر 2021، ص 275

[4] مريم ساري، المرجع السابق، ص 220

-الأرشيف الإلكتروني لوزارة المالية

يحتوي الموقع الالكتروني لوزارة المالية على أرشيف إلكتروني يتعلق بـ قوانين المالية، تقارير عرض لقوانين المالية، إعلانات سابقة عن طلبات العروض الوطنية، إعلانات سابقة متعلقة بمسابقات التوظيف والقوائم النهائية للناجحين في المسابقات الوطنية.

-الأرشيف الالكتروني لوزارة العدل

تتعلق أهم الوثائق التي يتضمنها الأرشيف الإلكتروني لوزارة العدل بالمعاهدات والاتفاقيات الدولية والشراكة، نشاطات وخطابات وزير العدل، مستخرجات الوجود بسجون الاحتلال إبان الحرب التحريرية

-الأرشيف الالكتروني لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي

وضعت مصلحة الدراسات القانونية والأرشيف، تحت تصرف المواطنين في الموقع الالكتروني لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي مدونة كاملة للنصوص القانونية المتعلقة بالقطاع، وكذلك يحتوي على مدونة كاملة للنصوص القانونية المتعلقة بقطاع التعليم العالي والبحث العلمي، وكذلك إعلانات التوظيف والقوائم النهائية للمترشحين المقبولين، محاضر الاجتماعات المنعقدة، الدورات التكوينية والمنح والتعاون الدولي في مجال التعليم العالي والبحث العلمي[1]

2: الأرشيف الالكتروني على مستوى الإدارة اللامركزية [2]

يعتبر أحد الركائز الأساسية للتحول الرقمي وعصرنة المرفق العام، تهدف هذه المنظومة إلى الانتقال من الإدارة التقليدية إلى إدارة رقمية، بحيث سعت الإدارة اللامركزية إلى وضع أرشيف الكتروني الهدف منه تحقيق العصرنة على المستوى اللامركزي، وتمثل ذلك في المواقع الالكترونية والبرمجيات والتطبيقات الالكترونية.

-الأرشيف الالكتروني عبر المواقع الالكترونية للولايات والبلديات

خصصت أغلب الولايات في مواقعها الالكترونية جانب للوثائق والمعلومات الالكترونية التي تشكل من خلاله أرشيف الكتروني والدي يحتوي عادة على الإعلان عن انعقاد دورات المجلس الشعبي الولائي، أخبار الولاية، والأنشطة التي أقيمت فيها.

---

[1] خثير فوزية فاطمة، الإدارة الالكترونية ومستقبل الأرشيف الرقمي في الجزائر، المجلة المغاربية للدراسات التاريخية والاجتماعية، الجزائر، المجلد 13، العدد 02، السنة 27 ديسمبر 2021، ص 289

[2] دوش حمزة، المرجع السابق، ص 221

-الأرشيف الالكتروني عبر التطبيقات الالكترونية والبرمجيات

والتي تتمثل في برامج تشغيل الحاسب الآلي، البرامج التطبيقية، برمجيات معالجة الصور، برمجيات ضغط الملفات، برمجيات التعرف الضوئي على الحروف، برمجيات إنشاء وإدارة قواعد البيانات [1]، لذلك قامت بالاعتماد على هذه البرمجيات والتطبيقات على أرشفة البعض من وثائقها، يتشمل أهمها في محاضر سجلات الحالة المدنية ومحاضر مداولات البلدية، والتي نشرحها كما يلي:

أ-الأرشفة الالكترونية لسجلات الحالة المدنية:

في إطار عصرنة الإدارة العمومية شرعت الدولة الجزائرية في رقمنة الأرشيف البلدي، حيث انطلقت الأرشفة الالكترونية لسجلات الحالة المدنية كمرحلة نموذجية سنة 2011 في بلديتي حسين داي وباب الواد بولاية الجزائر، لتقرر بعدها الدولة الجزائرية رقمنة سجلات الحالة المدنية بباقي الولايات سنة 2012، لتنتهي عملية الرقمنة والارشفة لجميع سجلات الحالة المدنية بتاريخ 01 أفريل 2018

ب-الأرشفة الالكترونية لمحاضر المداولات البلدية:

بدأت عملية الأرشفة الالكترونية لمحاضر مداولات البلدية بعد صدور القانون رقم 16-190[2] المتضمن تحديد كيفيات الاطلاع على مستخرجات مداولات المجلس الشعبي البلدي والقرارات البلدية، فهذا القانون قد ألزم المجلس الشعبي البلدي بأرشفة مداولاته إلكترونيا، وإتاحتها للجمهور للاطلاع عليها عن طريق نشرها بواسطة الدعائم الرقمية.

أهم البرمجيات والتطبيقات الالكترونية المعتمدة لأرشفة المداولات إلكترونيا، برنامج الماسح الضوئي، برنامج ضغط الملفات، برنامج إعداد قاعدة البيانات لاسترجاع المداولات الرقمية. [3]

نتج عن استخدام الأرشيف الالكتروني على مستوى الإدارة المركزية واللامركزية العديد من النتائج الإيجابية يتمثل أهمها في نشر المعلومة بشفافية ومساواة بين المواطنين، ذلك لم يمنع من وجود عدة نقائص في هذا الاستخدام، ما جعل الأرشيف الالكتروني في الجزائر أرشيفا في طور الإنجاز. [4]

---

[1] خالد شيروف، مراد كريم، نظام الأرشفة الإلكترونية قراءة تحليلية في المصطلح والمفهوم، مجلة المقدمة للدراسات الإنسانية والاجتماعية، الجزائر، قسنطينة، المجلد 07، العدد 01، السنة 05 جوان 2022، ص 127

[2] المرسوم التنفيذي رقم 16-190، المتضمن تحديد كيفيات الاطلاع على مستخرجات مداولات المجلس الشعبي البلدي والقرارات البلدية، المؤرخ في 25 جوان 2016، ج ر، العدد 41، المؤرخة في 12 جويلية 2016، ص 08

[3] مريم ساري، المرجع السابق، ص 223

[4] بوالجدري ياسين، شواو عبد الباسط، "تحديات الأرشفة الالكترونية وإتاحة الوثائق"، مجلة المعيار، مخبر تكنولوجيا المعلومات ودورها في التنمية الوطنية، المجلد 26، العدد 63، السنة 15 جانفي 2022، الجزائر، ص 990

تعد الإدارة الإلكترونية إحدى أهم مظاهر التحول الرقمي في العصر الحديث، إذ تمثل نقلة نوعية في أساليب تسيير المؤسسات العمومية والخاصة، من خلال توظيف تكنولوجيا المعلومات والاتصال في أداء الوظائف الإدارية، وتعرف الإدارة الالكترونية بأنها عملية استخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة، كالحواسيب الانترنيت، البرمجيات ونظم المعلومات لتقديم الخدمات الإدارية بطريقة رقمية بديلة عن النمط الورقي التقليدي بما يسهم في رفع كفاءة الأداء وتحقيق الشفافية، ومن أبرز خصائص الإدارة الالكترونية أنها تقوم على التفاعلية بين المواطن والمؤسسة، وتتميز بالسرعة في معالجة المعاملات، والدقة في تبادل البيانات، مع إمكانية تتبع الإجراءات آليا، كما أنها مرنة وتسمح بالوصول إلى الخدمات في أي وقت ومكان، مما يجعلها نموذجا عصريا للإدارة الذكية.

وتسعى الإدارة الإلكترونية إلى تحقيق عدة أهداف استراتيجية، من أبرزها تحسين جودة الخدمات العمومية تقليص الوقت والجهد في المعاملات، تعزيز الشفافية ومحاربة الفساد، إلى جانب تمكين المواطن من الحصول على خدماته بسهولة ودون الحاجة للتنقل نحو الإدارات كما تهدف إلى دعم فعالية اتخاذ القرار الإداري، من خلال استغلال البيانات وتحليلها بسرعة، وتسهيل التواصل الداخلي بين المصالح الإدارية، بما يحسن من التنسيق العام، ومن بين مميزات الإدارة الالكترونية، نذكر تقليص التكاليف التشغيلية للمؤسسات على المدى البعيد، تسهيل أرشفة وتخزين الوثائق بطريقة مؤمنة، تعزيز رضا المواطن، وتحديث صورة الإدارة أمام المجتمع كما تساهم في تقليص الأخطاء البشرية وزيادة الكفاءة الإنتاجية للإداريين، تبسيط الاجراءات.

أما بالنسبة لتطبيق الإدارة الالكترونية في الجزائر، فقد عرفت عدة تطبيقات مهمة مثل رقمنة الحالة المدنية من خلال مشروع السجل الوطني للحالة المدنية، اعتماد بوابات إلكترونية للوزارات والمؤسسات العمومية، تطوير منصات رقمية للخدمات الإدارية (مثل التصريحات الجبائية، دفع فواتير الكهرباء والغاز، التسجيل الجامعي الالكتروني)

بالإضافة إلى إصدار جملة من القوانين والتنظيمات التي تؤطر العمل الرقمي في الإدارة الجزائرية. وتمثل خطوة مهمة نحو ضبط الإطار التشريعي للإدارة الرقمية، أهمها الأمر رقم 03-05 المتعلق بالتوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية، القانون رقم 18-07 المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي.

الفصل الثاني

التحديات القانونية للإدارة الإلكترونية

في تسيير الوظيفة العمومية

تواجه الإدارة الإلكترونية في الجزائر عدة تحديات تعرقل مسار التحول الرقمي، من أبرزها ضعف البنية التحتية التكنولوجية، نقص الكفاءات المؤهلة في مجال الرقمنة، محدودية التمويل، وتفاوت جاهزية الإدارات العمومية لاعتماد التقنيات الحديثة،

فتطبيق الإدارة الإلكترونية على مستوى الإدارة يواجه العديد من التحديات المختلفة التي تفرضها بيئة الإدارة، والتي تتباين وفقا للمستوى الاجتماعي، وتتباين من نموذج إلى آخر تبعا لنوع البيئة التي تعمل في محيطها كل إدارة

يتضمن هذا الفصل في مبحثه الأول التحديات القانونية والتنظيمية، أما المبحث الثاني التحديات التقنية والبشرية والمؤسساتية

المبحث الأول: التحديات القانونية والتنظيمية

سنتطرق في هذا المبحث الى التحديات القانونية والتنظيمية، حيث نتناول في المطلب الأول إشكالات حماية المعطيات الشخصية للموظفين، مدى كفاية الضمانات القانونية، مسؤولية الإدارة عن خرق البيانات، الأمن السيبراني، أما المطلب الثاني نتعرض فيه إشكالية الملاءمة بين النصوص التقليدية والإدارة الرقمية، قصور بعض النصوص التنظيمية، بطء تحيين الإطار القانوني، غياب نصوص خاصة بالإجراءات الإلكترونية في الوظيفة العمومية.

المطلب الأول: إشكالات حماية المعطيات الشخصية للموظفين

إن تطبيق الإدارة الإلكترونية في الجزائر يمثل خطوة هامة نحو تحديث المرافق العامة وتحسين الخدمات المقدمة للمواطنين، إلا أن هذا التحول الرقمي يواجه العديد من التحديات التي تعرقل مسار تنفيذه بشكل فعال.

الفرع الأول: الضمانات القانونية وتحقيق الحماية القانونية

تُعتبر القوانين والتشريعات المتعلقة بالإدارة الإلكترونية من أهم الأسس التي يقوم عليها نجاح التحول الرقمي، إذ إن التطور التكنولوجي المتسارع يفرض ضرورة وجود منظومة قانونية حديثة تواكب هذا التطور. ورغم الجهود المبذولة في الجزائر لتطوير الإدارة الإلكترونية، إلا أن هناك حاجة ملحة إلى تحديث القوانين بما يتناسب مع متطلبات البيئة الرقمية الحديثة. [1]

ومن أبرز الجوانب التي تحتاج إلى تطوير الجانب المتعلق بحماية البيانات الشخصية، حيث أصبح التعامل مع المعلومات الرقمية يشكل تحديًا كبيرًا في ظل تزايد استخدام الوسائل الإلكترونية. لذلك ينبغي وضع تشريعات صارمة تضمن حماية البيانات الشخصية وتحافظ على خصوصية الأفراد، مع مراعاة توافق هذه القوانين مع المعايير الدولية الحديثة مثل اللائحة الأوروبية لحماية البيانات (GDPR) [2]

---

[1] شافعي أمال، شافعي أم السعد، "التأسيس للحق في حماية البيانات الشخصية كحق مستقل عن الحق في الخصوصية في تشريع الاتحاد الأوروبي"، مجلة الباحث القانوني، المجلد 01، العدد 02، السنة 15 مارس 2022، ص 110

[2] اللائحة العامة لحماية البيانات Général Data Protection Régulation، أعدها البرلمان الأوروبي ومجلس الاتحاد الأوروبي بتاريخ 27 أفريل 2016 ودخلت حيز النفاذ في 25 ماي 2018، هدفها توحيد التشريع الأوروبي الخاص بحماية البيانات بما يعزز الشفافية لدعم التوازن بين حقوق الأفراد ونمو الاقتصاد الرقمي، وهي تنطبق على جميع الشركات التي تجمع أو تخزن أو تستخدم البيانات الشخصية للأفراد في الاتحاد الأوروبي، أينما كانت الشركة موجودة في العالم، يتكون النص الكامل لقانون حماية البيانات من 99 مادة

كما أن نجاح الإدارة الإلكترونية يتطلب تطوير الإطار القانوني الخاص بالتجارة الإلكترونية ووسائل الدفع الرقمي، من خلال سن قوانين تنظم المعاملات الإلكترونية وتوفر الحماية القانونية للأطراف المتعاملة، بما يساهم في تعزيز الثقة في الخدمات الرقمية والحد من مخاطر الاحتيال الإلكتروني [1]

ويقتضي تطبيق الإدارة الإلكترونية أيضًا إعادة النظر في القوانين التقليدية وتكييفها مع طبيعة العمل الإداري الإلكتروني، وذلك عبر وضع تشريعات تنظم تداول المعلومات وتحدد العلاقة بين الإدارات المختلفة، بما يضمن مرونة أكبر في تقديم الخدمات الإلكترونية وتحسين الأداء الإداري

وتشكل التشريعات القانونية أساسًا لتنظيم العلاقات بين مختلف الأطراف المتعاملة مع أنظمة الإدارة الإلكترونية، حيث إن ضمان الحقوق والواجبات يتطلب وجود قوانين واضحة تحدد آليات العمل الرقمي وكيفية استخدام الأنظمة الإلكترونية. كما أن الانتقال نحو الإدارة الإلكترونية يستوجب استحداث نصوص قانونية جديدة تتلاءم مع طبيعة المعاملات والخدمات الرقمية الحديثة

إضافة إلى ذلك، يجب أن تهتم التشريعات الإلكترونية بحماية سرية المعلومات وتأمين الأنظمة المعلوماتية، من خلال وضع قوانين تجرّم الاعتداء على البيانات والأنظمة الإلكترونية، مع تحديد مسؤولية الدولة والمؤسسات العامة عن الأخطاء الإلكترونية الناتجة عن استخدام المرافق العامة الرقمية. وبذلك تسهم التشريعات الحديثة في توفير بيئة قانونية آمنة تدعم فعالية الإدارة الإلكترونية وتضمن نجاحها [2]

الفرع الثاني: مسؤولية الإدارة عن خرق البيانات

يعود الفضل في صياغة مفهوم خصوصية المعلومات الالكترونية أو البيانات الرقمية، كمفهوم مستقل عن باقي مفاهيم الخصوصية إلى المؤلف الأمريكي westin alan [3] في مؤلفه الخصوصية والحرية، وفي كتاب الاعتداء على الخصوصية، ويمكن القول أن مفهومي الخصوصية والخصوصية المعلوماتية أو الرقمية مترادفان وما يفرقهما هو فقط أن الخصوصية المعلوماتية برزت في ظل ظهور الأنترنيت وتقنيات الاتصال الحديثة والفضاءات الرقمية، بينما الخصوصية عامة موجودة منذ القدم، انطلاقا من ضبط الحياة والسلوكيات الفردية في إطار الجماعة، وأحقية الآخرين عليه في احترام

---

[1] شافعي أمال، شافعي أم السعد، "المرجع السابق، ص 110

[2] بن سالم جودي، بوكرش بلقاسم، "الأطر القانونية كأحد متطلبات التحول إلى الادارة الالكترونية في الجزائر–مدينة مصدر نموذجا"، مخبر الدراسات والبحوث في القانون والاسرة والتنمية الادارية، مجلة الحدث للدراسات المالية والاقتصادية، الجزائر، العدد 7، السنة 2021، ص 29

[3] Alan Westin، عالم قانون وباحث سياسي أمريكي بارز 1929–2013، يعتبر الأب المؤسس لمجال قوانيين خصوصية البيانات الحديثة.

خصوصياهم ولا يجوز لأي شخص التعدي عليها بأي شكل من الأشكال، ومن هنا فالخصوصية المعلوماتية (الرقمية) هي حق الفرد في أن يضبط عملية جميع المعلومات الشخصية عنه، وعملية معاملتها آليا وحفظها وتوزيعها واستخدامها في صنع القرار الخاص بالمؤثر فيه. [1]

كرس الدستور الجزائري لسنة 2020 في المادة 47 حماية الحياة الخاصة للأشخاص، وبنص على أن حماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي حق أساسي يضمنه القانون ويعاقب على انتهاكه [2].

كما أن العهد الدولي المتعلق بالحقوق المدنية والسياسية المصادق عليه من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة في 16 ديسمبر 1966، التي انضمت إليه الجزائر سنة 1989، ينص في مادته 17 على انه:" لا يجوز تعريض أي شخص على نحو تعسفي أو غير قانوني لتدخل في خصوصياته أو شؤون أسرته أو بيئته أو مراسلاته ولا لأي حملات غير قانونية تمس شرفه أو سمعته" وأنه حق كل شخص أن يحميه القانون من مثل هذا التدخل أو المساس".[3]

وفي هذا الإطار جاء القانون رقم 18-07 المؤرخ في جوان 2018[4] ليحدد نظام معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، والتصدي للأثار المترتبة على التطور السريع لتكنولوجيات الإعلام على الحياة الخاصة وحريات الأشخاص وهذا عن طريق تحديد المبادئ الواجب احترامها أثناء جمع ومعالجة وحفظ البيانات الشخصية وقواعد استعمال هذه الأخيرة، وكذا حقوق الأشخاص الذين تم جمع بياناتهم من خلال تبني القواعد العالمية المعمول بها في هذا المجال.

أولا: حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي: [5]

يهدف القانون رقم 18-07 إلى حماية الحقوق والحريات الأساسية للأشخاص الذين تكون المعطيات ذات الطابع الشخصي المتعلقة بهم موضوع معالجة، هذه الأخيرة التي يجب استعمالها في

---

[1] ليلى بن برغوث، "الأمن السيبراني وحماية خصوصية البيانات الرقمية في الجزائر في عصر التحول الرقمي والذكاء الاصطناعي التهديدات، التقنيات، التحديات، وآليات التصدي"، المجلة الدولية للاتصال الاجتماعي، الجزائر، جامعة عبد الحميد بن باديس، المجلد 01، العدد 01، السنة 2023، ص 447

[2] الدستور الجزائري سنة 2020، ج ر، العدد 82، المؤرخ في 30 ديسمبر 2020، ص 13

[3] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، اعتمد بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 2200، المؤرخ في 16 ديسمبر 1966، بدء النفاذ 23 مارس 1976، وفقا لأحكام المادة 49

[4] القانون رقم 18-07، المؤرخ في 10 جوان 2018، يتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، ج ر، العدد 34، المؤرخة 10 جوان 2018

[5] ليلى بن برغوث، المرجع السابق، ص 448

إطار احترام الكرامة الإنسانية والحياة الخاصة والحريات العامة وألا تمس بحقوق الأشخاص وسمعتهم، ويشمل مجال تطبيق هذا القانون المعالجة التي تقوم بها الهيئات العمومية أو الخواص للمعطيات الخاصة بالأشخاص الطبيعيين عندما يكون المسؤول على معالجة مقيما في التراب الجزائري، أو حتى غير مقيم ويلجأ لأغراض معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي لاستعمال وسائل آلية أو غير آلية موجودة في التراب الجزائري.

ونظرا لتزايد مخاطر نقل البيانات عبر الحدود، الأمر الذي استدعى تعديلا تشريعيا للقانون 18-07، وهذا لمواكبة التطورات التكنولوجية والرقمية

استجابة لهذه الحاجة، استحدث المشرع الجزائري القانون 25-11[1]، المؤرخ في 24 جويلية 2025، المعدل والمتمم للقانون رقم 18-07، حيث أضاف أحكاما أكثر ملائمة للتحولات الرقمية الحديثة وسعى إلى تفعيل حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي وتعزيز آليات الضبط والرقابة، وتعزيز حقوق الأشخاص المعنيين بالمعالجة، كما قام بتنظيم قواعد خاصة بمعالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، وتنظيم قواعد خاصة بمعالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي لأغراض الوقاية من الجرائم والكشف عنها وإجراء التحريات والمتابعات الجزائية وتنفيذ العقوبات، وكذا نقل المعطيات نحو الخارج، بما يعكس التوازن بين حماية الحقوق الفردية ومراعاة السيادة الوطنية ومتطلبات الأمن الرقمي. [2]

ثانيا: المبادئ الأساسية لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي [3]

نص المشرع الجزائري في الباب الثاني من القانون 18-07 على المبادئ الأساسية لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي من خلال:

- واجب الموافقة الصريحة للشخص المعني بقبول معالجة المعطيات الشخصية المتعلقة به، ويكون ذلك بطريقة يدوية أو إلكترونية، كما يمكن لوليه الشرعي القيام بذلك.

---

[1] قانون رقم 25-11 المؤرخ في 24 جوان 2025، يعدل ويتمم القانون رقم 18-07 المؤرخ في 10 جويلية 2018، المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، ج ر، العدد 48، المؤرخة في 24 جوان 2025

[2] فوغالي بسمة، "مستجدات حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي في ظل القانون 25-11"، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، المجلد 11، العدد 01، سطيف، الجزائر، السنة 06 جوان 2026، ص 641

[3] غزال نسرين، حماية الأشخاص الطبيعيين في مجال المعطيات ذات الطابع الشخصي، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، الجزائر، المجلد 56، العدد 01، السنة 2019، ص 120

– واجب القيام بمعالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي في إطار احترام الكرامة الإنسانية والحياة الخاصة والحريات العامة وألا تمس المعالجة بحقوق الأشخاص التي تحميها القوانين والأنظمة السارية.

– تحديد الشروط الواجب توافرها في المعطيات ذات الطابع الشخصي وكيفية معالجتها.

– واجب خضوع كل عملية معالجة معطيات ذات طالع شخصي لتصريح مسبق أمام السلطة الوطنية أو لترخيص منها، إلا في حالة ما إذا نصت القوانين على خلاف ذلك

ثالثا: السلطة الوطنية لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي

استحدث القانون رقم 18-07 المؤرخ في 10 جوان 2018 المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي لدى رئيس الجمهورية سلطة إدارية مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية المادة 22 فقرة 1 من هذا القانون، تتولى حماية هذه المعطيات، مقرها مدينة الجزائر وتتشكل من شخصيات وطنية وممثلي القطاعات ذات الصلة بنشاطها وقضاة، مكلفة بالسهر على مطابقة معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي لأحكام القانون وضمان عدم انطواء استعمال تكنولوجيات الاعلام والاتصال على أي اخطار تجاه حقوق الأشخاص والحريات العامة والحياة الخاصة. [1]

كما تتولى هذه السلطة لاسيما إعلام الأشخاص المعنيين والمسؤولين عن معالجة بحقوقهم وواجباتهم، [2] وتقديم الاستشارات للأشخاص والكيانات التي تلجأ لمعالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، واعلام أصحابها بمآلها والترخيص بنقل المعطيات الشخصية للخارج ومنح تراخيص معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي وتلقي التصريحات المتعلقة بذلك. [3]

كما قام المشرع من خلال تعديل القانون رقم 18-07 بالقانون رقم 25-11 بتوسيع وتعزيز صلاحيات السلطة الوطنية وهذا لتكريس رقابة فعلية لهذه السلطة، حيث منح لها اختصاصات جديدة تتمثل في:

---

[1] قرانة عادل، بوحديد فارس، "مهام السلطة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية في التشريع الجزائري"، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، الجلفة، الجزائر، المجلد 06، العدد 02، السنة 01 جوان 2021، ص 1059

[2] المادة 25 من القانون رقم 18-07 المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، ص 18

[3] مشتة نسرين، بن عبيد إخلاص، "الحماية القانونية للمعطيات الشخصية في ظل القانون 18-07 المتعلق بحماية الأشخاص في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي"، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 06، العدد 01، الجزائر، السنة 01 جوان 2021ن ص 06

1-توسيع صلاحيات الرقابة والتفتيش، بإجراء التحقيقات ورقابة مدى احترام معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي لحقوق وحريات الشخص المعني. [1]

2-توسيع اختصاص السلطة في مجال التعاون الدولي بشأن نقل المعطيات إلى دولة أجنبية أو منظمة دولية. [2]

3-اختصاص السلطة الوطنية في الاشراف على مندوب حماية المعطيات، وذلك من أجل تفعيل الرقابة الداخلية على هذه الهيئات. [3]

ولتفعيل المهام الرقابية للسلطة الوطنية قام المشرع الجزائري باستحداث أقطاب جهوية بموجب المادة 3 من القانون 25-11 بإضافة المادة 27 مكرر للقانون رقم 18-07، والتي تسمح بإنشاء أقطاب جهوية تتكفل بالرقابة والتدقيق على مستوى الهيئات والأشخاص المعالجين للمعطيات ذات الطابع الشخصي. [4]

رابعا: تحديد حقوق الشخص المعني بالمعطيات الشخصية محل معالجة [5]

تتمثل حقوق الشخص المعني بالمعطيات في حقه في الإعلام طبقا للمادة 32 من القانون 18-07 المعدل والمتمم بالقانون 25-11، والمادة 34 التي تتعلق بحق الشخص في الولوج، والمادة 35 التي تتعلق بالحق في تصحيح ومسح المعطيات في حال كانت صحيحة او غير صحيحة أو غير مكتملة، كما أن المشرع أجاز تقييد أو رفض أو تأخير هذه الحقوق كليا أو جزئيا طبقا للمادة 45 مكرر 4 من القانون رقم 18-07 المعدل والمتمم بالقانون رقم 25-11

خامسا: التزامات المسؤول عن المعالجة [6]

يعد المسؤول عن المعالجة الفاعل المحوري باعتباره الجهة التي تحدد وسائل المعالجة، الأمر الذي يفرض عليه التقيد بمجموعة من الالتزامات نص عليها القانون 18-07 وتتمثل فيما يلي:

---

[1] المادة 45 مكرر 12، القانون رقم 18-07 المعدل والمتمم بالقانون رقم 25-11، ج ر، العدد 48، السنة 2025، ص 19

[2] المادة 45 مكرر 13، القانون رقم 18-07 المعدل والمتمم بالقانون رقم 25-11، ج ر، العدد 48، السنة 2025، ص 19

[3] المادة 41 مكرر 1، القانون رقم 18-07 المعدل والمتمم بالقانون رقم 25-11، ج ر، العدد 48، السنة 2025، ص 15

[4] المادة 27 مكرر، القانون 18-07 المعدل والمتمم بالقانون رقم 25-11، ج ر، العدد 48، السنة 2025، ص 15

[5] فوغالي بسمة، المرجع السابق، ص 644

[6] يوسف زروق، حماية المعطيات الشخصية في الجزائر على ضوء القانون رقم 18-07، مجلة معالم للدراسات القانونية والسياسية، العدد 05، السنة 20 ديسمبر 2018، ص 12

– وجوب حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي من الاتلاف العرضي أو غير المشروع أو الضياع العرضي أو التلف أو النشر أو الولوج غير المرخصين

–يلتزم مؤدو خدمات التصديق الالكتروني بمعالجة المعطيات الشخصية من أجل تسليم وحفظ الشهادات المرتبطة بالتوقيع الالكتروني دون أي أعراض أخرى ماعدا في حالة الموافقة الصريحة لأصحابها.

– تحديد كيفية المعالجة من الباطن للمعطيات والالتزامات المترتبة عن ذلك

– عدم جواز نقل المعطيات ذات طابع شخصي إلى دولة أجنبية مع تحديد الاستثناءات الواردة على هذا المبدأ، لاسيما إذا كانت الدولة تضمن مستوى كاف لحماية الحياة الخاصة والحقوق الأساسية للأشخاص إزاء المعالجة التي تخضع لها هذه المعطيات أو التي قد تخضع لها، أو في حالة موافقة المعني على ذلك، أو إذا كان النقل ضروريا للمحافظة على حياة هذا الشخص. [1]

كما حرص المشرع الجزائري من خلال القانون 25-11 المعدل والمتمم للقانون 18-07 على توسيع نطاق هذه الالتزامات وتدقيقها، وتتمثل هذه الالتزامات في:

–قيام المسؤول عن المعالجة بتعين مندوب لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي بموجب المادة 41 مكرر [2]، مهمته مطابقة عمليات المعالجة للنصوص القانونية وتقديم المشورة للمسؤول عن المعالجة.

–إمساك المسؤول عن المعالجة سجل خاص بالمعالجات، سواء كان ورقي أو إلكتروني، طبقا للمادة 41 مكرر 1 [3]، يتضمن وصفا دقيقا للبيانات.

–إلتزام المسؤول عن المعالجة والمعالج من الباطن، وفقا للمادة 41 مكرر 3 [4]، بمسك دفتر آلي لعمليات المعالجة، يهدف إلى ضمان شفافية المعالجة وقابليتها للتتبع من خلال توثيق مختلف العمليات المنجزة.

–إلتزام المسؤول عن المعالجة عند معالجة المعطيات لأغراض جزائية، باتخاذ التدابير التقنية والتنظيمية الكفيلة بتأمينها ومنع الوصول غير المصرح به إليها، أو إساءة استعمالها.

---

[1] القانون 18-07، المؤرخ في 10 جوان 2018، يتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، ج ر، العدد 34، الصادرة بتاريخ 10 جوان 2018، ص 20

[2] المادة 41 مكرر، القانون رقم 18-07 المعدل والمتمم بالقانون رقم 25-11، ج ر، العدد 48، السنة 2025، ص 15

[3] المادة 41 مكرر 1، القانون رقم 18-07 المعدل والمتمم بالقانون رقم 25-11، ج ر، العدد 48، السنة 2025، ص 15-16

[4] المادة 41 مكرر 3، القانون رقم 18-07 المعدل والمتمم بالقانون رقم 25-11، ج ر، العدد 48، السنة 2025، ص 16

-إلتزام المسؤول عن المعالجة بمعالجة المعطيات لأغراض جزائية وفقا للمادة 45 مكرر3 [1]، بالتمييز بين معطيات الأشخاص المشتبه فيهم، والأشخاص المدانين والضحايا، والشهود، وغيرهم من الأشخاص المعنيين.

-إجراء المسؤول عن المعالجة تقييم مسبق لتأثير عمليات المعالجة على حقوق وحريات الأشخاص بموجب المادة 45 مكرر 6 [2]، عند معالجة المعطيات لأغراض جزائية، خاصة عندما يتعلق الأمر باستعمال أنظمة تعتمد على الذكاء الاصطناعي، مما يعد توجها وقائيا يعزز من حماية حقوق الافراد

سادسا: الأحكام الإدارية والجزائية في حق المسؤول عن المعالجة

خصص المشرع الجزائري من خلال القانون رقم 18-07 الباب السادس للأحكام الإدارية والجزائية والذي يشتمل على (29) مادة موزعة على فصلين كالتالي:

1-**الإجراءات الإدارية:** خول المشرع للسلطة الوطنية صلاحية اتخاذ إجراءات إدارية في حق المسؤول عن المعالجة في حالة خرقه أحكام القانون وهي: الإنذار، الاعذار، السحب المؤقت لمدة لا تتجاوز سنة، السحب النهائي لوصل التصريح أو الترخيص، تكون قرارات السلطة الوطنية قابلة للطعن أمام مجلس الدولة [3]

كما نص القانون رقم 18-07 على أحكام إجرائية لتمكين السلطة الوطنية من القيام بالتحريات المطلوبة، ومعاينة المحلات والأماكن التي تتم فيها المعالجة باستثناء محلات السكن، وتعلم السلطة الوطنية النائب العام المختص إقليميا بكل الجرائم التي حصل لها العلم بها في إطار تأدية مهامها.

من حيث الجرائم المقترفة في الخارج تختص الجهات القضائية للنظر في الجرائم المنصوص عليها في القانون التي ترتكب خارج إقليم الجمهورية من طرف جزائري أو شخص أجنبي مقيم في الجزائر أو شخص معنوي خاضع للقانون الجزائري [4]

كما حدد القانون رقم 18-07 الجرائم المتعلقة بمعالجة المعطيات وهي:

---

[1] المادة 45 مكرر 3، القانون رقم 18-07 المعدل والمتمم بالقانون رقم 25-11، ج ر، العدد 48، السنة 2025، ص 17

[2] المادة 45 مكرر 6، القانون رقم 18-07 المعدل والمتمم بالقانون رقم 25-11، ج ر، العدد 48، السنة 2025، ص 18

[3] المادة 46، القانون رقم 18-07، يتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، ج ر، العدد 34، السنة 2018، ص 21

[4] لبشرى رميني حورية، "مقاربة قانوية الادارة الالكترونية في الجزائر"، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، الجزائر، المجلد 06، العدد 01، السنة جوان 2021ن ص 1044

- معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي دون التصريح بذلك للسلطة الوطنية أو دون الحصول على ترخيصها
- جمع المعطيات بطريقة تدليسية غير مشروعة والمساس بحقوق الشخص المعني
- ولوج أشخاص اجنبيين إلى البيانات الشخصية
- إفشاء معلومات محمية وعرقلة عمل السلطة الوطنية
- خرق شروط نقل المعطيات نحو الخارج
- المساس بالمعطيات الحساسة
- الولوج غير الشرعي إلى السجل الوطني لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي. [1]

2-**الأحكام الجزائية:** شدد المشرع الجزائري من خلال القانون 18-07 في فصل المعنون ب الأحكام الجزائية، العقوبات الناجمة عن خرق أحكام هذا القانون والتي يتراوح الحبس فيها من شهرين إلى 05 سنوات وتتراوح الغرامات من 20.000 دج إلى 1.000.000 وتختلف الجزاءات بحسب اختلاف المخالفات التي يرتكبها الشخص المعالج أو المعالج من الباطن أو أي شخص آخر. [2]

الفرع الثالث: الأمن السيبراني

الأمن السيبراني هو مزيج من العمليات والتقنيات الممارسة، والهدف منه حماية البرامج والتطبيقات والشبكات وأجهزة الكمبيوتر والبيانات من الهجوم، ويشمل الأمن السيبراني الأمن المادي للبرامج والتطبيقات والشبكات وأجهزة الكمبيوتر، وأمن غير مادي أو معنوي يتعلق بالبيانات والمعلومات من أي هجوم وأضرار متعمدة وسرقة المعلومات والتحكم في الوصول الصحيح للأجهزة والتطبيقات والشبكات لحمايتها من الضرر الذي قد يحدث عبر الشبكات في الفضاء السيبراني. [3]

وقد عرفته وزارة الدفاع الأمريكية أنه: كافة الإجراءات التنظيمية التي تأمن الحماية الكافية للمعلومات بجميع أنواعها وأشكالها سواء كانت إلكترونية أو مادية من مختلف المخاطر والهجمات والجرائم وأفعال التخريب والتجسس والحوادث، بينما أدرج الإعلان الأوروبي، الأمن السيبراني بمعنى

---

[1] المادة 55 من القانون رقم 18-07، يتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، ج ر، العدد 34، السنة 2018، ص 22

[2] المادة 64، من القانون رقم 18-07، ص 23

[3] شريفة كلاع، الأمن السيبراني وتحديات الجوسسة والاختراقات الالكترونية للدول عبر الفضاء السيبراني، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 15، العدد 01، السنة 27 أفريل 2022، ص 298

" قدرة النظام المعلوماتي على مقاومة محاولات الاختراق أو الحوادث غير المتوقعة التي تستهدف البيانات". [1]

ومن بين من عرف الأمن السيبراني Edward Amors بأنه: " الوسائل التي من شأنها الحد من خطر الهجوم على البرمجيات او أجهزة الحاسوب او الشبكات، ومنها الوسائل المستخدمة في مواجهة القرصنة وكشف الفيروسات"

وهناك من عرفه بانه: " عبارة عن برامج وآليات تقنية، وقدرات بشرية تفعل لمواجهة أي تعدي على المعلومات الإلكترونية بشتى أنواع الجريمة الإلكترونية"

كما عرفته الوكالة الفرنسية لأمن أنظمة الاعلام Anssi وهي وكالة حكومية مكلفة بالدفاع السيبراني الفرنسي بأن الامن السيبراني " هو فضاء التواصل المشكل من خلال الربط البيني العالمي لمعدات المعالجة الآلية للمعطيات الرقمية" [2]

وعرفه كل من Pekka Neittaanmaki، Martti Lehto بأنه: " مجموعة من الإجراءات التي اتخذت في الدفاع ضد هجمات قراصنة الكمبيوتر وعواقبها ويتضمن تنفيذ التدابير المضادة المطلوبة". [3]

أولا–الجريمة السيبرانية:

تعني الجريمة المعلوماتية تقنيا ذلك النوع من النشاط الإجرامي الذي تستخدم فيه تقنيات الحاسوب الآلي، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، والهدف من ذلك النشاط الإجرامي تنفيذ الفعل الإجرامي المقصود، فالجريمة الالكترونية لا تعني الجرائم التي تستهدف البيانات الموجودة على أنظمة الحاسوب فقط، وإنما كل الأنشطة الإجرامية التي يستخدم فيها الحاسوب والانترنيت ومختلف التقنيات المتطورة، بما في ذلك أنظمة الذكاء الاصطناعي التي توظف في حروب الجيل الخامس G5. [4]

---

[1] ليلى بن برغوث، المرجع السابق، ص 447

[2] سمير قلاع الضروس، "الأمن السيبراني الوطني قراءة في أهم الاستراتيجيات الأمنية والتقنية لمواجهة الجريمة الإلكترونية بالجزائر"، مجلة الرواق للدراسات الاجتماعية والإنسانية، الجزائر، المجلد 08، العدد 02، السنة 2022، ص 253

[3] عادل بوعرعار، "الآليات المسخرة لمواجهة تحديات الامن السيبراني في الجزائر"، مجلة سوسيولوجيا الجريمة للبحوث والدراسات في الظواهر الاجرامية، المجلد 06، العدد الأول، السنة 30 جوان 2025، ص 96

[4] سمير قلاع الضروس، المرجع السابق، ص 254

ثانيا–أنماط التهديدات السيبرانية:

تتنوع أنماط التهديدات السيبرانية باختلاف أساليب الهجوم، بحيث يمكن أن نصنف أخطر التهديدات الإلكترونية ومن أبرزها البرمجيات الخبيثة حيث تحتوي على الفيروسات وأحصنة طروادة وبرامج الفدية، ثانيا هجمات التصيد الاحتيالي تقوم على خداع المستخدمين عبر مواقع مزيفة، كذلك هجمات تعطيل الخدمة ومنع المستخدمين من الوصول لها، بالإضافة إلى هجمات الوسيط وهجمات إتلاف المعلومات أو تعديلها، التجسس على الشبكات، تدمير الأصول. [1]

ثالثا–أنواع الهجمات السيبرانية:

1–الهجمات السرية: وتعد أحد أنواع التجسس باستخدام وسائل التكنولوجيا الفائقة، كالهجمات السيبرانية المتطورة التي تطلق من قبل الدول أو الجماعات الإجرامية التي تقع ضمن هده الفئة

2–الهجمات المتكاملة: تتمثل في تخريب نظم معلومات الخصم المدنية أو العسكرية الهامة، فيمكن أن ينطوي التخريب على التلاعب بالبيانات داخل نظم المعلومات التي يمكن أن تشوه وعي العدو عن طريق نشر معلومات خاطئة داخل أنظمة ذكائه، إخفاء أنشطة محددة تكون تحت المراقبة. [2]

أما من الجانب القانوني فقد اصطلح المشرع الجزائري على تسمية الجرائم الالكترونية بالجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال، وعرفها بموجب المادة 02 من القانون رقم 09-04 المؤرخ في 05 أوت 2009 على أنها جرائم المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات المحددة في قانون العقوبات وأي جريمة أخرى ترتكب أو يسهل ارتكابها عن طريق منظومة معلوماتية أو نظام للاتصالات الالكترونية. [3]

وبشكل أوسع يمكن تعريف الجريمة الإلكترونية بأنها كل أشكال السلوك غير المشروع، والمعتمد الذي يرتكب باستخدام الحاسب الآلي المرتبط بالأنترنيت، والتي تمس به أو بمحتوياته التي تتم

---

[1] بارة سمير، الأمن السيبراني في الجزائر السياسات والمؤسسات، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، العدد 04، السنة جويلية 2017، ص 260

[2] محمد الصغير كاوجة، الهجمات السيبرانية بين الواقع وسبل المواجهة، مجلة الرسالة للدراسات الإعلامية، المجلد 06، العدد 03، السنة 30 سبتمبر 2022، ورقلة، الجزائر، ص 111

[3] قانون رقم 09-04 المؤرخ في 5 أوت 2009، يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال ومكافحتها، ج ر، العدد 47، المؤرخة في 16 أوت 2009، ص 5

بواسطته، بغرض إلحاق الضرر بالضحية أو الكسب المادي أو غير ذلك من الأغراض، من طرف أفراد على دراية كاملة بتقنيات التكنولوجيا المعلوماتية وأسرارها. [1]

رابعا– مجالات تصنيف الجريمة السيبرانية:

لم يستقر الفقهاء على معيار واحد لتصنيف الجرائم الالكترونية وذلك راجع إلى تشعب هذه الجرائم وسرعة تطورها، فمنهم من يصنفها بالرجوع إلى وسيلة ارتكاب الجريمة، أو دافع المجرم، أو على أساس محل الجريمة، وعلى هذا الأساس يمكن تصنيفها إلى ما يلي:

1–الجرائم الواقعة على الأموال: في ظل التحول من المعاملات التجارية التقليدية إلى المعاملات التجارية الالكترونية وما أنجز عنه من تطور في وسائل الدفع والاستلام، وفي خضم التداول المالي عبر الأنترنيت، أصبحت هذه المعاملات عرضة لشتى أنواع الجرائم.

2–الجرائم الواقعة على الأشخاص: مع تطور شبكة الأنترنيت أصبحت المعلومات المتعلقة بالأفراد متداولة بكثرة عبرها، مما جعلها عرضة للانتهاك من طرف هؤلاء المجرمين وجعلت سمعة الأفراد مستباحة. [2]

3–الجرائم الواقعة على أمن الدولة: جريمة التجسس الالكتروني حيث سهلت شبكة الأنترنيت الأعمال التجسسية بشكل كبير حيث يقوم المجرمون بالتجسس على الأشخاص أو الدول أو المؤسسات الدولية أو الوطنية، وتستهدف عملية التجسس في عصر المعلوماتية ثلاث أهداف رئيسية وهي: التجسس العسكري، التجسس السياسي، التجسس الاقتصادي. [3]

الفرع الرابع: الجهود التشريعية للحد من الجريمة الالكترونية في الجزائر: [4]

واكب المشرع الجزائري مختلف التطورات التشريعية التي تم سنها من اجل تنظيم المعاملات التي تتم من خلال الوسائط الالكترونية بما فيها الانترنيت، خاصة التي تهدف إلى الحد من الاستخدام غير المشروع لها، فكانت محاولاته في الحد من هذه الظاهرة المستحدثة على النحو التالي:

---

(1) حسين عبد القادر، الجريمة الالكترونية وتحديات الأمن السيبراني–دراسة في ألية الردع السيبراني، المجلد 05، العدد 01، السنة 30 جوان 2026، الجزائر، ص 25

(2) لمياء زواوي، فهيم رملي، التهديدات السيبرانية وأمن المجتمع الرقمي –حالة الجزائر، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد 12، العدد 02، السنة أفريل 2023، الجزائر، ص 154

(3) عادل بوعرعار، المرجع السابق، ص 94

(4) بن علية بن جدو، "تحديات الامن السيبراني لمواجهة الجريمة الالكترونية"، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، الجزائر، جامعة بومرداس، المجلد 07، العدد 02، السنة السابعة، النشر 01 مارس 2022، ص 313 إلى 314

أولا–مكافحة الجريمة المرتكبة عبر الأنترنيت في قوانيين الملكية الفكرية من خلال قوانيين الملكية الأدبية والفنية:

اتجه المشرع الجزائري إلى الاعتراف صراحة بالحماية القانونية لبرامج الحاسب الآلي من خلال إخضاعها لقوانيين حماية حقوق المؤلف، من خلال الأمر رقم 03-05 المؤرخ في 19 جويلية 2003 [1]، المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة بوصف المصنف المحمي لمصنفات الاعلام الآلي.

يعتبر كل اعتداء على الحق المالي او الأدبي لمؤلف البرامج والبيانات يشكل فعلا من أفعال التقليد المنصوص عليها في المادة 151 من الأمر 03-05 المذكور سالفا، حيث يترتب عليها عقوبات جزائية المقررة في المواد 153، 156، 157، 158 من نفس الأمر، وتنقسم جنح التقليد التي تمس برامج وبيانات الحاسب الآلي إلى ثلاثة أنواع هي:

-الجنح المرتبطة بالحق المعنوي للمؤلف، وهي محددة في المادة 151 فقرة 1 من الامر 03-05

-الجنح المرتبطة بالحق الأدبي للمؤلف، وتتمثل في الاستنساخ والابلاغ غير الشرعي للمصنف المادة 151، 152 من الأمر 03-05 السالف الذكر. [2]

-الجنح المرتبطة بالمصنف المقلد.

ثانيا–مكافحة الجريمة المرتكبة عبر الانترنيت في قانون العقوبات وقانون إجراءات الجزائية:

تدارك المشرع الجزائري خلال السنوات الأخيرة الفراغ القانوني في مجال الاجرام المعلوماتي عموما والاجرام عبر الانترنيت خصوصا بموجب القانون رقم 04-15 المتضمن تعديل قانون العقوبات، الذي من خلاله جرم المشرع بعض الأفعال المتصلة بالمعالجة الألية للمعطيات وهي:

1-جريمة التوصل أو الدخول غير المصرح به، طبقا المادة 394 مكرر من قانون العقوبات.

2-جريمة التزوير المعلوماتي، وجريمة إتلاف وتدمير المعطيات، أكد المشرع على معاقبة هذه الجرائم في المادة 394 مكرر 1.

3-جريمة الاستيلاء على المعطيات، تقع في العالم الافتراضي المادة 394 مكرر 2.

4-جريمة الاحتيال المعلوماتي، وانشطة الانترنيت المجسدة لجرائم المحتوى الضار والتصرف غير القانوني، نصت عليها المادة 394 مكرر 1و2. [3]

---

[1] الأمر رقم 03-05 المؤرخ في 19 جويلية 2003، يتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، ج ر، العدد 44، السنة 23 جويلية 2003

[2] المواد 151، 152، 153، 156، 157، 158، الأمر رقم 03-05، يتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، ص 21

[3] القانون رقم 04-15 المؤرخ في 10 نوفمبر 2004، يتضمن تعديل قانون العقوبات، ج ر، العدد 71، السنة 10 نوفمبر 2004

بالإضافة ما تضمنه القانون رقم 06-22 المعدل لقانون الإجراءات الجزائية تدابير إجرائية مستحدثة تتعلق بالتحقيق في الجرائم الالكترونية تتمثل في مراقبة الاتصالات الالكترونية تسجيلها التقاط الصور، وإجراء التسرب. [1]

ثالثا: مكافحة الجريمة المرتكبة عبر الانترنيت في قانون الوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال:

كخطوة جديدة قام المشرع الجزائري بسن القانون رقم 09-04 المتعلق بالجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال ومكافحتها [2]، والذي يعتبر نطاقا شاملا في مجال مكافحة الجرائم المرتكبة عبر الانترنيت، حيث جاء تجريمه للأفعال المخالفة للقانون والتي ترتكب عبر وسائل الاتصال الحديثة، حيث استحدث تدابير جديدة غير مألوفة نوجزها فيما يلي:

1-التدابير الوقائية: يتم اتخاذها مسبقا من طرف المصالح المختصة لتفادي وقوع جرائم معلوماتية أو الكشف عنها وعن مرتكبيها في وقت مبكر، وهي كالتالي:

-مراقبة الاتصالات الالكترونية حيث نصت عليها المادة 04 من القانون رقم 09-04

-الاستعانة بمزودي خدمات الاتصالات الالكترونية في مسار الوقاية من الجرائم المعلوماتية، وذلك بفرض مجموعة من الالتزامات مذكورة في المواد 10، 11 و12 [3] من نفس القانون أعلاه.

2-التدابير الإجرائية: هي إجراءات جديدة يدعم بها تلك المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية الخاصة بمكافحة تكنولوجيات الاعلام والاتصال وتتمثل فيما يلي:

أ-تمديد الاختصاص بنظر هذه الجرائم: حيث يؤول الاختصاص للمحاكم الجزائرية بالنظر في الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال المرتكبة خارج الاقليم الوطني، في حالة ارتكاب الجريمة من أجنبي وكانت الجريمة تستهدف مؤسسات الدولة الجزائرية

ب-تبادل المساعدة القضائية الدولية: بجمع الأدلة المتعلقة بالجريمة في شكلها الالكتروني [4]

---

[1] راضية عيمور، الجريمة الالكترونية وآليات مكافحتها في التشريع الجزائري، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد 6، العدد 01، السنة 31 مارس 2022، الأغواط، الجزائر ص 103

[2] قانون رقم 09-04 المؤرخ في 5 أوت 2009، يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال. ج ر، العدد 47، السنة 16 أوت 2009

[3] قانون رقم 09-04، ص 7

[4] مهدي رضا، الجرائم السيبرانية وآليات مكافحتها في التشريع الجزائري، مجلة إيليزا للبحوث والدراسات، المجلد 06، العدد 02، الجزائر، السنة 15 نوفمبر 2021، ص 118

ج–الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال ومكافحتها:
استحدث المشرع الجزائري هذه الهيئة بموجب القانون رقم 09-04 السابق ذكره، ليحدد تنظيمها عن طريق التنظيم، حيث تعتبر سلطة إدارية مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، يحدد مقرها بالجزائر العاصمة، توضع تحت سلطة رئيس الجمهورية. [1]

الفرع الخامس: التحديات التي توجهها الجزائر أمام تطبيق الأمن السيبراني: [2]

ما يقع على العلم ككل من تحديات للأمن السيبراني يقع على الجزائر أيضا، بالنظر إلى التحول للرقمنة الجارية والشاملة لكافة القطاعات الجزائرية، ومن بين التحديات نذكرها:

أولا: تزايد عدد المشتركين في شبكة الأنترنيت ومواقع التواصل الاجتماعي في الجزائر الذي فاق 10 ملايين مشترك، مما يزيد من المخاطر المفروضة مما ينعكس سلبا على عملية اكتشاف هوية مرتكبي الجرائم الالكترونية

ثانيا: انتشار تكنولوجيا الانترنيت فائقة التدفق والسرعة (ADSL-VSAT-SDSL) الذي يفرض تحديا أمام سرعة متابعة الجناة والمتابعة، والتسلح بالأجهزة والبرامج الملائمة لها

ثالثا: الأنترنيت اللاسلكي WIFI-3G-4G-5G أيضا يشكل عائقا في وجه محاربة الجريمة الالكترونية

رابعا: عمليات التخفي أثناء استعمال شبكة الأنترنيت Proxy الذي يصنف ضمن أكبر التحديات والعوائق التي تواجهها أجهزة محاربة الجريمة الالكترونية

خامسا: نقص عامل التنسيق بين الدول والحكومات نظرا لخصوصية الجريمة السيبرانية بما يمكن مرتكبيها من النفاذ إلى أنظمة المعلومات بسهولة وسرية المعلومات التي لا يمكن كشف طبيعتها ولا كشف البرامج التي تستخدم لحمايتها وتقاسمها مع الدول الأخرى

سادسا: صعوبة تكييف القوانين الرادعة للجريمة المعلوماتية وتفعيلها وتطبيقها بالموازاة مع التطور الحاصل في مجال التكنولوجيا والهويات الافتراضية والبرمجيات والتقنيات التي تتجدد باستمرار والاحترافية في التخفي والفيروسات القادرة على التخفي أيضا

سابعا: استحواذ الدول المتقدمة على التكنولوجيا واحتكارها للتقنيات الحديثة مما يؤذي إلى عدم التمكن من التنبؤ بالتهديدات التي تواجهها.

---

[1] المادة 13، من القانون رقم 09-04، ج ر، ص 8

[2] بارة سمير، " الأمن السيبراني في الجزائر السياسات والمؤسسات"، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، العدد الرابع، الجزائر، السنة جويلية 2017، ص 275 إلى 276

الفرع السادس: هياكل تقصي الجريمة السيبرانية في الجزائر وآليات التصدي لها [1]

أنشأت الجزائر هيئات أخرى تضطلع بأدوار رئيسية في مواجهة الجرائم الالكترونية منها:

1-مركز الوقاية من جرائم الاعلام الآلي وجرائم المعلوماتية للدرك الوطني: CPLCIC

ثم إنشاؤه سنة 2008 أهدافه تأمين منظومة المعلومات لخدمة الأمن العمومي، وهو بمثابة مركز توثيق، ويقوم بتحليل المعطيات والبيانات للجرائم المعلوماتية المرتكبة، ومحاولة تحديد هوية أصحابها، وهذا كله من أجل تأمين الأنظمة المعلوماتية والحفاظ عليها، لاسيما تلك المستعملة في المؤسسات الرسمية والبنوك، ويعمل على التنسيق الأمني بين الأجهزة الأمنية الأخرى.

2-المعهد الوطني للأدلة الجنائية وعلم الإجرام للدرك الوطني: INCC

ثم إنشاءه بموجب المرسوم الرئاسي رقم 09-118 [2] المؤرخ في 14 أفريل 2009، المعدل والمتمم للمرسوم الرئاسي رقم 04-183 الموافق 26 جوان 2004، فهو مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تحت الوصاية المباشرة لوزير الدفاع الوطني مكلفة بمهام متعددة كإجراء الخبرات والفحوص في إطار التحريات الأولية والتحقيقات القضائية، ضمان المساعدة العلمية أثناء القيام بالتحريات المعقدة، تلبية الطلبات الواردة من السلطة القضائية، ضباط الشرطة القضائية ، تنظيم دورات الاتقان والتكوين ما بعد التدرج في تخصص العلوم الجنائية، كما أنه يحتوي على العديد من الأقسام والمصالح المختصة منها، مصلحة البصمات، البيئة، مصلحة الاعلام الآلي حيث يتم رصد ومراقبة وتتبع عمليات الاختراق والقرصنة المعلوماتية واكتشاف المعلومات المسروقة وتفكيك البرامج المعلوماتية.

3-المصلحة المركزية لمكافحة الجريمة المعلوماتية التابعة للمديرية العامة للأمن الوطني: SCLC

قامت مصالح الأمن بإنشاء المصلحة المركزية للجريمة الالكترونية من أجل مكافحة التحديات الأمنية الناجمة عن الجرائم الالكترونية، والذي أنشئ سنة 2011، ليتم بعدها إنشاء المصلحة المركزية لمحاربة الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال بقرار من المدير العام للأمن الوطني وأضيف للهيكل التنظيمي لمديرية الشرطة القضائية في جانفي 2015 [3]

---

[1] بن علية بن جدو، المرجع السابق، ص 316

[2] المرسوم الرئاسي رقم 09-118 المؤرخ في 14 أفريل 2009، المتضمن احداث المعهد الوطني للأدلة الجنائية وعلم الاجرام للدرك الوطني وتحديد قانونه الأساسي، ج ر، العدد 24، السنة 22 أفريل 2009.

[3] سميحة بلقاسم، الجريمة الالكترونية بعد جديد للإجرام في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة أم البواقي، المجلد 10، العدد 01، السنة جوان 2023، ص 548

4-الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الاعلام والاتصال ومكافحتها: [1]

تشكلت هذه الهيئة بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 261-15 [2] وهي سلطة إدارية مستقلة لدى وزير العدل، كلفت الهيئة باقتراح عناصر الاستراتيجية الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال ومكافحتها وتنشيط وتنسيق عمليات الوقاية منها، ومساعدة السلطات القضائية ومصالح الشرطة القضائية في مجال مكافحة هذه الجرائم من خلال جمع المعلومات والتزويد بها ومن خلال الخبرات القضائية وضمان المراقبة الوقائية للاتصالات الالكترونية قصد الكشف عن الجرائم المتعلقة بالأعمال الإرهابية والتخريبية والمساس بأمن الدولة.

كما تولي الدولة الجزائرية الأولوية القصوى للأمن السيبراني ضمن الاستراتيجية الأمنية العامة للدولة من حيث تسخير التدابير والآليات اللازمة، التي وتتمثل فيما يلي: [3]

- إنتاج محتوى وطني نوعي على المواقع الالكترونية الإعلامية والأرضيات العلمية
- تأمين الشبكة تكريسا لسيادة الدولة على مجال الرقمنة
- اشتراط التوطين الرقمي في نطاق DZ، بالنسبة للمواقع الالكترونية الناشطة في إطار المرسوم التنفيذي المستحدث، والمتعلق بنشاط الاعلام عبر الأنترنيت، وحق الرد والتصحيح
- شهادة SSL، أو شهادة المفتاح العمومي، التي هي عبارة عن بطاقة هوية رقمية، تسمح بالتحقيق من هوية الشخص، أو المنظمة، أو الموقع الالكتروني

بالإضافة إلى صدور المراسيم الخاصة بالأمن السيبراني سنة 2020، الذي يقضي بإرساء استراتيجية للأمن السيبراني، وإنشاء مجلس ووكالة للأمن السيبراني، واعتماد نظام يقضة شامل يهدف للتصدي للتهديدات الجديدة، كما تم استحداث قطب وطني جزائي بموجب الأمر رقم 21-11 المؤرخ في 25 أوت 2021، المعدل والمتمم لقانون الإجراءات الجزائية، مكلف بمتابعة والتحقيق في الجرائم السيبرانية ومكافحتها والفصل فيها طبقا للباب السادس، وعلى مستوى الجيش الوطني استحدثت مصلحة الدفاع السيبراني ومراقبة أمن الأنظمة في نوفمبر 2021، تأمين وحماية المنظومات والمنشآت الحيوية والاستراتيجية للبلاد، وإحباط كل محاولات التجسس على أمن ومصالح البلاد.

---

[1] عادل بوعرعار، المرجع السابق، ص 100

[2] المرسوم الرئاسي رقم 15-261 المؤرخ في 8 أكتوبر 2015، يحدد تشكيلة وتنظيم وكيفيات سير الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال ومكافحتها، ج ر، العدد 53، السنة 2015

[3] ليلى بن برغوث، المرجع السابق، ص 453

المطلب الثاني: إشكالية الملائمة بين النصوص التقليدية والإدارة الرقمية

رغم القفزة النوعية التي قطعتها الجزائر في مجال عصرنة الإدارة وإدخال الأنظمة المعلوماتية والرقمية على الخدمات الإدارية، إلا أن مشروع الإدارة الرقمية لا يزال يواجه تحديات وعقبات تحول دون تجسيد النموذج الأمثل للإدارة الرقمية، كما تسعى الحكومة إلى توفير إطار قانوني يشكل مرجعا أساسيا للتحولات الرقمية، ويعد ذلك مرحلة مفصلية في تجسيد الإدارة الإلكترونية وتحديث مؤسسات الدولة، غير أن ضعف هذا الإطار القانوني في مواجهة التحديات والمستجدات القانونية المتعلقة بالتحول الرقمي يفرز مجموعة من الإشكالات، يمكن إبراز أهمها فيما يلي:

الفرع الأول: قصور بعض النصوص التنظيمية:

أدى التوسع في استخدام شبكات المعلومات وتنامي الجريمة المعلوماتية إلى بروز الحاجة إلى أطر قانونية حديثة لمواكبة هذا التطور، فقد أصبحت الجرائم المعلوماتية تحتل مكانة متقدمة في معدلات الجريمة، وتشكل تهديدا مباشرا للأمن القومي والمعلوماتي للدول، باستخدام أساليب متطورة للاختراق والمعالجة غير القانونية للبيانات، ما يتطلب إعادة النظر في القوانين التقليدية وتكيفيها من النمط الرقمي الجديد، لتواكب طبيعة هذه الجرائم الناشئة، وهو ما أوجد حاجزا حقيقيا أما التحول الرقمي، بوصفه من التحديات الكبرى التي يجب معالجتها. [1]

بالإضافة إلى قلة النصوص التشريعية سواءا القانونية أو التنظيمية المتعلقة بكيفية تطبيق مشروع الإدارة الالكترونية في المؤسسات الإدارات العمومية وهذا يساهم في التأخير في تطبيق الإدارة الالكترونية عدم الاعتراف بحجية الوثائق الالكترونية واعتمادها أدلة إثبات أو الاعتراف بمصداقيتها.

عدم صلاحية الأنظمة واللوائح التقليدية المعمول بها لتطبيقها على الإدارة والمعاملات الالكترونية، مما يجعل هذا البديل لا يفي بالحاجة في ظل غياب الأنظمة واللوائح التي تضبط علاقات العمل والتعاون داخل الإدارات الإلكترونية. [2]

بالإضافة إلى البطء التشريعي بحيث تستغرق القوانيين فترات طويلة لتعديلها أو تشريعها، بينما تتطور التكنولوجيا بشكل سريع، مما يخلق فجوة زمنية كبيرة بين النص والواقع الرقمي

---

[1] دهمة مروان، الإدارة الالكترونية في الجزائر بين حتمية الانتقال ورهانات التحول، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد 8، العدد 2، غرداية، الجزائر، السنة 25 سبتمبر 2024، ص 163

[2] بن عمارة أحمد، مفتاح العيد، المرجع السابق، ص 291

تأخر وضع التشريعات القانونية التي تضمن اعتماد التوقيع الإلكتروني والتعامل مع البريد الالكتروني والتحقق من شخصية طالب الخدمة، مما يعرقل كثيرا من المعاملات الالكترونية التي كان من الممكن أن تكون أكثر سلاسة في وجود هذه التشريعات وتحقق الفائدة المرجوة منها.

غياب التشريعات التي تجرم مخترق شبكات الإدارة الالكترونية، وتضع العقوبات الرادعة لمرتكبي تلك الجرائم، وبخاصة الحسابات البنكية والمستندات ذات الخصوصية وأسرار الشركات التي تخوض المنافسات التجارية. [1]

التأخر في إصدار التشريعات اللازمة للتحول الالكتروني ساهم في ضعف تحقيق الأمن المعلوماتي صعوبة تطبيق المسؤولية الجزائية على السلوكيات مرتبطة ببيئة التقنية ومن ذلك التزوير التقني وجرائم الاختلاس والسرقة وإساءة الائتمان وإساءة استعمال السلطة والتعسف بها.

الفرع الثاني: بطء تحيين الإطار القانوني

إن التحول نحو الإدارة الالكترونية للمؤسسات العمومية الجزائرية كان يتم بطريقة تدريجية ضمن مسارات واستراتيجيات العصرنة والرقمنة التي سطرتها الدولة الجزائرية لمختلف القطاعات والهيئات والمؤسسات العمومية إلا انها مازالت تعرف بطئا في تجسيدها على أرض الواقع. [2]

حيث برزت العديد من التحديات والصعوبات التي أعاقت عملية التحول الرقمي في الإدارات العمومية، وتتمثل في: [3]

غياب الإطار القانوني المنظم للمعلومات في الجزائر يؤذي إلى العديد من الإشكالات المتعلقة بتداول المعلومات ونوعية هذه المعلومات المتداولة ومحتواها، وكذلك حفظ المعلومات وخصوصا الشخصية منها والجهات المخولة لها هذه الصلاحية، وأيضا حالات وأوقات الاطلاع على هذه الملومات ومكان حفظها.

انعدام الثقة بإجراء المعاملات والسداد عبر الأنترنيت، وعدم انتشار اعتماد التوقيع الالكتروني ومصداقية الوثائق التي يتم تبادلها عبر الأنترنيت لصعوبات ترتبط بالأمان والخصوصية

---

[1] مكيد علي، بوزكري جيلالي، "معوقات الإدارة الالكترونية في الجامعات الجزائرية–دراسة حالة المركز الجامعي بتيسمسيلت"، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية دراسات اقتصادية، الجزائر، المجلد 19، العدد 02، السنة 2019، ص 230

[2] بوجلال محمد، أحمد يوسف السعيدي، المرجع السابق، ص 17

[3] دهمة مروان، المرجع السابق، ص 139

غياب الإطار التشريعي الذي بنظم المعاملات الالكترونية في ظل انفتاح الأسواق وانتشار الأنترنيت، باعتبار أن القوانين من الركائز الأساسية لتأسيس وبناء مشروع الإدارة الالكترونية وتوفير الحماية ومنع القرصنة الالكترونية، حيث ينبغي توفير الحماية اللازمة وتوضيح التشريعات والتنظيمات بما يتلاءم وبيئة العمل الإداري وخلق أطر قانونية عقابية رادعة لمرتكبي الجرائم المعلوماتية. [1]

تقتضي حماية العقود الإدارية من المخاطر السيبرانية وجود بيئة قانونية متقدمة تتماشى مع طبيعة التحديات الرقمية المستجدة، فرغم تبني الجزائر للقانون رقم 09-04 المتعلق بالوقاية من الجرائم المرتبطة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها، إلى جانب التعديلات التي طالت قانون العقوبات والإجراءات الجزائية، إلا أن هذه الجهود مازالت محدودة وغير كافية لمجابهة التهديدات السيبرانية الموجهة نحو أنظمة التعاقدات الإدارية، وعليه يستحسن أن يتجه المشرع الجزائري نحو اصدار تشريع خاص بالأمن السيبراني الإداري، يتضمن تعريف دقيق للجرائم السيبرانية المرتبطة بالعقود الادارية الالكترونية، تحديد واضح لمسؤوليات الفاعلين مؤسسات، موظفين، مزودي خدمات، فضلا عن فرض جزاءات متناسبة مع طبيعة الأضرار، والعمل على توفير الاطار القانوني الذي يشكل المرجع الحقيقي للتحولات الرقمية في الجزائر، تجسيدا لتطبيق الإدارة الالكترونية وعصرنة قطاعات الدولة [2]

ونظرا لخصوصية بعض التشريعات يتطلب تطبيق الإدارة الالكترونية في مجال الخدمات المصرفية وضع الأطر التشريعية وتحدياتها وفقا للمستجدات، من خلال إصدار القوانين والأنظمة والإجراءات التي تسهل التحول من تقديم خدمات مصرفية تقليدية إلى خدمات مصرفية إلكترونية من جهة، وتلبي متطلبات التكيف مع ذلك التحول من جهة أخرى، لأن معظم التشريعات والقوانين نشأت في بيئة تقليدية، وبالطبع فإن التحول إلى الإدارة الإلكترونية يحتاج بيئة قانونية وتشريعية مختلفة، ووجود التشريعات يسهل عملية تطبيق الإدارة الالكترونية من قبل المصارف ويضمن مشروعية ومصداقية تقديم خدمات مصرفية إلكترونية. [3]

---

[1] دهمة مروان، المرجع السابق، ص 140

[2] فتح الله عزوز، حساين عومرية، "التحديات السيبرانية في ابرام العقود الإدارية الالكترونية"، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، الجزائر، المجلد 08، العدد 02، السنة جويلية 2025، ص 767

[3] زهير تركي، علي لوينسي، " فعالية التحول الرقمي في حوكمة الإدارة والتحديات القانونية في الجزائر"، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، الجزائر، المجلد 18، العدد 04، السنة ديسمبر 2025، ص 48

إضافة إلى الإشكالات التي تطرح في ظل التحول نحو شكل التوقيع الالكتروني وحجية الإثبات في المراسلات الالكترونية، صعوبة معرفة المتعاملين غبر الشبكات، في ظل غياب تشريع قانوني يؤذي للتحقق من هوية العميل، وكل ما يتعلق بعنصر الخصوصية، والسرية في التعاملات الالكترونية [1] ضعف التنسيق بين الأجهزة والإدارات المختلفة واستمرار هيمنة البيروقراطية والذهنيات القديمة، التي لم تتجاوب مع التطور التكنولوجي، على التسيير في الكثير من الإدارات والمؤسسات العمومية [2]

الفرع الثالث: غياب نصوص خاصة بالإجراءات الإلكترونية في الوظيفة العمومية

حيث أن غياب الإطار القانوني المنظم للمعلومات يضع مرحلة التحول الإلكتروني أمام العديد من الإشكالات التي بتداول المعلومات ونوعية هذه المعلومات المتداولة ومحتواها، والحفاظ على عنصري الخصوصية والهوية، وعلى وجه التحديد تلك المتعلقة بالأشخاص مما دفع ان تصبح هذه الإشكالات القانونية حاجزا أمام التحول للإدارة والخدمة العمومية الإلكترونية، إذ وإلى حد الآن تفتقر الإدارة العامة في الجزائر إلى نص قانوني يعالج مواضيع مرتبطة بحفظ المعلومات، وطريقة التعامل معها عن طريق التكنولوجيا الحديثة

كما يمكن القول إن ضعف التخطيط وعدم وجود رؤية استراتيجية واضحة، وصياغة المشاريع الخاصة بالتحول للخدمة العامة الالكترونية في إطار مركزي بعيدا عن اشراك الهيئات المحلية ومختلف التنظيمات الفاعلة في الجزائر والاستفادة من الخبرات، من شأنه أن يكون سببا وراء هذا التأخر المسجل في إنجاز مشروع الإدارة الإلكترونية الحكومية. [3]

ولم يتم سن قانون موحد يكون بمثابة مرجع شامل يؤطر قطاع الرقمنة، ويقدم حلولا قانونية دقيقة لمختلف التحديات المطروحة، ويضاف إلى ذلك غياب رؤية تشريعية موحدة قادرة على تكييف النصوص القانونية الحالية مع مستجدات العصر، والاستفادة من التجارب الدولية وتعزيز التعاون مع الشركاء الدوليين.

---

[1] عشور عبد الكريم، دور الإدارة الالكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة والجزائر، مذكرة ماجستير، غير منشورة، تخصص الديمقراطية والرشادة، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة منتوري قسنطينة، السنة 2009-2010، ص 39

[2] فرطاس فتيحة، حرشي أمال، "مجالات تطبيق الإدارة الالكترونية بمؤسسات الخدمة العمومية في الجزائر وأهم التحديات"، مخبر قانون العمل والتشغيل، قسم القانون العام، الجزائر، السنة ماي 2022، ص 12

[3] ديدوش هاجرة، حريري عبد الغني، المرجع السابق، ص 29

في ظل هذه التحديات، يعد تدخل المشرع الجزائري أمرا ضروريا وملحا لضمان نجاح مشروع الإدارة الإلكترونية، ويتطلب ذلك قبل كل شيء صياغة قانون شامل ومتكامل ينظم عملية الرقمنة، كما يجب على المشرع تكييف القوانيين التقليدية القائمة لتتلاءم مع الواقع الرقمي الجديد، بما يسمح بمواكبة الجرائم السيبرانية والممارسات غير المشروعة في الفضاء الإلكتروني، من خلال سن نصوص قانونية ذات طابع تقني متطور، تراعي الخصوصيات الرقمية وتحدياتها الأمنية. [1]

فالبعد التشريعي لا بد أن ينظر في تنظيم نشر المعلومات والمحافظة على أسرار، ويضمن حقوق جميع الأطراف المعنية بالعمل الإلكتروني في مختلف المجالات سواء الخدماتية أو التعاقدية، ووضع تشريعات خاصة بتجريم المساس بالأنظمة الآلية للمعطيات والوقاية من هذه الأخطار، بالإضافة إلى مسؤولية الدولة عن الخطأ الإلكتروني الناتج عن مرافقها العامة التي ستتحول الى مرافق عامة إلكترونية

إن كل هذه المعطيات تدعو على العمل على وضع التشريعات اللازمة لتطبيق الإدارة الإلكترونية قبل التطبيق، والعمل على تحديد الإطار القانوني الذي يقر بالتحول الإلكتروني أثناء التطبيق أي تكملة للنقائص والفراغ القانوني اللازم، في أي مرحلة من مراحل التحول. [2]

المبحث الثاني: التحديات التقنية والبشرية والمؤسساتية

على الرغم من الحاجة الملحة في المجتمعات إلى الانتقال من إدارة ومجتمع تقليدي إلى إدارة ومجتمع إلكتروني، إلا أن هذا المشروع الحضاري قد يعترضه تحديات متنوعة وعلى مختلف الأصعدة، تحد من فرص التطبيق، أو تعطل المشروع، ويمكن استعراض هذه التحديات كما يلي: [3]

المطلب الأول: التحديات التقنية:

يواجه تطبيق الإدارة الإلكترونية في الجزائر العديد من الصعوبات والتحديات التقنية المعقدة التي تتعلق بالبنية التحتية ونظم المعلومات والأمن السيبراني، والتي تؤثر على فعالية هذا التحول الرقمي وتحدّ من تحقيق أهدافه، وتحقيق الكفاءة المطلوبة، حيث تتمثل أهم هذه الصعوبات والتحديات التقنية فيما يلي:

---

[1] دهمة مروان، المرجع السابق، ص 140

[2] بن سالم جودي، بوكرش بلقاسم، المرجع السابق، ص 30

[3] عامر إيمان، عتيق شيخ، "الصعوبات والتحديات لمواجهة التحول الرقمي في الجزائر"، المجلة الجزائرية للمالية العامة، الجزائر، ، المجلد 15، العدد 01، السنة 2025 ص 451

الفرع الأول: ضعف البنية التحية الرقمية

1-أول ما يواجه المؤسسات التي تسعى إلى تعميم تطبيقات التقنية على دوائرها الإدارية، ما تحتاج إليه تلك الأجهزة من عمليات فنية تشمل صيانة أجهزة الحاسوب، وإصلاحها، وتحديث الأجهزة القديمة، وتظهر هذه الاحتياجات في ظل ندرة بيوت الخبرة والاستشارة، وتتفاقم هذه المشكلة مع تقادم مهارات التقنية وظهور الجديد كل يوم، مما يحتاج إلى تجديد الخبرات الفنية لمواكبة كل جديد، الأمر الذي يشكل صعوبة أمام إنشاء تلك الإدارات الإلكترونية أو استمرارها

2- صعوبة تطوير البرمجيات في ظل الخلط الحاصل في تحديد البرمجيات المطلوبة ومواصفاتها، وشروط عملها، مما يجعل التصدي للتجربة الجديدة فيه لنستطيع التنبؤ بالنجاح لتلك الإدارة

3-عجز البنى التحتية كالشبكات مثلا لدى بعض الدول عن الوفاء بالتزامات تشغيل تلك الإدارة الإلكترونية التي تؤسس وتقوم على تلك البنى التحتية التي تفرض أن تدخل ضمن المشروعات التنموية في الدولة

4-ضعف تقنية دعم اللغة العربية، حيث لا تتاح بعض تقنيات المعلومات لاستحداث اللغة العربية

5-ضعف قطاع التقنيات المعلوماتية في الدول النامية لقلة الخبرات الفنية، وضعف جاهزية المؤسسات من ناحية أمن المعلومات في الدول على شبكة الأنترنيت. [1]

6-المخاطر التي يتعرض لها الموقع على الانترنيت، ومخاطر إنشاء المعلومات الخاصة بطالب الخدمة والسطو عليها عند اجراء تعامل على الشبكة المعلوماتية وغياب المستندات الورقية في بعض الخدمات المقدمة إلكترونيا مما يثير مشكلة إثبات التعاملات والعقود وتوثيق الحقوق والالتزامات. [2]

7-عدم جاهزية بعض المؤسسات الحكومية من ناحية توافر البنية التحتية كالشبكات، وأمن المعلومات على شبكة الانترنيت

8-عدم وجود مواصفات ومعايير موحدة للأجهزة المستخدمة حتى داخل المنظمة الواحدة

---

[1] كروش رابح، عوالي حميد، متطلبات ومعوقات تطبيق الإدارة الالكترونية في القطاع العام، أبحاث الملتقى الوطني حول: جودة الخدمات في ظل التحول الرقمي والإدارة الالكترونية في المؤسسات الجزائرية رهانات وتحديات تقييم الواقع واستشراف المستقبل، المدية، الجزائر، ص 8

[2] بوزكري جيلالي، المرجع السابق، ص 130

9- ضعف البنية التحتية للاتصالات، إذ يتطلب تطبيقات الإدارة الإلكترونية توفر وسائل الاتصال المختلفة بالشكل الكافي وقدرتها الاستيعابية على تحمل الضغوط والاعباء الكبيرة من قبل المستفيدين دون أي أثر على مستوى الحصول على الخدمات الإلكترونية في أي وقت. [1]

10- عدم وجود معايير استرشادية تساعد المنظمات الحكومية على ترجمة رؤية الوحدات المركزية في كيفية تقديم الخدمات إلكترونية من خلال وضع أسس علمية للتطبيق، لذلك قامت بعض الدول مثل سنغافورة بإنشاء وحدات حكومية مركزة تقدم الدعم الفني للمنظمات والتنسيق بينهما لضمان تطبيق التنفيذ العلمي مع الاستراتيجيات الإلكتروني واستيفاء الرسوم والنفقات وغيرها. [2]

الفرع الثاني: الأمن المعلوماتي

إن التحول من العمل الإداري التقليدي إلى الإدارة الإلكترونية يعتمد على التقنيات الحديثة التي تتطلب وسائل مناسبة لحماية الخدمات والحفاظ على سرية المعلومات وبناء الثقة بين الجمهور ومقدمي الخدمات، فمن مظاهر الأمن المعلوماتي سلامته وبقائه، إلا أنه قد تواجهها معوقات أمنية تتمثل في مجموعة من الأساليب التي تخترق المنظومة المعلوماتية ويتعرض تطبيقها لمخاطر أمنية، كالتجسس الإلكتروني على الوثائق المتعلقة بالإدارة وعدم وجود بيئة عمل محمية وفق أطر قانونية تحدد شروط التعامل وتحريم الأفعال الماسة بالسرية، الأمر الذي يستوجب حماية الإدارة ووضع قواعد خاصة للوقاية من الجرائم المتعلقة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها، كما يتطلب الأمر المحافظة على الخصوصية والسرية. [3]

فتوفير نظام معلوماتي آمن يتطلب توفير وسائل حماية وتأمين تداول المعلومات وتبادلها وتخزينها واسترجاعها وكذا الوسائل القانونية اللازمة لمكافحة ما يعرف بالجرائم الإلكترونية والمعلوماتية، وفي الوسائل التنظيمية الإدارية التي قد تساهم في تأمين التعاملات الإلكترونية فالنقص الموجود في الإدارات العمومية يتجلى غالبا في وسائل الحماية والتأمين التكنولوجية، والتي مازالت تعتمد على

---

[1] نور الدين غزوز، نوري نور الدين دودو، " الغدارة الإلكترونية بين إمكانية التطبيق وتحديات التجسيد"، مجلة مفاهيم الدراسات الفلسفية والإنسانية المعمقة، الجزائر، العدد السابع، السنة 2020، ص 386

[2] دهمة مروان، المرجع السابق، ص 143

[3] حفيزة مركب، "حتمية الانتقال من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الإلكترونية"، المرجع السابق، ص 101

تقنيات وبرامج غير متطورة وغير حديثة مما جعلها عرضة لاختراق مواقعها وبرامجها وتعطيل انجاز خدماتها. [1]

ويمثل فقدان الإحساس بالأمان تجاه الكثير من المعاملات الإلكترونية، مثل التحويلات الإلكترونية والتعاملات المالية عن طريق بطاقات الائتمان، أحد المعوقات الأمنية التي تواجه تطبيق الإدارة الإلكترونية، والجدير بالذكر أن تحقيق الأمن المعلوماتي يرتكز على ثلاث عناصر أساسية هي:

-العنصر المادي: من خلال توفير الحماية المادية لنظم المعلومات

-العنصر التقني: باستخدام التقنيات الحديثة في دعم وحماية أمن المعلومات

-العنصر البشري: بالعمل على تنمية مهارات ورفع قدرات وخبرات العاملين في هذا المجال. [2]

ويمكن **تعريف الأمن المعلوماتي** بأنه: مجموعة من الإجراءات التي يمكن من خلالها توفير الحماية القصوى للمعلومات والبيانات في الشبكات من كافة المخاطر التي تتهددها، وذلك من خلال توفير الأدوات والوسائل اللازم توفيرها لحماية المعلومات من المخاطر الداخلية أو الخارجية.

التعريف الثاني: هو مجموعة من المناهج، التقنيات، والأدوات التي تسمح بحماية موارد النظام المعلوماتي من أجل ضمان توافر المعلومات، سريتها، وسلامة محتواها. [3]

ويرى المختصون أن أمن المعلومات هو عملية معقدة تتألف من مكونات ثلاثة كلها على نفس الدرجة من الأهمية والخطورة وهي: [4]

- سرية المعلومات: حيث يجب إيجاد التدابير اللازمة لمنع اطلاع غير مصرح لهم على المعلومات الحساسة والسرية والتي يفترض أن تكون محمية، ومن بين المعلومات التي يشكل تسريبها أو الاطلاع عليها إخلال بالأمن المعلوماتي، تسريب المعلومات الشخصية للأفراد، وتلك المتعلقة بالحسابات المالية لشركة قبل إعلانها الرسمي عنها، والمعلومات العسكرية وغيرها
- سلامة المعلومات: مما يفرض ضرورة وضع أنظمة حماية كفيلة بحماية المعلومات.

---

[1] بوجلال محمد، أحمد يوسف السعيدي، المرجع السابق، ص 19

[2] عشور عبد الكريم، المرجع السابق، ص 40

[3] نوفيل حديد، كريبط حنان، "أمن المعلومات ودوره في مواجهة الاعتداءات الإلكترونية على نظام معلومات المؤسسة"، مجلة المؤسسة، الجزائر، العدد 03، السنة 2014، ص 197

[4] سامية بلجراف، كلاش خلود، "الإدارة الإلكترونية وإشكالية الأمن المعلوماتي"، مجلة الناقد للدراسات السياسية، مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع، جامعة بسكرة، الجزائر، العدد الأول، السنة 2017، ص 274 إلى 276

- ضمان الوصول إلى المعلومات: حيث أن حرمان من له الحق في الحصول على المعلومة أو جعل عملية الوصول إلى المعلومة صعبا وشاقا يخل بالأمن المعلوماتي خاصة إذا تعرضت للحذف أو شل الأجهزة التي تخزن بها المعلومة.

أولا: مظاهر الإخلال او المساس بالأمن المعلوماتي:

1-الإختراق المعلوماتي: الدخول أو الاستعمال غير المصرح به في النظام المعلوماتي الذي يتم بواسطة برامج متطورة يستخدمها كل من يملك خبرة في استخدامها، وذلك من خلال توجيه هجمات إلى معلومات الكمبيوتر أو خدماته قصد المساس بالسرية او المساس بسلامة المحتوى أو تعطيل القدرة او الكفاءة للأنظمة للقيام بأعمالها. [1]

أما فيما يخص **أشكال اختراق أنظمة المعلومات** فتتمثل في الصور التالية:

أ-اختراق الامن المادي: من أبرز صور الاختراقات في هذا المجال الاحتيال بالمخالفات التقنية، الاحتيال بالالتقاط السلكي، الاحتيال باستراق الأمواج، ابتكار أو إلغاء الخدمة

ب-اختراق الأمن الشخصي للأفراد: من أبرز صوره انتحال صلاحيات مفوضو الهندسة الاجتماعية والازعاج وقرصنة البرمجيات

ج-اختراق الحماية الخاصة بالاتصالات وأمن البيانات: أبرزها الاعتداء على البيانات والبرمجيات

د-الاعتداءات على عمليات الحماية: كغش البيانات والاحتيال على بروتوكولات الانترنيت والتقاط كلمة السر والاعتداء باستغلال المزايا الإضافية.

2-التعدي على الحياة الخاصة: إن خصوصية المعلومات هي حماية البيانات، وذلك في مواجهة الاعتداءات على البيانات الشخصية، أما الخصوصية بمفهوم عام فتنطوي إلى خصوصية الاتصالات والبيانات خصوصية المكان والمراسلات العادية والالكترونية، ومثال انتخال الشخصية، التلاعب في بيانات الإدارة الالكترونية بالإدخال أو المحو او التعديل.

3-الفيروسات: يعد برنامج يتم تصميمه بهدف الدخول إلى أجهزة الحاسوب وإحداث الأضرار بها، بعرقلة المستخدم من التوصل إلى حاسوبه أو برامجه أو بياناته أو موارد الشبكة. [2]

---

[1] ليلى بن برغوث، المرجع السابق، ص 449

[2] وهيبة عاشوري، ضوابط مشروعية معالجة البيانات الشخصية في إطار قانون 25-11، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، الجزائر، المجلد 8، العدد 2، السنة 25 نوفمبر 2025، ص 148

ثانيا: استراتيجيات حماية أمن المعلومات: [1]

تعتبر الوقاية هي الحل الأمثل لحماية الأنظمة الإلكترونية مما يفرض ضرورة اتخاذ جملة من التدابير الوقائية وهي:

1-نشر الوعي الأمني المعلوماتي: إن كل سياسة تنتهجها الدول المختلفة لابد وأن تقترن بحملات للتوعية حول مختلف المخاطر الأمنية الإلكترونية وكيفية تفاديها بالنسبة لكل الفئات العمرية

2-الاستراتيجيات التنظيمية والهيكلية وتطوير الاتفاقيات الأمنية الخارجية: حيث يتعين على الدولة أن تنشئ إدارة متخصصة في الامن الإلكتروني تكون تابعة لأجهزة الامن بحيث يكون تطوير الأمن الإلكتروني ورسم سياسات الدفاع والهجوم في صلب مهامها، والعمل على تطوير الاتفاقيات الأمنية الثنائية والجماعية مع الدول الأخرى والاستفادة من تجاربها في مجال الحماية

3-اعتماد مفاتيح التشفير: يجب اعتماد تقنيات تشفير عالية واستخدام أنظمة ثنائية التعرف بحيث يتم التعرف على الشخص بأكثر من طريقة

4-محاكاة أساليب الهجوم الإلكتروني: وذلك بتوفر البنى التحتية والتكوين المستمر والاستفادة من التجارب السابقة ووجود فرق حماية مكونة قادرة على مواجهتها.

5-التخطيط الأمني الإلكتروني: بدءا بوضع نصوص قانونية متكاملة لمراقبة مختلف المعاملات للحد من احتمالية العبث بالبرامج وتحديد المسؤوليات والأدوار داخل المؤسسات وتحديد ما هو مسموح وما هو غير مسموح به للمتعامل مع المعلومات ومع نظم المعلومات.

الفرع الثالث: نقص الأنظمة المتكاملة: [2]

إن عملية التحول من الحكومة التقليدية إلى نمط الحكومة الإلكترونية، ليس بالأمر الهين، فهي عملية شاملة ومتشابكة، تحتاج لتطبيقها على أرض الواقع توفير عدة متطلبات أساسية، تمثل حجر الأساس لتجسيد هذا النوع من الإدارة الرقمية، وهي حتمية وضرورة يجب البدء بها بغية توفير الحد المناسب فيها، ليتسنى بعد ذلك البدء في مرحلة التحول نحو تطبيقات الحكومة الإلكترونية وإخراجها إلى حيز الواقع العملي بحيث لابد من توفر:

---

[1] سامية بلجراف، كلاش خلود، المرجع السابق، ص 279

[2] كريمة عباسي، " التحول نحو الإدارة الإلكترونية كنموذج لتحسين الخدمة العمومية في الجزائر"، مجلة للدراسات القانونية والاقتصادية، الجزائر، المجلد 04 العدد الأول، السنة ماي 2021، ص 218

1-إنتشار الانترنيت:

يعد انتشار استخدام الأنترنيت إحدى الركائز الأساسية التي تقوم عليها الحكومة الإلكترونية وهي بمثابة وسيلة ربط بين مختلف القطاعات العامة والخاصة، فكلما توسع استخدام الأنترنيت في المجتمع، كلما سهل مهمة الحكومة الالكترونية كمشروع متكامل

2-توفير البنية التحتية اللازمة للاتصالات:

ذلك أن استخدام تقنيات المعلومات لتحميل أعمال الحكومة الإلكترونية يتم كله عبر شبكات الاتصال، ولهذا المسؤولية الأكبر في هذا السياق تقع على عاتق وزارة الاتصالات في السهر على توفير وصيانة هذه الشبكات باستمرار

3-ضرورة إتاحة الحاسب الآلي وانتشاره:

متطلبات الحكومة الإلكترونية تتجاوز الحاسب الآلي نفسه لتشمل عنصرين رئيسين هما: شبكات الحاسب الآلي وما تحتويه من محطات عمل والبرمجيات والشبكات المحلية والشبكات الواسعة النطاق، ولهذه الشبكات مكونات رئيسية وهي وجود جهاز الخدمة الرئيسي، الذي يقوم بإدارة الشبكة وتنظيم عمل الأجهزة المكونة للشبكة والعنصر الثاني هو نظام تشغيل الشبكات والذي يتولى إدارة مواد الشبكة. [1]

لذا يتضح أن هناك مستويين لمتطلبات الحوسبة الآلية، الأول على مستوى الأفراد وهو قدرة الأفراد على اقتناء هذه الأجهزة التي تمكنهم من تحميل معاملاتهم، وتتبع سير إنجازها، والثاني علة مستوى الرسمي والمتمثلة في توفير الخدمات والشبكات وأنظمة تشغيل البيانات المتداولة في الشبكة.

المطلب الثاني: التحديات البشرية والثقافية [2]

إن التحول نحو الإدارة الإلكترونية للمؤسسات العمومية وإن كان يتم بطريقة تدريجية ضمن مسارات واستراتيجيات العصرنة والرقمنة التي حددتها الحكومة لمختلف القطاعات والهيئات والمؤسسات العمومية، إلا أنها مازالت تعرف بطئا في تجسيدها على أرض الواقع، حيث برزت العديد من التحديات والتي تتمثل بدورها في:

---

[1] كريمة عباسي، المرجع السابق، ص 219

[2] قادة بن عبد الله نوال، بن حمو محمد سعيد، تحديات الإدارة الالكترونية في الجزائر بين الواقع والمأمول، مجلة الفكر المتوسطي، الجزائر، المجلد 11، العدد 02، السنة 2022، ص 590

الفرع الأول: مقاومة التغيير داخل الإدارة [1]

مقاومة التغيير وعدم قبول كل ما هو جديد داخل مختلف الإدارات والمؤسسات، وهذا راجع إن صح القول لوجود ثقافة تنظيمية بين الموظفين والقادة الإداريين غير قابلة للخرق نظرا لسيطرة التنظيمات الغير رسمية عليها، وهذا دليل على عدم تقبل الإدارة الإلكترونية لا من طرف الجمهور الداخلي أو الخارجي، الأمر الذي أدى إلى وجود مقاومة لأفكار وممارسات الإدارة الإلكترونية الجديدة.

حيث يمكن إرجاع سبب رفض التغيير إلى جملة من الأسباب نذكر منها:

- نقص المعلومات يؤذي إلى خلق الغموض لدى الأفراد الأمر الذي من شأنه مقاومة التغيير لأنه يعتبر مغامرة نحو المجهول الذي قد يكلفه مثلا التخلي عن منصبه
- من الأفكار الشائعة أن التغيير قد ينجح في دول أخرى، وليس بالضرورة أن ينجح عندنا
- التغيير نحو الإدارة الإلكترونية قد يتطلب نوعا من الاجتهاد العملي في الأداء والذي يتطلب بدوره معارف ومهارات لا يمتلكوها أفراد المؤسسة، وبالتالي التغيير في هذه الحالة يعتبر بالنسبة لهم حالة من التهديد
- ضعف في الثقة بالنفس في مواجهة التغيير
- رفض فكرة التغيير إلى العمل الإداري الإلكتروني من طرف بعض الموظفين الحكوميين خشية منهم على مناصبهم وهذا بعد تسهيل وتبسيط الإجراءات الإدارية الناتج عن تنظيم العمل الإلكتروني. [2]
- اقتناع العاملين أن الوضع الحالي أفضل وضع، وبالتالي فالتغيير هو مضيعة الوقت والجهد، بالإضافة إلى المخاوف من فقدان مزايا مكتسبة ذو قيمة كالسلطة أو موارد مالية أو بشرية، صدقات أو عدم القدرة على التحكم في العمل الجديد أو المسائلة والمحاسبة. [3]
- غياب ثقافة تنظيمية فعالة بين الموظفين والمسؤولين الإداريين، حيث تظهر الممارسات رفضا للتغيير، نتيجة لهيمنة النمط البيروقراطي.

---

[1] قادة بن عبد الله نوال، بن حمو محمد سعيد، المرجع السابق، ص 590

[2] بن عمارة أحمد، مفتاح العيد، المرجع السابق، ص 291

[3] بوجلال محمد، أحمد يوسف السعيدي، المرجع السابق، ص 18

في ظل تفشي ثقافة مقاومة التغيير ورفض كل ما هو جديد داخل مؤسسات الدولة، بات من الضروري على المشرع الجزائري أن يضع إطارا قانونيا يعزز من ثقافة التغيير الإيجابي داخل الغدارة العمومية، ويحفز تبني الإدارة الإلكترونية كأسلوب عمل حديث، مع خلق آليات تحفيزية تكافئ الانخراط الفعال في عمليات التغيير، وتقلص من سطوة البيروقراطية التقليدية، وتكريس مبدأ التحول التدريجي مع المرافقة، بدل التغيير المفاجئ، مما يتيح تجاوز المقاومة السلوكية وتخفيف آثار الصدمة المؤسساتية فقط من خلال إصلاح الثقافة التنظيمية بالقانون والتكوين والتحفيز يمكن إنجاح مشروع الإدارة الإلكترونية في الجزائر. [1]

الفرع الثاني: نقص التكوين الرقمي

يأتي العامل البشري على رأس العوامل المتحكمة في إنجاح أي تغير أو تحول، فمهما توفرت مختلف الظروف والشروط والتقنية والمالية، تبقى الواردة والطاقات والكفاءات البشرية العامل الحاسم في تحقيق وتجسيد التحول الإداري الإلكتروني باعتباره العامل المحرك والمفعل لمختلف الموارد الأخرى فإن التحديات والمعوقات التي تتعلق بهذا العنصر تمثلت في: [2]

- نقص تأهيل الموارد البشرية الكافية سواء المتخصصة أو غير المتخصصة حيث نجد أن أغلب الإدارات العمومية لا توظف متخصصين في الإعلام الآلي وتكنولوجيات الإعلام والاتصال
- قلة برامج التدريب حول التقنيات الحديثة المتطورة، وضعف التحفيز المادي والمعنوي للعاملين على التعلم والتدريب والتطوير في هذا المجال الموظفين لأساليب العمل الحديثة، واعتمادهم على الأساليب التقليدية المحافظة عليها
- عدم الاعتماد على الطاقات والكفاءات الوطنية في تطوير تطبيقات وبرمجيات الإدارة والتسيير الإلكتروني والاعتماد على الخبرات الأجنبية مما قد لا يتوافق مع خصوصية البيئة المحلية
- ضعف مجتمع المعلومات، حيث انتشار الأمية الإلكترونية لدى الأفراد يحول دون الاستخدام السليم أو التوجه نحو هذا النمط من التعامل وكذا عدم الثقة في هذا النوع من التعامل مما جعلهم يلجؤون ويفضلون دائما الاعتماد على الأساليب التقليدية. [3]

---

[1] دهمة مروان، المرجع السابق، ص 142

[2] بوجلال محمد، أحمد يوسف السعيدي، المرجع السابق، ص 18

[3] نفس المرجع، ص 19

حتمت التغييرات التكنولوجية السريعة على الدول تدريب أفرادها، وتأهيلهم للتعامل الفعال مع معطيات العصر التقني حيث أن التطور التقني السريع في الحاسب الآلي من أهم العوامل التي وضعت الكثير من التحديات أمام العديد من الإداريين لاستيعاب هذا التطور

ومن بين التحديات التي تعترض عملية التدريب ما يلي:

– عدم وجود التمويل الكافي للتدريب وإعادة التأهيل

– عدم توفير الوقت الكافي وتخصيصه بحيث يتم التدريب في نهاية الدوام الرسمي أو مكان العمل مما يسهم في تشتيت اهتمام المتدربين

– لا يتم التدريب بموجب خطة وإنما بشكل عشوائي. [1]

– عدم توفر المراكز التدريبية الكافية للحسابات الآلية لإعداد المتخصصين بالأعداد والنوعيات المطلوبة.

– ضعف طرق تقديم الخدمات التي تقوم بها الكوادر البشرية، حيث يتم تقديمها بصورة شكلية بحتة دون النظر إلى الجانب الموضوعي أساس الخدمة. [2]

إن ضعف تأهيل الموظفين الإداريين خصوصا الذين لهم علاقة مباشرة في تطبيقها الإدارة الالكترونية في مجال الاعلام الآلي وتكنولوجيات الاتصال، وهذا لافتقارهم العلم والدراية الكافية عن استعمال وسائل الإعلام الآلي وتكنولوجيات الاتصال الالكترونية وهذا إما لكونهم غير متخصصين في هذا المجال مثل الإداريين الذين ثم توظيفهم بشهادات ليس لها علاقة بتخصص الإعلام الآلي أو عدم متابعة دورات تكوين متخصص أو تحسين المستوى أو تجديد المعلومات في مجال الإعلام الآلي والاتصال، وهذا يرتب صعوبة بالغة في تطبيق مشروع الإدارة الإلكترونية في الوظيفة العمومية. [3]

الفرع الثالث: الفجوة الرقمية

أصبح تعبير الفجوة الرقمية شائعا خلال السنوات القليلة الماضية وهو تعبير يستخدم للدلالة على تلك الهوة الفاصلة بين الدول المتقدمة والدول النامية في النفاذ إلى مصدر المعلومات والمعرفة والقدرة على استغلالها.

---

[1] بوعنينبة وهيبة، سعد قرمش زهرة، سلامة وفاء، "متطلبات التحول من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الإلكترونية ومعوقاتها"، مجلة الحدث للدراسات المالية والاقتصادية، العدد 7، السنة ديسمبر 2021، ص 115

[2] عيسى بوقرة، شردون شمس الدين، المرجع السابق، ص 244

[3] بن عمارة أحمد، مفتاح العيد، المرجع السابق، ص 290

أولا: مفهوم الفجوة الرقمية:

1-تعريفها:

يحصر مفهوم الفجوة الرقمية في النفاذ إلى مصادر المعرفة من حيث توفر البنى التحتية اللازمة للحصول على موارد المعلومات والمعرفة بالوسائل الآلية أساسا دون إغفال الوسائل غير الآلية من خلال التواصل البشري، لذا يركز هذا التعريف على الفارق بين مدى توافر شبكات الاتصال ووسائل النفاذ إليها وعناصر ربطها بالشبكات العالمية وعلى رأسها الأنترنيت. [1]

تبرز الفجوة الرقمية من منظور التنمية الشاملة كفجوة مركبة تطفو فوق طبقات متراكمة من فجوات عدم المساواة تصب فيها بصورة أو بأخرى، والتي تشمل: الفجوة العلمية والتكنولوجية، الفجوة التنظيمية والتشريعية، فجوات الفقر وتضم فجوات الدخل والغذاء والمأوى والرعاية الصحية والتعليم والعمل، فجوات البنى التحتية بسبب غياب السياسات وعدم توافر شبكات الاتصالات والقصور في تأهيل القوى البشرية، ويشهد هذا العصر انتشار منتجات الثورة التكنولوجيا الرقمية، وتأتي هذه التسمية من التغيير الجذري في طريقة التعامل مع المعلومات في الحاسبات الالكترونية بالانتقال من الأسلوب التقليدي إلى الأسلوب الرقمي، والذي سمح بتحسين الكفاءة والسرعة والسعة في مجال تمثيل البيانات وحفظها. [2]

2-أسباب الفجوة الرقمية:

من أسباب الفجوة الرقمية بين الدول المتقدمة والدول النامية ما يلي:

- سرعة التقدم التكنولوجي، حيث تتطور تكنولوجيا المعلومات بمعدلات متسارعة مما يزيد من صعوبة اللحاق بها من قبل الدول النامية
- تنامي الاحتكار التكنولوجي واحتكار البرمجيات ونظم الاتصالات من قبل الشركات العملاقة
- تفاقم الانغلاق التكنولوجي، حيث تعمل شركات التطوير على حماية سر الصنعة وجعل منتجاتها مستعصية

---

[1] يعقوبي عماد، "الإدارة الالكترونية في ظل الفجوة الرقمية: ضرورة تأهيل البيئة الخارجية للإدارة لاستقبال تقنيات الاعلام والاتصال"، مجلة القانون المغربي، العدد 17، السنة أفريل 2011 ص 122

[2] الزبير بلهوشات، محمد رحايلي، " مجتمع المعلومات والمعرفة العربي والفجوة الرقمية"، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 07، العدد 03، السنة ديسمبر 2021، ص 186

- ارتفاع كلفة توطين تكنولوجيا المعلومات، نظرا لارتفاع كلفة إنشاء البنى التحتية في إقامة شبكات الاتصال والاعلام
- اعتماد في مجال المعلومات والاتصال على شراء التكنولوجيا لا نقلها
- تركيز استخدام تكنولوجيا الاتصال على المدن دون القرى المناطق الريفية
- توظيف تكنولوجيات المعلومات والاتصال توظيفا ترفيهيا استهلاكيا لا توظيفا تنمويا
- الانتقال إلى المعرفة مما أدى إلى تحويل عملية إنتاج المعرفة على أساس الربحية والذي أدى بدوره إلى ارتفاع كلفة الحصول على المعرفة
- ارتفاع أسعار خدمات الأنترنيت. [1]

مع التطورات التكنولوجية المتسارعة، أصبح من الضروري في الجزائر تبني الإدارة الإلكترونية في لتحسين فعالية المرافق العامة وتطوير الخدمات الحكومية، ويتطلب نجاح هذه التحولات ما يلي:

ثانيا: تعزيز البنية التحتية الرقمية:

تعد البنية التحتية الرقمية من العناصر الأساسية التي يجب أن تتوفر لضمان نجاح تطبيق الإدارة الإلكترونية، في الجزائر تواجه هذه البنية تحديات كبيرة تتعلق بعدم كفاية شبكة الأنترنت، خصوصا في المناطق النائية، إلى جانب ضعف التغطية التكنولوجية في بعض المؤسسات الحكومية، لذلك يجب أن يتم العمل على تعزيز وتطوير هذه البنية بشكل شامل

أ-توسيع شبكة الأنترنيت في جميع أنحاء البلاد، خاصة في المناطق الريفية والنائية

ب-الاستثمار في تحديث الأنظمة الرقمية وتوفير الأجهزة الحديثة التي تدعم هذه الأنظمة في المؤسسات الحكومية

ج-الأمن السيبراني وذلك بتوفير أنظمة حماية متطورة تشمل الحماية وبروتوكولات التشفير لضمان آمن للمعلومات.

ج-تعزيز مراكز البيانات بأن تكون قادرة على استيعاب حجم البيانات الكبير الناتج عن المعاملات الحكومية الإلكترونية وحمايتها من المخاطر السيبرانية. [2]

---

[1] الزبير بلهوشات، محمد رحايلي، المرجع السابق، ص 190

[2] عبد الحميد سلاطنية، الإطار القانوني للإدارة الإلكترونية في الجزائر بين الواقع والمأمول، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة، العدد 19، السنة 2021، ص 73

ثالثا: تطوير الإطار التشريعي والقانوني:

تعتبر القوانين واللوائح التشريعية الخاصة بالإدارة الإلكترونية ركيزة أساسية لضمان نجاح هذا التحول، وبالتالي يجب التركيز والعمل على الجوانب التالية:

أ-تحديث قوانين حماية البيانات الشخصية: يجب على الجزائر تطوير تشريعات صارمة لحماية البيانات الشخصية، وأن تتوافق مع المعايير الدولية مثل لائحة حماية البيانات العامة في الاتحاد الأوروبي (GDPR)

ب-إقرار قوانين التجارة الإلكترونية والدفع الرقمي لضمان أمن المعلومات والحد من مخاطر الاحتيال

ج-تنظيم الامن السيبراني وذلك لحماية هذه الأنظمة من الهجمات الإلكترونية والقرصنة. [1]

المطلب الثالث: التحديات المؤسساتية والمالية:

إن مشروع الإدارة الإلكترونية كبير بضخامته نظرا لحجمه وأهميته، حيث لا زال في مهده مقارنة مع الدول الأجنبية ليرقى ومتطلبات المواطن وما يحتاج إليه من تغيير مستمر، فرغم تحقيق نسبة من النجاح، إلا أنه يتعرض لمجموعة من العقبات والتحديات جديدة قد تعرقل التحول نحو الحكومة الإلكترونية وما يترتب عنه من المساس بخصوصية وسرية المستفيدين ومن أهمها ما يلي:

الفرع الأول: ضعف التنسيق بين الهيئات:

يواجه تطبيق الإدارة الإلكترونية تحديات مختلفة تتباين من نموذج إلى أخر، وعموما يمكن التطرق إلى بعض التحديات التي تكاد تعترض أغلب برامج الإدارة الإلكترونية فيما يلي:

- غموض المفهوم حيث مازال الكثير من القادة الإداريين يجهل هذا المفهوم وأهدافه، مما يتطلب توضيح هذا المفهوم وتوفير الأرضية الإدارية الداعمة له على مستوى القيادة الإدارية
- غياب الرؤية الإستراتيجية الواضحة بشأن استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال، مما يؤدي إلى غياب استراتيجيات أو سياسات واضحة ومحددة الأهداف. [2]
- عند تفعيل الإدارة الإلكترونية كان التركيز على الإدارة العليا فقط متجاهلين أهمية الإدارة المحلية ودورها في حياة المواطن

[1] ليلى بن برغوث، المرجع السابق، ص 452

[2] بوجلال محمد، أحمد يوسف السعيدي، المرجع السابق، ص 17

- الاعتقاد الخاطئ لمسيري الإدارة العامة بأن الإدارة الإلكترونية مهمتها هي تحسين الخدمة العمومية فقط متناسيا أن التغيير يشمل الإدارة وموظفيها دون استثناء، فتحقيق تلك الخدمة يوجب إصلاح جذري للجهاز الإداري والعاملين فيه
- عدم وجود تكامل وتوافق بين الإدارات وأحيانا يشمل الاختلاف في الإدارة نفسها، بمعنى لا يوجد تفصيل للأنظمة المعلوماتية (غير واضح)
- عدم وجود تنظيم إداري يتماشى مع الإدارة الإلكترونية. [1]
- غياب الرؤية والهدف، حيث أن معرفة الرؤية مهمة خصوصا عندما تكون المنظمة في حالة انتقالية، فالعاملين بحاجة إلى معرفة الأهداف الرئيسية خصوصا رسالتها ورؤيتها، لأن لهذه الأخيرة تأثير على المنظمة حاضرا ومستقبلا، وأن تغيير ثقافة المنظمة للأفضل بمثل تحديا حقيقا، وعلى الإدارة الفاعلة مسؤولية التواصل والاتصال مع بيئاتها الداخلية والخارجية
- غياب التخطيط، بحيث يعد التخطيط من العمليات الإدارية المهمة، فالتخطيط يساعد الإدارات والمنظمات على اتخاذ القرارات الاستراتيجية في الإدارة وبالتالي إعطاء صورة واضحة للمستقبل والإعداد الجيد له، مما يساعدها على إحداث التغييرات الإيجابية وذلك عن طريق تحديد الأهداف المراد تحقيقها بكل دقة والعمل في ضوئها، فالتخطيط يعد أساس نجاح كل عمل. [2]
- إن التحول إلى نظام الإدارة الالكترونية غالبا ما يرتبط بالقرار السياسي المركزي، إذ أن وجدت الإدارة المحلية لا تملك حرية لا تملك حرية اتخاذ قرار تحويل أعماها إلى أسلوب إلكتروني لأن دورها تنفيذي فقط، أما الاستراتيجيات فتوضع من خلال السلطة لمركزية
- قصور ونقص تدفق المعلومات من الإدارة المركزية نحو الإدارة المحلية يعيق نجاح الإدارة المحلية الالكترونية ويعرقلها، وهذا ما يستدعي تمكين الهيئات المحلية من وضع خطط وبرامج وسياسات تتناسب مع ظروفها البيئية الخاصة وإشراكها في اتخاذ القرار. [3]

---

[1] خضار يمينة، "الإدارة الإلكترونية التحديات والواقع"، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، جامعة خنشلة، المجلد 09، العدد 02، السنة أكتوبر 2022، ص 905

[2] بوعنينة وهيبة، سعد قرمش زهرة، سلامة وفاء، المرجع السابق، ص 115

[3] عمر حوثية، سماح عوايجية، نبيلة بن مسعود، "التحول من الإدارة المحلية التقليدية إلى الإدارة المحلية الإلكترونية في الجزائر الواقع والتحديات"، مجلة الحدث للدراسات المالية والاقتصادية، الجزائر، العدد 11، السنة ديسمبر 2023، ص 67

- غياب هيئات على مستويات عليا في الأجهزة الحكومية تقوم بالتشاور والتنسيق، وتنظر في تقارير اللجان المكلفة بتقييم التحول الإلكتروني، واتخاذ القرارات اللازمة لرفع مستوى مؤشر الجاهزية الإلكترونية وترقيته
- روتينية الإجراءات الإدارية تؤخر عملية التحول نحو الإدارة الإلكترونية، وذلك بسبب كثرة الإجراءات والمتطلبات الإدارية وآلية العمل والتي لا تتوافق مع هذا النوع من الإدارات. [1]

الفرع الثاني: محدودية التمويل

إن مشروع مثل مشروع الإدارة الإلكترونية يحتاج إلى أموال ضخمة تتلاءم مع هذا الأسلوب التقني الحديث وتوفير كافة مستلزماته، لكن تعاني معظم الإدارات والمنظمات من النقص في الإمكانيات المادية اللازمة لمثل هذه المشاريع،

وتتركز أهم التحديات والمعوقات المالية في:

- ارتفاع تكاليف تجهيز البنى التحتية للإدارة الإلكترونية، وهو ما يحد من تقدم مشاريع التحول
- قلة الموارد المالية لتقديم برامج تدريبية والاستعانة بخبرات معلوماتية في ميدان تكنولوجيا المعلومات ذات كفاءة عالية.
- ضعف الموارد المالية المخصصة لمشاريع الإدارة الإلكترونية، ومشكل الصيانة التقنية لبرامج الإدارة الإلكترونية، وإنشاء الشبكات وربط المواقع وتطوير الأجهزة والبرامج.
- صعوبة الوصول المتكافئ لخدمات شبكة الأنترنيت، نتيجة ارتفاع تكاليف الاستخدام لدى الأفراد. [2]
- التكلفة العالية للبرمجيات والأجهزة الإلكترونية.
- تكلفة استخدام شبكة الأنترنيت.
- جمود الإدارات المالية في المؤسسات، حيث تضع ميزانيات مالية على أساس بنود محددة، مما يمنع صرف أي مبلغ لغير بنود التي تم وضعها مسبقا. [3]

---

[1] عيسى بوقرة، شردون شمس الدين، المرجع السابق، ص 244

[2] بوعنينة وهيبة، سعد قرمش زهرة، سلامة وفاء، المرجع السابق، ص 117

[3] بوزكري جيلالي، المرجع السابق، ص 130

الفرع الثالث: مركزية القرار الإداري

تبدل الحكومة الجزائرية جهودا كبيرة بهدف ترقية الخدمة العمومية لمختلف الإدارات المعنية، إلا أن هذه الأخيرة لا تزال تعاني على مختلف المستويات الإدارية، مما عرضها إلى الكثير من المشاكل، التي حالت دون الوصول إلى تحقيق مشروع الإدارة الالكترونية، ومن بين هذه المشاكل نذكر ما يلي:

1-البيروقراطية المتصلبة: ويقصد بها تمسك القادة الإداريين بالحرفية الشديدة في تطبيق أوامر القيادات العليا، مما خلق الفجوة بينهم وبين المرؤوسين وبينهم وبين المواطنين، مما ساهم في غرفة العملية الاتصالية بين المستويات التنفيذية والجهات العليا، وبالتالي بطء في عملية اتخاذ القرارات وتنفيذها، والذي ينجم عليه شلل الإداري، وجمود في الإجراءات الإدارية. [1]

البيروقراطية الإدارية السلبية السائدة عموما في الإدارة العامة والإدارة المحلية والناتجة عن مركزية القرار والتسيير الإداري بحيث يرفض أغلبية الإداريين الرؤساء تفويض أو التنازل عن مسؤولياتهم لغيره من الموظفين المرؤوسين حتى تبقى رابطة التبعية قائمة ولا تتناقص مكانتهم أمام مرؤوسيهم هذا من جهة أما الصورة الثانية للبيروقراطية تتمثل في التطبيق الحر للنص القانوني والاخذ به على اطلاقه من دون محاولة التكييف او التقريب إلى الحالات المعروضة لتسهيل الأمور من دون تعطيلها، وهذا نوع من الروتين الإداري الذي يصيب الإدارة العامة ككل بالجمود والشلل وهذا يخالف أحكام مشروع تطبيق الإدارة الالكترونية التي من أهدافها تسهيل وتبسيط المعاملات وليس تعقيدها. [2]

2-المركزية الشديدة: من خلال الابتعاد عن تفويض السلطة من قبل المسؤولين لمرؤوسيهم، بهدف التمكن من السيطرة على زمام الأمور بأنفسهم، هذا ما عرقل عملية اتخاذ القرار حول العديد من القضايا، نتيجة قلة المعلومات الكافية، وبالتالي صعوبة توفيق المنفذين بين الالتزام بالإجراءات الوظيفية، وبين الاستجابة لاحتياجات المواطنين.

3-التهرب من المسؤولية: نتيجة عدم تطابق المسؤولية مع السلطة المخولة، خاصة مع عدم وضوح القوانين والتشريعات المحددة لخطوط السلطة داخل الإدارات الجزائرية.

4-استغلال النفوذ: حيث نجد أن الكثير من الإداريين يسعون وراء المناصب العليا لتحقيق المصالح الشخصية، دون التفكير في المصلحة العمومية.

---

[1] لطيفة زرطال، بلقاسم نوصير، "دور الإدارة الالكترونية في تمكين موظفي الإدارات العمومية الجزائرية"، مجلة المقدمة للدراسات الإنسانية والاجتماعية، المجلد 09، العدد الأول، السنة ماي 2024، ص 573

[2] بن عمارة أحمد، مفتاح العيد، المرجع السابق، ص 290

5-الولاء للرئيس وليس للوظيفة: والمقصود بها التبعية التامة للرؤساء، من خلال تودد وتقرب المرؤوسين لهم والتغاضي عن أخطائهم، وتجاهل أهمية الادارة المحلية ودورها في حياة المواطن

6-الروتين الإداري: وهو مرض إداري تغلل وبشكل كبير داخل الإدارات العمومية، الشيء الذي قتل روح الإبداع والابتكار. [1]

7-الإعتقاد الخاطئ لمسيري الإدارة العامة بأن الإدارة الإلكترونية مهمتها هي تحسين الخدمة العمومية فقط متناسيا أن التغيير يشمل الإدارة وموظفيها دون استثناء، فتحقيق تلك الخدمة يوجب إصلاح جذري للجهاز الإداري والعاملين فيه.

8-عدم وجود تكامل وتوافق بين الإدارات وذلك يعود لعدم وجود تنظيم إداري مضبوط يتماشى مع الإدارة الإلكترونية [2] فالإدارة المركزية الناجحة تتطلب تكاملا بين مختلف القطاعات مما يصطدم

إن عدم وجود استراتيجية واضحة وصياغة المشاريع بالتحول للخدمة العامة الإلكترونية بعيدا عن إشراك الهيئات المحلية ومختلف التنظيمات الفاعلة في الجزائر والاستفادة من الخبرات، من شأنه أن يكون سببا وراء التأخر المسجل في إنجاز مشروع الإدارة الإلكترونية على مستوى الإدارات العمومية، والدليل نجاح تجارب التحول الإلكتروني في الدول التي أولت اهتماما لهذا الجانب. [3]

كما أنه يجب تطوير التنظيم الإداري والخدمات والمعاملات الحكومية وفق تحول تدريجي بإعادة تنظيم الجوانب والمحددات الهيكلية، ومختلف الوظائف الحكومية، بما يجعلها تنسجم ومبادئ الإدارة الإلكترونية مثل إلغاء إدارات، استحداث إدارات جديدة تساير التطور التكنولوجي. [4]

لذلك لا يمكننا الحديث عن إدارة إلكترونية دون تحقيق الإصلاح الإداري خاصة في ظل المشاكل التي تعاني منها الإدارة كعدم كفاءة الموظفين والبيروقراطية الشديدة وانعدام المسائلة والمركزية الإدارية الشديدة، هذه المشاكل التي تضاف إلى قائمة التحديات كفيلة بالقضاء على فكرة الإدارة الإلكترونية مع وجوب إصلاح إداري. [5]

---

[1] لطيفة زرطال، بلقاسم نوصير، المرجع السابق، ص 573 إلى 574

[2] خضار يمينة، المرجع السابق، ص 905

[3] ديدوش هاجرة، حريري عبد الغني، المرجع السابق، ص 29

[4] كريمة عباسي، المرجع السابق، ص 216

[5] تقرارت يزيد، سلاوي حنان، بصري ريمة، " مبررات الانتقال إلى تطبيق نظام الإدارة الإلكترونية في الجزائر مع الإشارة إلى تجارب بعض المؤسسات الجزائرية"، مجلة البديل الاقتصادي، مخبر سياسات التنمية الريفية في السهوب، الجلفة، الجزائر، المجلد 07، العدد 02، السنة ديسمبر 2020، ص 90

تشهد الجزائر توجها واضحا نحو رقمنة الإدارات العمومية في إطار تحديث مؤسسات الدولة وتحسين جودة الخدمات العمومية المقدمة للمواطن، وبعود هذا التوجه إلى جملة من العوامل والأسباب أبرزها، الحاجة إلى تجاوز البيروقراطية الإدارية والرغبة في الرفع من كفاءة أداء المؤسسات الحكومية، إلى جانب مواكبة التحولات التكنولوجية العالمية، كما يأتي تطبيق الغدارة الإلكترونية استجابة لتطلعات المواطن في الاستفادة من خدمات عمومية رقمية، سهلة وسريعة، تقدم في أي وقت ومن أي مكان، دون عناء التنقل أو الانتظار في الطوابير، وتسعى الدولة إلى تعزيز مبدأ الشفافية و محاربة الفساد الإداري من خلال رقمنة المعاملات، إضافة إلى الرغبة في بناء منظومة إدارية قائمة على البيانات والمعلومات الدقيقة من أجل اتخاذ قرارات مبنية على أسس علمية

غير أنّ تطبيق الإدارة الإلكترونية في الجزائر لم يكن بالأمر السهل، فقد واجه العديد من المعيقات أبرزها هشاشة البنية التحتية التكنولوجية، خاصة في المناطق الداخلية والجنوبية، حيث تعاني مؤسسات عديدة من ضعف الاتصال بالإنترنت وغياب التجهيزات اللازمة، كما يُعد غياب التكوين المتخصص لدى العاملين الإداريين أحد أهم العوائق، إذ أنّ كثيرا من الموظفين لا يمتلكون المهارات الكافية للتعامل مع الأنظمة الرقمية، ويضاف إلى ذلك ضعف الثقافة الرقمية لدى المواطن، وهو ما يعوق استيعاب الخدمات الإلكترونية واستخدامها بالشكل المطلوب، أما على الصعيد التشريعي، فغياب قوانين واضحة ومتكاملة تؤطر ال تّعاملات الرقمية، مثل قانون حماية المعطيات الشّ خصية أو قوانين ال توّقيع والتّوثيق الإلكتروني، يطرح إشكاليات في التنظيم القانوني للإدارة الإلكترونية، وتبقى محدودية الميزانيات المالية المخصصة للتحول الرقمي، وكثرة الاجراءات البيروقراطية داخل المؤسسات ذاتها، من بين المعيقات الداخلية البارزة.

ومن هنا تظهر تحديات متعددة تواجه الجزائر في مسار رقمنة إدارتها، أبرزها تحدي مواكبة التطور التّكنولوجي السّريع، وتحدي سدّ الفجوة الرقمية بين المناطق، إضافة إلى تحدي ترسيخ ثقافة رقمية حقيقية داخل المجتمع والإدارة على حد سواء، كما تُعد مسألة الأمن السيبراني من أكبر التحديات، خاصة في ظل ازدياد التّهديدات الإلكترونية التي قد تمسّ سرية المعلومات وحماية البيانات الشّخصية للمواطنين، ويضاف إلى ذلك التّحدي المتعلق ببناء الثقة بين المواطن والإدارة الرقمية، حيث ما تزال نسبة كبيرة من المواطنين يفضّلون المعاملات الورقية التقليدية بسبب نقص الوعي الرقمي أو الشك في نجاعة الأنظمة الإلكترونية.

ورغم هذه التحديات، فإنّ هناك سبلًا وعوامل يمكن أن تضمن نجاح الإدارة الإلكترونية في الجزائر من أهمّها: توفير بنية تحتية رقمية قوية وعصرية، تشمل شبكات اتصال متقدمة وتجهيزات إلكترونية ملائمة، كما يتطلب الأمر تأهيل الموارد البشرية بشكل مستمر، عبر برامج تكوين في مجالات التكنولوجيا، التسيير الرقمي وأمن المعلومات، ومن بين عوامل النجاح كذلك ضرورة وضع إطار تشريعي وتنظيمي حديث يتماشى مع متطلبات العصر الرقمي، ويحمي حقوق جميع المتعاملين مع الإدارة الإلكترونية، إضافة إلى ذلك، فإن تعزيز الشراكة بين القطاعين العام والخاص في المجال الرقمي سيسهم في توفير حلول مبتكرة وتقنيات حديثة تعزز من جودة الخدمات، ويبقى دور المواطن محوريًا في نجاح التجربة، ما يستدعي تعزيز ال تّوعية المجتمعية وتشجيع الاستخدام اليومي للمنصات الرقمية.

كما تبرز آفاق مستقبلية لتطوير الإدارة الإلكترونية من خلال العديد من المشاريع التي يمكن أن يتم تنفيذها مستقبلا إذا تم توفير البيئة المناسبة لذلك، خاصة إذا تمت الاستفادة من مختلف المشاريع الناجحة على المستوى الدولي وتكييفها مع الأوضاع والظروف الموجودة على المستوى الوطني.

خاتمـة

خاتمـة

في ختام هذه المذكرة، وفي خضم التحولات العميقة التي يشهدها المجتمع الدولي بفعل الثورة الرقمية والتكنولوجية، أصبحت الإدارة الإلكترونية خيارا استراتيجيا وضروريا أمام الحكومات والمؤسسات العمومية لمواجهة التحديات المتزايدة وتحقيق الفعالية والشفافية والسرعة في تقديم الخدمات.

ويتأكد أن التحول نحو الإدارة الإلكترونية في مجال تسيير الوظيفة العمومية في الجزائر يمثل خطوة استراتيجية ضرورية لمواكبة متطلبات العصر الرقمي وتحقيق النجاعة في الأداء الإداري. غير أن هذا المسار، رغم أهميته، لا يخلو من تحديات قانونية عميقة تطرح إشكالات تتعلق بمدى جاهزية الإطار التشريعي والتنظيمي لاستيعاب هذا التحول وضمان حسن تطبيقه.

لقد بينت الدراسة أن الرقمنة لا تقتصر على إدخال الوسائل التكنولوجية في العمل الإداري، بل تستلزم إعادة النظر في المفاهيم القانونية التقليدية التي تحكم الوظيفة العمومية، سواء فيما يتعلق بمشروعية القرارات الإدارية الإلكترونية، أو بحجية الوثائق الرقمية، أو بمسؤولية الإدارة عن الأخطاء التقنية. كما تبرز أهمية وضع قواعد قانونية واضحة تؤطر حماية المعطيات الشخصية، وتضمن أمن وسلامة الأنظمة المعلوماتية، خاصة في ظل تزايد المخاطر المرتبطة بالفضاء الرقمي.

ومن جهة أخرى، فإن محدودية التنسيق بين النصوص القانونية الحالية، وضعف التفعيل الميداني لبعضها، إضافة إلى غياب ثقافة قانونية رقمية داخل الإدارة، كلها عوامل تساهم في إبطاء وتيرة هذا التحول. كما أن نجاح الإدارة الإلكترونية يظل مرتبطًا بمدى توفر بيئة قانونية مرنة ومتجددة قادرة على مواكبة التطورات التكنولوجية المتسارعة دون الإخلال بمبادئ الشرعية وحماية الحقوق والحريات.

وعليه، فإن تجاوز هذه التحديات يقتضي تبني إصلاحات قانونية شاملة تقوم على تحيين النصوص التشريعية، وسد الفراغات القانونية، وتعزيز الرقابة على استخدام التكنولوجيات الحديثة في الإدارة، إلى جانب دعم التكوين والتأهيل القانوني والرقمي للموظفين العموميين. كما يستوجب الأمر ترسيخ مبدأ الثقة الرقمية بين الإدارة والمواطن، من خلال ضمان الشفافية، وسهولة الولوج إلى الخدمات، وحماية البيانات الشخصية.

إصلاح الاختلالات الهيكلية والتنظيمية التي جعلت الإدارة الجزائرية غير مهيأة كليا لاستيعاب متطلبات العصرنة الالكترونية دون مراجعة شاملة في الثقافة الإدارية وأساليب التسيير

وفي الأخير، يمكن التأكيد على أن التحول نحو إدارة إلكترونية فعالة في تسيير الوظيفة العمومية في الجزائر لا يتحقق إلا بتكامل الجهود بين المشرّع، والإدارة، والمجتمع، في إطار رؤية استراتيجية واضحة توازن بين متطلبات الحداثة الرقمية وضمانات دولة القانون، بما يسهم في بناء إدارة عصرية، فعالة، وآمنة قانونيًا.

-إنّ تبني الإدارة الإلكترونية في الجزائر ليس ترفًا إداريا، بل ضرورة تفرضها التحولات الدولية والضغوط المحلية، خاصة ما تعلق بتحسين جودة الخدمات وتقليص البيروقراطية، والعمل على تقليص الفجوة بين الطموح والتطبيق ما يجعل من التحول الرقمي عملية بطيئة ومحدودة.

وبناءا على ما سبق ذكره، لا بد من الأخذ بالاعتبار مستقبلا النقاط التالية:

-من الضروري وضع استراتيجية وطنية رقمية شاملة من طرف المشرّع الجزائري، تتسم بالبعد الأفقي والعمودي، وتضمن التنسيق بين مختلف الفاعلين والمؤسسات.

-العمل على تطوير وتعزيز البنية التحتية التكنولوجية، خاصة في المناطق الداخلية، بهدف تحقيق عدالة رقمية تضمن تكافؤ فرص الوصول إلى الخدمات الإلكترونية.

-تبني برامج تكوين مستمرة لفائدة الموظفين والإطارات الإدارية، بما يمكنهم من اكتساب المهارات اللازمة للتعامل بكفاءة مع التقنيات الحديثة.

-مراجعة وتحديث الإطار القانوني المنظم للإدارة الإلكترونية، بما يكفل الحماية القانونية للمعاملات الرقمية ويحافظ على خصوصية المواطنين.

-نشر وتعزيز الثقافة الرقمية لدى المواطنين من خلال برامج توعوية، والاستفادة من وسائل الإعلام والمنظومة التربوية والتعليمية لدعم هذا التوجه.

-دعم البحث العلمي والتكوين المتخصص، وتشجيع الدراسات والأبحاث المرتبطة بمجال الإدارة الإلكترونية.

مكافحة الأمية الرقمية عبر تنظيم حملات تحسيسية، والعمل على تأهيل جميع فئات المجتمع للتعامل مع الإنترنت والخدمات الرقمية.

-إدماج مادة الثقافة الرقمية ضمن المناهج التعليمية، بهدف ترسيخ الوعي بأهمية التحول الرقمي.

-يتعين على المشرّع وضع آليات واضحة لمتابعة وتقييم مشاريع الرقمنة بشكل دوري، بما يضمن فعاليتها وتحسينها المستمر

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

أولا: المصادر

1- الدستور

- الدستور الجزائري لسنة 1996 الصادر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 96-438 المؤرخ في 7 ديسمبر 1996، المعدل والمتمم بموجب المرسوم الرئاسي رقم 20-442، المؤرخ في 30 ديسمبر 2020، المتعلق بالتعديل الدستوري لسنة 2020، ج ر، العدد 82

2-القوانين:

- القانون رقم 2000-03 المؤرخ في 05 أوت 2000، المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالبريد وبالمواصلات السلكية واللاسلكية، الجريدة الرسمية، العدد 48، المؤرخة في 6 غشت 2000
- قانون رقم 04-15 المؤرخ في 10 نوفمبر 2004، يتضمن تعديل قانون العقوبات، الجريدة الرسمية، العدد 71، السنة 10 نوفمبر 2004
- قانون رقم 05-02 المؤرخ في 6 فبراير 2005، يعدل ويتمم الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون التجاري، الجريدة الرسمية، العدد 11، المؤرخة في 09 فبراير 2005
- قانون رقم 09-04 المؤرخ في 5 أوت 2009، يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال ومكافحتها، الجريدة الرسمية، العدد 47، المؤرخة في 16 أوت 2009
- القانون رقم 15-03 المؤرخ في الأول من فيفري 2015، والمتعلق بعصرنة قطاع العدالة، الجريدة الرسمية، العدد 06، المؤرخة في 2015
- قانون رقم 15-04 المؤرخ في أول فبراير 2015، يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكترونيين، الجريدة الرسمية، العدد 06، الصادرة بتاريخ 10 فبراير 2015

- قانون رقم 16-09 المؤرخ في 3 أوت 2016، المتعلق بترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 46، الصادرة بتاريخ 03 اوت 2016
- القانون رقم 18-07 المؤرخ في 10 جوان 2018، يتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال المعطيات ذات الطابع الشخصي، الجريدة الرسمية، العدد 34، المؤرخة 10 جوان 2018
- القانون رقم 08-05 المؤرخ في 10 ماي 2018، يتعلق بالتجارة الالكترونية الجريدة الرسمية، العدد 28، المؤرخة في 16 ماي 2018
- القانون رقم 18-04 المؤرخ في 10 ماي 2018، المتضمن تحديد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والاتصالات الالكترونية، الجريدة الرسمية، العدد 27، المؤرخة في 13 مايو 2018
- قانون رقم 22-18 المؤرخ في 24 جويلية 2022، المتعلق بالاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 50، الصادرة بتاريخ 28 يوليو 2022
- قانون رقم 25-11 المؤرخ في 24 جوان 2025، يعدل ويتمم القانون رقم 18-07 المؤرخ في 10 جويلية 2018، المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، الجريدة الرسمية، العدد 48، المؤرخة في 24 جوان 2025

2-الأوامر:

- الأمر رقم 75-58 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن للقانون المدني، الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 30 سبتمبر 1975 العدد 78، المعدل والمتمم بالقانون رقم 10-05 المؤرخ في 20 جوان 2005، الجريدة الرسمية الصادرة في 26 يونيو 2005، العدد 44
- الأمر رقم 03-05 المؤرخ في 19 جويلية 2003، يتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، الجريدة الرسمية، العدد 44، السنة 23 جويلية 2003
- الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003، المتعلق بالقرض والنقد، الجريدة الرسمية، العدد 52، المؤرخة في 26 أوت 2003

- الأمر رقم 06-03 المتضمن القانون الأساسي العام الوظيفة العمومية الجريدة الرسمية، العدد 46، الصادرة في 16 جويلية 2006

3-المراسيم الرئاسية:

- المرسوم الرئاسي رقم 20-05 المؤرخ في 20 جانفي 2020، يتعلق بوضع منظومة وطنية لأمن الأنظمة المعلوماتية، الجريدة الرسمية، العدد 4، المؤرخة في 26 جانفي 2020

4-المراسيم التنفيذية:

- المرسوم التنفيذي رقم 98-275 المؤرخ في 25 أوت 1998، المتعلق بضبط شروط وكيفيات إقامة خدمات الأنترنت واستغلالها في الجزائر الجريدة الرسمية، العدد 62، المؤرخة في 25 غشت 1998
- المرسوم التنفيذي رقم 2000-307 المؤرخ في 14 أكتوبر 2000، المتعلق بضبط شروط ومعايير تنظيم الانترنيت والإفادة منها، الجريدة الرسمية، العدد ستون، المؤرخة في 15 أكتوبر 2000
- المرسوم التنفيذي رقم 01-123 المؤرخ في 9 ماي 2001، المتعلق بنظام الاستغلال المطبق على كل نوع من أنواع الشبكات بما فيها اللاسلكية الكهربائية وعلى مختلف خدمات المواصلات السلكية واللاسلكية، الجريدة الرسمية، العدد 27، المؤرخة في 13 ماي 2001
- المرسوم رقم 07-162 المؤرخ في 30 مايو 2007، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 01-123 المؤرخ في 09 مايو 2001، والمتعلق بنظام الاستغلال والمطبق على كل نوع من أنواع الشبكات بما فيها اللاسلكية، الجريدة الرسمية، العدد 37، المؤرخة في 7 يونيو 2007
- المرسوم التنفيذي رقم 20-194 المؤرخ في 25 يوليو 2020 التعلق بتكوين الموظفين والاعوان العمومين، الجريدة الرسمية، العدد 43، السنة 2020

ثانيا: المراجع:

1-الكتب:

- إبراهيم فعيد، بغداد بنين، " الإدارة الإلكترونية -مفاهيم أساسية ومتطلبات التطبيق"، الرياض للأعمال، الجزائر، 2018
- أشرف جمال محمود عبد لعاطى، الإدارة الإلكترونية للمرافق العامة، دار النهضة العربية، مصر، سنة 2016
- طارق عبد الرؤوف عامر، إيهاب عيسى المصرى، الإدارة الإلكترونية، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع، مصر القاهرة، الطبعة الأولى 2018
- يوسف مسعداوي، أساسيات في إدارة المؤسسات، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، السنة 2013

2-الرسائل والمذكرات الجامعية

رسائل الدكتوراه:

- إيمان آيت مهدي تسيير الموارد البشرية في ظل الإدارة الإلكترونية، رسالة دكتوراه (غير منشورة)، تخصص تنظيم وعمل، قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد لمين دباغين، سطيف 2، 2017 -2018
- بوزكري جيلالي، الإدارة الإلكترونية في المؤسسات الجزائرية واقع وآفاق، رسالة دكتوراه (غير منشورة)، تخصص إدارة الأعمال والتسويق، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2015 -2016
- قردان لخضر، النظام القانوني للتجارة الالكترونية"، رسالة دكتوراه (غير منشورة)، تخصص القانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، كلية الحقوق، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2019-2020

- مريم ساري، الإدارة الالكترونية ودورها في عصرنة الإدارة العمومية في الجزائر، رسالة دكتوراه، تخصص قانون إداري وإدارة عامة، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عباس لغرور خنشلة، 2019-2020

مذكرات الماجستير:

- حماد مختار، تأثير الإدارة الإلكترونية على إدارة المرفق العام وتطبيقاتها في الدول العربية، مذكرة الماجستير (غير منشورة)، تخصص التنظيم السياسي والإداري، قسم العلوم السياسية والاعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 1428هـ - 2007 م.
- عشور عبد الكريم، دور الإدارة الالكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة والجزائر، مذكرة ماجستير، غير منشورة، تخصص الديمقراطية والرشادة، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة منتوري قسنطينة، السنة 2009-2010

3-المقالات العلمية: (المقالات المنشورة في موقع ASJP)

- إبراهيم قعيد، بغداد بنين، الإدارة الالكترونية مفاهيم أساسية ومتطلبات التطبيق، مجلة الرياض الاقتصادية، العدد 04، السنة 02 جوان 2018
- أحمد يوسف السعيدي، " واقع تطبيق الإدارة الإلكترونية في تحسين جودة الخدمات في المؤسسات العمومية"، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، البليدة.
- أم الخير قوراح، مفاهيم عامة حول الإدارة الالكترونية، مجلة المجتمع والرياضة، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد الأول، السنة ديسمبر 2018
- أمينة قهواجي، ليلة مطالي، "الإطار المفاهيمي والقانوني للتوقيع والتصديق الالكترونيين في الجزائر "، العلوم الاقتصادية التجارية، الجزائر، بومرداس، 23 ماي 2019.
- باديس بومزير، عيسى بن خدة، الإدارة الالكترونية كآلية لتحسين أداء الخدمة العمومية في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 34، العدد 02

- بارة سمير، " الأمن السيبراني في الجزائر السياسات والمؤسسات"، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، العدد الرابع، الجزائر، السنة جويلية 2017.
- بارة سمير، الأمن السيبراني في الجزائر السياسات والمؤسسات، المجلة الجزائري للأمن الإنساني، العدد 04، السنة جويلية 2017
- بداوي محمد سفيان، " الإدارة الرقمية ودورها في عصرنة الإدارة العمومية بالجزائر"، الملتقى الدولي، جامعة المسيلة، الجزائر، 2020.
- بن حسن العريشي، جبريل، بن عبد الرحمان المعتم، "الارشفة الالكترونية وإدارة الوثائق في العصر الحديث" المبادئ والأسس النظرية والتطبيقات العملية، الرياض، مكتبة فهد الوطنية، 2012.
- بن سالم جودي، بوكرش بلقاسم "الأطر القانونية كأحد متطلبات التحول إلى الإدارة الإلكترونية في الجزائر"، مخبر الدراسات والبحوث في القانون والأسرة والتنمية الادارية، مجلة الحدث للدراسات المالية والاقتصادية، الجزائر، العدد السابع، السنة ديسمبر 2022.
- بن سالم جودي، بوكرش بلقاسم، "الأطر القانونية كأحد متطلبات التحول إلى الادارة الالكترونية في الجزائر–مدينة مصدر نموذجا"، مخبر الدراسات والبحوث في القانون والاسرة والتنمية الادارية، مجلة الحدث للدراسات المالية والاقتصادية، الجزائر، العدد 7، السنة 2021.
- بن علية بن جدو، "تحديات الامن السيبراني لمواجهة الجريمة الالكترونية"، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، الجزائر، جامعة بومرداس، المجلد 07، العدد 02، السنة السابعة، النشر 01 مارس 2022.
- بوالجدري ياسين، شواو عبد الباسط، "تحديات الأرشفة الالكترونية وإتاحة الوثائق"، مجلة المعيار، مخبر تكنولوجيا المعلومات ودورها في التنمية الوطنية، المجلد 26، العدد 63، السنة 15 جانفي 2022، الجزائر.
- بوجلال محمد، أحمد يوسف السعيدي، "واقع تطبيق الإدارة الالكترونية في تحسين جودة الخدمات في المؤسسات العمومية تجربة الجزائر نموذجا"، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، الجزائر، البليدة.

- بوجلال محمد، أحمد يوسف السعيدي، "واقع تطبيق الإدارة الالكترونية في تحسين جودة الخدمات في المؤسسات العمومية تجربة الجزائر نموذجا"، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، الجزائر، البليدة.
- بوزكري جيلالي، طيباوي أحمد، أثر تطبيق مبادئ الإدارة الالكترونية على الوظائف الإدارية للمؤسسات، مجلة الاقتصاد الحديث والتنمية المستدامة، المجلد 02، العدد 01، السنة ديسمبر 2019
- بوعنينبة وهيبة، سعد قرمش زهرة، سلامة وفاء، "متطلبات التحول من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الإلكترونية ومعوقاتها"، مجلة الحدث للدراسات المالية والاقتصادية، العدد 7، السنة ديسمبر 2021.
- تقرارت يزيد، سلاوي حنان، بصري ريمة، " مبررات الانتقال إلى تطبيق نظام الإدارة الإلكترونية في الجزائر مع الإشارة إلى تجارب بعض المؤسسات الجزائرية"، مجلة البديل الاقتصادي، مخبر سياسات التنمية الريفية في السهوب، الجلفة، الجزائر، المجلد 07، العدد 02، السنة ديسمبر 2020.
- حريري عبد الغني، "الإدارة الإلكترونية ودورها في تطوير الخدمة العمومية مع الإشارة إلى تطبيق الإدارة الإلكترونية بالجماعات المحلية بالجزائر"، مجلة الحديث للدراسات المالية والاقتصادية، الجزائر، العدد السابع، السنة ديسمبر 2021
- حسين عبد القادر، الجريمة الالكترونية وتحديات الأمن السيبراني، دراسة في آلية الردع السيبراني، المجلد 05، العدد 01، السنة 30 جوان 2026، الجزائر
- حنان سليمان الزنبقي، التدريب الإلكتروني، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2011.
- خالد شيروف، مراد كريم، نظام الأرشفة الالكترونية قراءة تحليلية في المصطلح والمفهوم، مجلة المقدمة للدراسات الإنسانية والاجتماعية، الجزائر، قسنطينة، المجلد 07، العدد 01، السنة 05 جوان 2022

- خثير فوزية فاطمة، " الإدارة الالكترونية ومستقبل الأرشيف الرقمي في الجزائر"، المجلة المغاربية للدراسات التاريخية، الجزائر، سيدي بلعباس، المجلد 13، العدد 02، ديسمبر 2021.
- خثير فوزية فاطمة، الإدارة الالكترونية ومستقبل الأرشيف الرقمي في الجزائر، المجلة المغاربية للدراسات التاريخية والاجتماعية، الجزائر، المجلد 13، العدد 02، 27 ديسمبر 2021
- خضار يمينة، "الإدارة الإلكترونية التحديات والواقع"، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، جامعة خنشلة، المجلد 09، العدد 02، السنة أكتوبر 2022.
- دهمة مروان، الإدارة الالكترونية في الجزائر بين حتمية الانتقال ورهانات التحول، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد 08، العدد 02، غرداية، الجزائر، السنة 25 سبتمبر 2024
- دوش حمزة، "الرقمنة والإدارة الالكترونية وأثرها في إدارة الموارد البشرية بالجماعات الإقليمية في الجزائر البلدية نموذجا"، مجلة الشامل للعلوم التربوية والاجتماعية، المجلد 07، العدد 02، الجزائر، الوادي، ديسمبر 2024.
- راضية عيمور، الجريمة الالكترونية وآليات مكافحتها في التشريع الجزائري، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد 06، العدد 01، السنة 31 مارس 2022، الجزائر
- الزبير بلهوشات، محمد رحايلي، " مجتمع المعلومات والمعرفة العربي والفجوة الرقمية"، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 07، العدد 03، السنة ديسمبر 2021.
- زرقة بولقواس، الإدارة الالكترونية كتوجه معاصر لترقية الإدارة المدرسية، مجلة التغير الاجتماعي، العدد 06، جامعة بسكرة
- زهير تركي، علي لوينسي، " فعالية التحول الرقمي في حوكمة الإدارة والتحديات القانونية في الجزائر"، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، الجزائر، المجلد 18، العدد 04، السنة ديسمبر 2025.
- سامية بلجراف، كلاش خلود، "الإدارة الإلكترونية وإشكالية الأمن المعلوماتي"، مجلة الناقد للدراسات السياسية، مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع، جامعة بسكرة، الجزائر، العدد الأول، السنة 2017.

- سايح فاطمة، الإدارة الالكترونية كآلية لتطوير الخدمة العمومية المحلية، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، الجزائر، العدد 04، السنة ديسمبر 2018
- سمير قلاع الضروس، "الأمن السيبراني الوطني قراءة في أهم الاستراتيجيات الأمنية والتقنية لمواجهة الجريمة الإلكترونية بالجزائر"، مجلة الرواق للدراسات الاجتماعية والإنسانية، الجزائر، المجلد 08، العدد 02، السنة 2022.
- شافعي أمال، شافعي أم السعد، التأسيس للحق في حماية البيانات الشخصية كحق مستقل عن الحق في الخصوصية في تشريع الاتحاد الأوروبي، مجلة الباحث القانوني، المجلد 01، العدد 02، السنة 15 مارس 2022
- شريفة كلاعن الأمن السيبراني وتحديات الجوسسة والاختراقات الالكترونية للدول عبر الفضاء السيبراني، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 15، العدد 1، 27 أفريل 2022
- شيخي عائشة، "تبني الإدارة الالكترونية للموارد البشرية في المؤسسات الجزائرية"، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، الجزائر، المجلد 09، العدد 02، السنة 2025.
- صفية زادي، تأثير الإدارة الالكترونية على الإدارة التقليدية، مجلة تاريخ العلوم، بجاية، الجزائر، العدد 08، جزء 01، السنة جوان 2017
- عادل بوعرعار، "الآليات المسخرة لمواجهة تحديات الامن السيبراني في الجزائر"، مجلة سوسيولوجيا الجريمة للبحوث والدراسات في الظواهر الاجرامية، المجلد 06، العدد الأول، السنة 30 جوان 2025.
- عادل حرحوش المفرجي وآخرون، الإدارة الإلكترونية، مرتكزات فكرية ومتطلبات تأسيس عملية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2007.
- عامر إبراهيم قنديلجي، الحكومة الالكترونية، ط 01، دار الميسرة، الأردن، السنة 2015
- عائشة بن أحمد، "إنجازات الإدارة الالكترونية في المؤسسات العمومية في ظل واقع التحول الرقمي "، ملتقى وطني، الجزائر، غرداية.

- علام فاطمة، علام أسماء، "رقمنة ممارسات إدارة الموارد البشرية ودورها في تحسين أداء الموارد البشرية في المؤسسات العمومية"، المجلة الجزائرية للمالية العامة، الجزائر، تلمسان، المجلد 15، العدد 02، السنة 2025.
- عمر حوثية، سماح عوايجية، نبيلة بن مسعود، "التحول من الإدارة المحلية التقليدية إلى الإدارة المحلية الإلكترونية في الجزائر الواقع والتحديات"، مجلة الحدث للدراسات المالية والاقتصادية، الجزائر، العدد 11، السنة ديسمبر 2023.
- عيسى بوقرة، شردون شمس الدين، "سبل الانتقال إلى الإدارة الإلكترونية ومجتمع المعرفة: بين المقومات والمقوضات"، مجلة طبنة للدراسات العلمية الأكاديمية، الجزائر، العدد الأول، السنة 2025.
- غزال نسرين، حماية الأشخاص الطبيعيين في مجال ذات الطابع الشخصي، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، الجزائر، المجلد 56، العدد 01، السنة 2019
- فاطمة الزهراء تبوب، "التوقيع والتصديق الالكترونيين في ظل القانون رقم 15-04 المؤرخ في أول فبراير 2015، حوليات جامعة الجزائر 1، الجزائر، العدد 29، الجزء الثاني.
- فتح الله عزوز، حساين عومرية، "التحديات السيبرانية في ابرام العقود الإدارية الالكترونية"، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، الجزائر، المجلد 08، العدد 02، جويلية 2025.
- فرطاس فتيحة، حرشي أمال، "مجالات تطبيق الإدارة الالكترونية بمؤسسات الخدمة العمومية في الجزائر وأهم التحديات"، مخبر قانون العمل والتشغيل، قسم القانون العام، الجزائر، السنة ماي 2022.
- فريجة رمزي بهاء الدين، الإدارة الالكترونية وأسلوب الإدارة بالأهداف، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية في الجزائر، المجلد 56، العدد 01، السنة 2019
- فوغالي بسمة، مستجدات حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي في ظل القانون 25-11، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، المجلد 11، العدد 01، الجزائر، السنة 06 جوان 2026

- قادة بن عبد الله نوال، بن حمو محمد سعيد، "تحديات الإدارة الإلكترونية في الجزائر بين الواقع والمأمول"، مجلة الفكر المتوسطي، الجزائر، المجلد 11، العدد 02، السنة 2022.
- قالة حسين، شتي تالية، الإدارة الالكترونية مفهوم جديد ومنهج معاصر في مجال الإدارة، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، المجلد 05، العدد 02، السنة 2021
- قرانة عادل، بوحديد فارس، مهام السلطة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية في التشريع الجزائري، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، الجزائر، المجلد 06، العدد 02، السنة01 جوان 2021
- كريمة عباسي، " التحول نحو الإدارة الإلكترونية كنموذج لتحسين الخدمة العمومية في الجزائر"، الدراسات القانونية والاقتصادية، سطيف2، الجزائر، المجلد أربعة، العدد واحد، السنة 2021.
- كريمة عباسي، " التحول نحو الإدارة الإلكترونية كنموذج لتحسين الخدمة العمومية في الجزائر"، مجلة للدراسات القانونية والاقتصادية، ، الجزائر، المجلد 04 العدد 01، السنة ماي 2021.
- لبشري رميني حورية، "مقاربة قانونية للادارة الالكترونية في الجزائر"، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، الجزائر، المجلد 06، العدد 01، السنة جوان 2021.
- لطيفة زرطال، بلقاسم نوصير، "دور الإدارة الالكترونية في تمكين موظفي الإدارات العمومية الجزائرية"، مجلة المقدمة للدراسات الإنسانية والاجتماعية، المجلد 09، العدد الأول، السنة ماي 2024.
- لمياء زواوي، فهيم رملي، التهديدات السيبرانية وأمن المجتمع الرقمي–حالة الجزائر، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد 12، العدد 02، السنة أفريل 2023، الجزائر
- ليلى بن برغوث، "الأمن السيبراني وحماية خصوصية البيانات الرقمية في الجزائر في عصر التحول الرقمي والذكاء الاصطناعي التهديدات، التقنيات، التحديات، وآليات التصدي"، المجلة الدولية للاتصال الاجتماعي، الجزائر، جامعة عبد الحميد بن باديس، المجلد 01، العدد 01، السنة 2023.
- محمد الصغير كاوجة، الهجمات السيبرانية بين الواقع وسبل المواجهة، مجلة الرسالة للدراسات الإعلامية، المجلد 06، العدد 03، السنة 30 سبتمبر 2022، ورقلة، الجزائر

- محمد الطعامنة، طارق العلوش، "الحكومة الإلكترونية وتطبيقاتها في الوطن العربي "، المنظمة العربية للتنمية الادارية، الأردن، السنة 2004.
- مريم خالص حسين، "الحكومة الإلكترونية "، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العدد الأول، السنة 2013.
- مشتة نسرين، بن عبيد إخلاص، الحماية القانونية للمعطيات الشخصية في ظل القانون رقم 18-07 المتعلق بحماية الأشخاص في معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 06، العدد 01، الجزائر، 01 جوان 2021
- مفتاح العيد، بن عمارة أحمد، "أثر تطبيق نظام الإدارة الالكترونية في الوظيفة العمومية"، مجلة العلوم الاجتماعية والانسانية، الجزائر، المجلد، 14 العدد الثاني، السنة 2024.
- مكيد علي، بوزكري جيلالي، "معوقات الإدارة الالكترونية في الجامعات الجزائرية-دراسة حالة المركز الجامعي بتيسمسيلت"، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية دراسات اقتصادية، الجزائر، المجلد 19، العدد 02، السنة 2019.
- -مهدي رضا، الجرائم السيبرانية وآليات مكافحتها في التشريع الجزائري، مجلة إيليزا للبحوث والدراسات، المجلد 06، العدد 02، الجزائر، السنة 15 نوفمبر 2021
- نور الدين غزوز، نوري نور الدين دودو، " الغدارة الإلكترونية بين إمكانية التطبيق وتحديات التجسيد"، مجلة مفاهيم الدراسات الفلسفية والإنسانية المعمقة، الجزائر، العدد السابع، السنة 2020.
- نوفيل حديد، كريبط حنان، "أمن المعلومات ودوره في مواجهة الاعتداءات الإلكترونية على نظام معلومات المؤسسة"، مجلة المؤسسة، الجزائر، العدد 03، السنة 2014.
- يطو رزيقة، واقع التحول نحو الإدارة الالكترونية للموارد البشرية في الإدارة العمومية الجزائرية-دراسة حالة وزارة المالية، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، الجزائر، المجلد 12، العدد 01، السنة جوان 2023

- يوسف رزوق، "حماية المعطيات الشخصية في الجزائر على ضوء القانون رقم 18-07"، مخبر اصلاح النظام الدستوري ومتطلبات الحكم الراشد، مجلة معالم للدراسات القانونية والسياسية، الجزائر، العدد الخامس، السنة ديسمبر 2018.
- يوسف زروق، حماية المعطيات الشخصية في الجزائر على ضوء القانون رقم 18-07، مجلة معالم للدراسات القانونية والسياسية، العدد 05، السنة 20 ديسمبر 2018

4-المداخلات العلمية: (الملتقيات الوطنية):

- شلالي عبد القادر، قاشي علال، الحكومة الالكترونية عوامل البناء والمعوقات في الجزائر، مداخلة حول مستقبل الحكومة الالكترونية في الجزائر، السنة 27 فيفري 2014

- كروش رابح، عوالي حميد، متطلبات ومعوقات تطبيق الإدارة الالكترونية في القطاع العام، أبحاث الملتقى الوطني حول: جودة الخدمات في ظل التحول الرقمي والإدارة الالكترونية في المؤسسات الجزائرية رهانات وتحديات تقييم الواقع واستشراف المستقبل، المدية، الجزائر

5-المطبوعات الجامعية:

-بلحاج عبد الرحمن، الفجوة الرقمية في الجزائر دراسة سوسيولوجية، منشورات جامعة الجزائر، السنة 2020

-بلعباس أحمد، السياسات العمومية والتحول الرقمي بالجزائر، منشورات الجامعة، الجزائر، 2023

الفهرس

الفصل الأول الإطار المفاهيمي والقانوني للإدارة الإلكترونية في مجال الوظيفة العمومية.....5
المبحث الأول: ماهية الإدارة الإلكترونية وأسسها النظرية .....- 6 -
المطلب الأول: مفهوم الإدارة الإلكترونية وخصائصها .....- 6 -
الفرع الأول: تعريف الإدارة الإلكترونية.....- 6 -
الفرع الثاني: خصائص وأهداف الإدارة الإلكترونية: .....- 8 -
أولا: السرية والخصوصية .....- 9 -
ثانيا: زيادة الإتقان .....- 9 -
ثالثا: تحقيق الشفافية .....- 9 -
رابعا: تخفيض التكاليف.....- 10 -
خامسا: تبسيط الإجراءات.....- 10 -
الفرع الثالث: مبادئ الإدارة الإلكترونية .....- 10 -
أولا: تقديم أحسن الخدمات للمواطنين .....- 10 -
ثانيا: التركيز على النتائج.....- 10 -
ثالثا: سهولة الاستعمال.....- 11 -
رابعا: التغير المستمر .....- 11 -
خامسا: تخفيض التكاليف .....- 11 -
الفرع الرابع: الفرق بين الإدارة التقليدية والإدارة الإلكترونية .....- 12 -
المطلب الثاني: أهداف الإدارة الإلكترونية ومبررات تبنيها.....- 14 -
الفرع الأول: أهداف الإدارة الإلكترونية .....- 14 -

الفرع الثاني: مبررات تبني الإدارة الإلكترونية..... - 15 -
الفرع الثالث: مبررات الإدارة الإلكترونية في الجزائر..... - 16 -
أولا: المبررات الإدارية والتنظيمية ..... - 16 -
ثانيا: المبررات الاقتصادية والمالية ..... - 17 -
ثالثا: المبررات التكنولوجية والمعرفية: ..... - 17 -
رابعا: المبررات القانونية: ()..... - 18 -
المبحث الثاني: الإطار القانوني والتنظيمي للإدارة الإلكترونية في الجزائر ..... - 18 -
المطلب الأول: الأساس القانوني..... - 18 -
1-مبادئ حماية البيانات الشخصية..... - 20 -
2-الآليات المقررة لحماية البيانات الشخصية..... - 20 -
ثالثا: النصوص القانونية المتعلقة بالرقمنة والتحول الرقمي ..... - 20 -
المطلب الثاني: آليات تجسيد الإدارة الإلكترونية في قطاع الوظيفة العمومية..... - 22 -
الفرع الأول: الرقمنة ودورها في تنظيم المسار المهني للموظف..... - 22 -
الفرع الثاني: أثر تطبيق الإدارة الالكترونية على واجبات الموظف العام: ..... - 23 -
الفرع الثالث: المنصة الرقمية الخاصة بالموارد البشرية:..... - 24 -
الفرع الرابع: رقمنة ممارسات إدارة الموارد البشرية:..... - 26 -
الفرع الخامس: التوقيع والتصديق الالكترونيان والأرشيف الإلكتروني: ..... - 30 -
أولا: التوقيع الإلكتروني: ..... - 30 -
ثانيا: التصديق الالكتروني: ..... - 32 -
4-أنواع شهادات التصديق الالكتروني:..... - 34 -

أ: شهادة التصديق المعتمدة ..... - 34 -

ب: شهادة التصديق الالكتروني العادية ..... - 35 -

ثالثا: الأرشيف الالكتروني: ..... - 35 -

1: الأرشيف الالكتروني على مستوى الإدارة المركزية () ..... - 36 -

2: الأرشيف الالكتروني على مستوى الإدارة اللامركزية () ..... - 37 -

الفصل الثاني التحديات القانونية للإدارة الإلكترونية في تسيير الوظيفة العمومية.....40

المبحث الأول: التحديات القانونية والتنظيمية..... - 41 -

المطلب الأول: إشكالات حماية المعطيات الشخصية للموظفين ..... - 41 -

الفرع الأول: الضمانات القانونية وتحقيق الحماية القانونية..... - 41 -

الفرع الثاني: مسؤولية الإدارة عن خرق البيانات ..... - 42 -

أولا: حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي: () ..... - 43 -

ثانيا: المبادئ الأساسية لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي () ..... - 44 -

ثالثا: السلطة الوطنية لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي ..... - 45 -

رابعا: تحديد حقوق الشخص المعني بالمعطيات الشخصية محل معالجة () ..... - 46 -

خامسا: التزامات المسؤول عن المعالجة () ..... - 46 -

سادسا: الأحكام الإدارية والجزائية في حق المسؤول عن المعالجة ..... - 48 -

الفرع الثالث: الأمن السيبراني ..... - 49 -

أولا-الجريمة السيبرانية: ..... - 50 -

ثانيا-أنماط التهديدات السيبرانية: ..... - 51 -

ثالثا-أنواع الهجمات السيبرانية: ..... - 51 -

رابعا- مجالات تصنيف الجريمة السيبرانية:..... - 52 -
الفرع السادس: هياكل تقصي الجريمة السيبرانية في الجزائر وآليات التصدي لها ()..... - 56 -
المطلب الثاني: إشكالية الملائمة بين النصوص التقليدية والإدارة الرقمية..... - 58 -
الفرع الأول: قصور بعض النصوص التنظيمية: ..... - 58 -
الفرع الثاني: بطء تحيين الإطار القانوني ..... - 59 -
الفرع الثالث: غياب نصوص خاصة بالإجراءات الإلكترونية في الوظيفة العمومية..... - 61 -
المبحث الثاني: التحديات التقنية والبشرية والمؤسساتية..... - 62 -
المطلب الأول: التحديات التقنية: ..... - 62 -
الفرع الأول: ضعف البنية التحية الرقمية..... - 63 -
الفرع الثاني: الأمن المعلوماتي..... - 64 -
أولا: مظاهر الإخلال او المساس بالأمن المعلوماتي:..... - 66 -
ثانيا: استراتيجيات حماية أمن المعلومات: () ..... - 67 -
الفرع الثالث: نقص الأنظمة المتكاملة: () ..... - 67 -
المطلب الثاني: التحديات البشرية والثقافية ()..... - 68 -
الفرع الأول: مقاومة التغيير داخل الإدارة ()..... - 69 -
الفرع الثاني: نقص التكوين الرقمي ..... - 70 -
الفرع الثالث: الفجوة الرقمية..... - 71 -
أولا: مفهوم الفجوة الرقمية: ..... - 72 -
المطلب الثالث: التحديات المؤسساتية والمالية: ..... - 74 -
الفرع الأول: ضعف التنسيق بين الهيئات: ..... - 74 -

الفرع الثاني: محدودية التمويل ..... - 76 -

الفرع الثالث: مركزية القرار الإداري ..... - 77 -

خاتمة..... - 81 -

قائمة المصادر و المراجع..... - 84 -

ملخص:

الإدارة الإلكترونية في الجزائر تعد من بين المسارات الحديثة التي تم اعتمادها في إطار تحسين نوعية الخدمات العمومية وتحسين واقع الإدارة الالكترونية في مؤسساتها، حيث تم تجسيد هذا التوجه من خلال إطلاق عدة مبادرات من أبرزها مشروع الجزائر الالكترونية سنة 2013 والاستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي سنة 2022، حيث نجحت بصورة نسبية، إلا أن واقع الإدارة الرقمية لا يزال يعاني من مجموعة من التحديات والعراقيل التي تعيق تجسيده على أرض الواقع أهمها ضعف الإطار التشريعي المنظم للمعاملات الالكترونية وغياب نصوص قانونية واضحة تضبط التوقيع الالكتروني والدفع الالكتروني وحماية المعطيات الشخصية، كما أن غياب ثقافة رقمية لدى بعض الفاعلين وعدم توفر بيئة تحتية متكاملة يعد من بين المعوقات الأساسية لهذا المسار

إن الوصول إلى إدارة إلكترونية متكاملة وفعالة في الجزائر يتطلب إصلاحا قانونيا عميقا وتوفير الإمكانيات التقنية والبشرية اللازمة، والتماشي مع كل التطورات التكنولوجية، بالإضافة إلى وجود إرادة سياسية جدية تضمن استمرارية المشروع وتحقيق أهدافه.

الكلمات المفتاحية: الإدارة، الإدارة الالكترونية، التحول الرقمي، التحديات، الرقمنة، الوظيفة العمومية

Abstract:

Electronic administration in Algeria represents a modern approach adopted to enhance the quality of public services and improve the state of digital administration within institutions. This direction has been realized through several initiatives—most notably the "e-Algeria" project (2013) and the National Strategy for Digital Transformation (2022) —which have achieved relative success. However, the reality of digital administration remains hampered by various challenges and obstacles preventing its full implementation. Key among these are a weak legislative framework governing electronic transactions and the absence of clear legal provisions regulating electronic signatures, electronic payments, and personal data protection. Furthermore, the lack of a digital culture among certain stakeholders and the absence of an integrated infrastructure constitute fundamental impediments to this process.

Achieving an integrated and effective electronic administration in Algeria requires profound legal reform, the provision of necessary technical and human resources, and alignment with technological advancements, alongside a serious political will to ensure the project's continuity and the realization of its objectives.

Keywords : Administration, e-administration, digital transformation, challenges, digitization, public service.